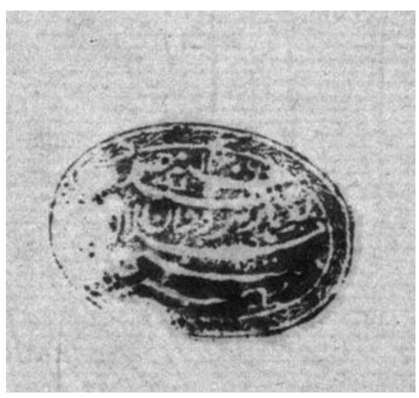
حاشية المطول



حاشية ميرزا مطلب

٢

العطف على ما نفهم فحينئذ تكون المحمود عليه عدم العلم فحكم
خطر هذا الايهام وظهور رشاده علل التعليم برعاية السجع فان قيل
التعليم لا يكون الا لغير المعلوم فما معنى قوله ما لم تعلم قلنا له
فوائد الاولى التنصيص بعدم العلم مطلقا في مقام الخضوع الثانية
التصريح بعموم غير المعلوم الذي علمه في مقام ذكر النعم الثالثة
التنبيه على ان الذي علمناه هو الذي لا نعلمه بقولنا وقدرنا لو خلينا
وانفسنا الرابعة كما اظهار المنة العظيمة حيث رفعنا عن درى
الجهل الى ثريا العلم قوله خير من يطلق اثر النطق على القول لان
القول يتناول كلام الله تعالى فلا يصح التفضيل هذا قوله لان
هذا الفعل لا يصلح الا الله تعالى في الحقيقة تعليل المحذوف
تقدير الكلام ثم يذكر الفاعل وهو الله تعالى لتعينه
وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا الله تعالى قوله لان الفصل
التمييز ويقال للكلام فصل اراد ان الفصل وان كان مصدرا
في الاصل لكنه استعمل ههنا اسما بمعنى المفعول كالضرب بمعنى

المضروب او بمعنى الفاعل كالعدل بمعنى العادل وكذا المراد
بالخطاب الكلام المخاطب لا المعنى وذلك لان المراد بيان كونه
اشارة الى المعجزة ولا تناسبها المعنى المصدري في شيء منهما ومن
في الكلام ومن الخطاب لتشابه بشرها الى ان اضافة الفصل الى
الخطاب على كلام التقديرين بيانية والمحض بمعنى المبين الواضح
مرفوع خبر لفصل الخطاب سنده اى محله يقال ست الشى اى علة
بينا قوله اصل اهل بدليل اهل ذهب البصريون الى ان اصل
الى اهل واستدلوا عليه بان تصغيرا اهل واعترض بانه تصغير
اهل الى فلا يتم الاستدلال واجيب بانه لو سمع اهل ولو كان اصله
ذلك لوجد مصغره فانه مما صغر في الجملة لا يقال الآن اخصاصه
باولي الاخطار يمنع التصغير لانا نقول التصغير قد يرد للتعظيم وعند
الكسائي اصله اول وقال سمعت اعرابيا فصيحا يقول اويل في تصغيره
قال ثعلب صار اصطين لمعنيين لا كما قال اهل البصرة وروي
عن ابي عمر غلام ثعلب ان الاهل القرابة سواء كان مما تابع و

فى الاول القرابة بنا بعها فهو احض من اهل ولهذا لم يستعمل الا
فى الاشراف وقلة السماع فى مصغره للاكتفاء بتصغير اهل ولان تصغير
التعظيم فرع على تصغير التحقير وقد امتنع الاصل ان يكون لكل مجازا
حقيقة بدليل الغلبة وان لم يجب قوله الاطهار جمع طاهر
كصاحب واصحاب قال الشارح فى شرح الكشاف الاطهار قيل
جمع طهر تسمية بالمصدر وقيل جمع طاهر كانصار واصحاب
واشهاد والحق ان جمع فاعل على افعال لم يثبت حتى قيل ان اصحاب
جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كنمر وانمار او صحب بالسكون
اسم جمع كتمر وانهار فان قيل فى المثل احناوها ابناوها اى الذين
جنوا على هذه الديار بالهدم هم الذين بنوها حكاه ابو عبيدة جمع
جان وبان قلنا قال الجوهري انا اظن ان المثل جناتها لان
علة لا تجمع على افعالى واما اشهاد واصحاب فجمع شهد وصحب الا
ان يكون هذا فى النوادر على ما هى فى الامثال قوله جمع خير بالتشديد
هذا احتراز عن الخير بالتخفيف اسم تفضيل فانه لا يبنى ولا يجمع ولا يؤنث

وانما قلنا اسم التفضيل لانه لوكان مخفف حرشني ويجمع مثله
قال الجوهري واضرما قول الشاعر لاابكر النا عي بخيره بني اسد بعمر
وبن مسعود بالسيد الصمد فانما ثنا ولانه اراد خيري مخففة مثل
ميت ميت   اصله مهما يكن من شيء بعد الحمد
اي اصل اما بعد مهما يكن من شيء بعد الحمد فاذا كان الاصل ذلك
وقعت كلمة اما موقع اسم هو المبتداء يعني مهما وفعل هو الشرط يعني
يكن وتضمنت معنى ذلك الشرط والاسم لتضمنها معنى الشرط لزمتها
الفاء كلما اللازمة للشرط غالبا فان قيل اذا كان علة لزوم الفاء
لاما تضمنها معنى الشرط وكان الفاء اللازمة للشرط غالبا وجب
ان يكون لزومه لاما ايضا غالبا فلا يلزم مزية الفرع على الاصل قلنا
لما تضمن اما معنى الشرط ولم يكن الشرط مصرحا به جعل الفاء دليلا
عليه ووجب لزوم الفاء كلما بخلاف ظاهر الشرط فانه لا يحتاج
الى دليل كذلك فلزوم الفاء كلما لضعفه لا لمزيته ولتضمنها
معنى الابتداء بسبب تضمنها المبتداء لزمها لصوق الاسم اللازم
للمبتداء

للمبتداء لوقوع العام للخاص بناء على ان اللازم مجرد صفتية
للاسم لا مرفوع صفته للصدق الاسم اذ لا معنى للزوم لصدق الاسم
للمبتداء قوله تضاد اهتاء علة لقوله لا لزمتها الفاء وقوله لزمها
لصوق الاسم والحق عبارة عن الفاء والاسمية وباعتباره عن
الشرط والابتداء   لما ظرف بمعنى اذا الى اخره   ان قيل كون لما
بمعنى اذا ينافي اشتراطه مفارقته بالفعل الماضي لفظا او معنى
لان اذا كما يليه ماض يليه مضارع ايضا وما في معناه يجب
ان يكون في حكمه قلنا لا يلزم من كون كلمة بمعنى كلمة اخرى
في الجملة ان يكون في حكمها مطلقا لجواز تغايرهما في بعض
الاحكام لغرض من الاعتراض فان لما لما وضع لافادة وقوع
امر لوقوع غيره لزم ان تقترن بما يدل على الوقوع وضعا وهو
الماضي حقيقة نحو لما كان ولما قام او معنى نحو لما كان لم
يكن ولا لما لم يقم فظهر من هذا التقرير في ايراد قول سيبويه في
مثله فايت غير ما يفهم من الظاهر فتدبر قوله والوجه ما تقدم

بمعنى الوجه الصحيح كونه ظرفا بمعنى اذا بستعمله استعمال الشرط
لا حرف شرطه لما ثبت في موضعه ان حروف الشرط منحصرة
في لو وان واما بالاجماع ولان تغيره في الاسمية والحرفية
بالمعنى فلما الحق اضفه كان اسما قوله علم البلاغة وهو علم
المعاني والبيان وعلم توابعها يعني علماله زيادة اختصاص
بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان وعلماله اختصاص بتابعها
وهو البديع بناء على ان المراد بقوله علم البلاغة وتوابعها
هو المعنى الاضافي دون ان يكونا علمين للعلوم الثلثة اولا
ضرورة في الحمل على العلمية مع ارتكاب وجهين من خلاف
الاصل الاول العطف على جزء الكلمة اعني البلاغة الثاني ارجاع
الضمير اليه باعتبار معنى الاصل قوله لانه لو يجعله اجل
جميع العلوم اما بالنظر الى الدعوى فلما ذكره واما بالنظر الى
الدليل فلان قصر معرفة الدقايق وكشف الاسرار عنه لا يوجب
الفضل مطلقا لتضمن بعضها جهات اخر بعرف هذه الجهة
قوله

قوله اجل ما سواه وجعله هكذا وجدنا اكثر النسخ وفي بعضها
وجعلها ويمكن توجيهه بانه انما انث الضمير باعتبار رجوعه الى ما هو
عبارة عن العلوم الثلثة ولما اضافة الاجل الى ما سواها
فقد قصد منها الزيادة المطلقة وكذا اضافة الاجل الى العلوم
في المتن كما يقال الناقص والاشج اعدلا بني مروان ويراد الاعدلان
على الاطلاق وفيما بني مروان اختصاص ولا يراد ان بني مروان
عادلون وهما اعدل منهم اذ لم يكن منهم عادل سواهما قوله ولا نفرة
من العلوم اشارة الى ان الفقه غير حقيقي بل بالنسبة الى سائر
العلوم فيجوز ان يعرف الدقائق والاسرار بالسليقة وسياتي
تمام الحقيقة ان شاء الله تعالى قوله فيكون من ادق العلوم
سرا ان صل دون العلوم يستلزم دون العلم فيستلزم فلا دقيقة ح
فكيف تصح التعليل من المص بقوله الى اخره والتفريع من الشارح
بقوله فيكون قلنا ههنا مقدمة وايت لا دعا شهرتها وهي ان
دقائق العربية من ادق الدقائق وصحة التعليل والتفريع

بملاحظتها قوله وبه يكشف عن وجوه الاعجاز الى اخره فيه بحث
وهو ان ارجاع الضمير ههنا الى علم البلاغة وتوابعها كما في قوله اذ
يعرف لا يخلو عن مسامحة لان علم توابع البلاغة لا دخل له في
الكشف المذكور على مذهب المصنف وهو ان اعجاز القرآن
لكونه في اعلى طبقات البلاغة دون شئ اخر وان ارجع الى علم
البلاغة فقط يختل النظام ويختل الالتئام اللهم الا ان ارجع
الى المجموع بطريق التغليب قصدا الى المبالغة في قوله لان المراد
بكشف الاستار معرفة انه معجز الى اخره تفسير الكشف بالمعرفة
اشارة الى ما سياتي ان الكشف ههنا ليس بمعنى الاظهار
للغير وقوله لان المراد بكشف الاستار الى قوله خارجة عن
طوق البشر اشارة الى جلالة المعلوم قوله بهذه وسيلة الى
قوله والاخر فيه اشارة الى شرف الغاية فيكون قوله فيكون
من اجل العلوم من اجل المعلومات الى اخره الى اخره اعادة
الدعوى مع حاصل الدليل واللام في قوله لكونه متعلق بمعنى

يعني

يعني المراد بكشف الاستار التصديق بانه انما اعجز البلغا لكونه
في اعلي مراتب البلاغه لا بسبب اخر فان من حصل هذا العلم حصل
له ذوق يعرف به علي لطايف في القران لا يحصي فيتيقن بان البلغا
انما عجزوا عن معارضته لاشتماله على تلك الدقايق الخارجة عن
طوق البشر فان قيل لكونه في اعلي مراتب البلاغه يخالف ما سياتي
من اختياره تفاوت بلاغة القران قلنا المراد بالاعلى ههنا
حد من الكلام ابلغ مما عداه بحيث لا يمكن للغير معارضته ولا الاتيان
بمثله بقرينه قوله الخارجية عن طوق البشر فلا ينافي ما سياتي
قوله فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكر ههنا الخ حاصل السوال
ان كلام المص ههنا مخالف لكلام صاحب المفتاح بوجهين الاول
نسب الكشف الي علم البلاغه وصاحب المفتاح على الذوق
حيث قال ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا الثاني انه جعل الكشف
للاستار عن وجوه الاعجاز وقد انكره صاحب المفتاح حيث
قال نعم للبلاغه وجوه ملتثمه ربما تيسرت اماطة اللثام اي

ازالة النقاب لنجلي عليك اما تقرير وجه الاعجاز فلا وجه

الجواب رفع الخفا لقتين الاان دفع الثانية اولا اوضح فيه دفع الاول

تقرير الاول ان صاحب المفتاح لم ينكر الكشف مطلقا لانه

صرح بكونه مدركا ولا شك ان المدرك للشيء يكون كاشفا له

لنفسه قطعا بل انما انكر الكشف بمعنى الوصف والبيان للغير

لانه صرح بانه حيث قال اعلم ان شان الاعجاز امر غريب لا يمكن

احاطة اللسان عنه لينكشف كذلك الحال بالمعال شدك الى فضل

استعمال كان الخطاب في قوله لنجلي عليك ماذكر المص ههنا

لا يدل على انه يمكن وصفه فلا منافي بين الكلامين وتقرير الثاني

ان نسبة الكشف الى علم البلاغة باعتبار كونه سببا بعيدا له

فانه سبب قريب للذوق والذوق سبب قريب للكشف

فهو سبب بعيد للكشف وقصر صاحب المفتاح اياه على الذوق

باعتبار كونه سببا قريبا له معنى ان الموصل الى معرفة الاعجاز

ايضا لا قريبا ليس الا الذوق والى هذا اشارة الشارح قد

بل بعلم

بل علي انه انما يدرك بهذا العلم ولو بالذوق المكتسب منه
الا بغيره من العلوم وربما اشعر هذا الكلام ان ادراك الاعجاز
لا يتصور الا بالذوق الحاصل من هذا العلم ورد عليه ان العرب يدرك
الاعجاز بالسليقة من غير ان يكون لهم على هذا العلم ذوق بسبب
فاجاب بانه انما يرد اذا كان القصر حقيقيا بان لا يكون شي غير الذوق
الحاصل منه مطلقا على الاعجاز وليس كذلك بل القصر اضافي والمضاف
اليه ساير العلوم وقد اشار الى كون القصر اضافيا في مواضع من
المفتاح كقوله في اخر علم الاستدلال ان وجه الاعجاز هو امر من جنس
البلاغة والفصاحة ولا طريق لك الى هذا الخامس الا طول خدمة
هذين العلمين اي سبيل لك الى ادراك الاعجاز على هذا المذهب
الخامس وهو ان اعجاز القران ليس الا لكونه في اعلى طبقات
البلاغة الا طول خدمة على المعاني فان المتبادر من هذه العبارة
ان يكون القصر بالاضافة الى سائر العلوم ويكون التقدير لا طول
خدمة هذين العلمين دون ساير العلوم في اخر البيان لا علم بعد

علم الاصول كشف للصباع عن وجه الاعجاز من هذين العلمين
فان هذه العبارة قطعية في ان التفسير غير حقيقية بل بالاضافة الى سائر
العلوم والمراد بالاصول في عبارة المفتاح على ما ذكره الشارح
اما اصول الدين اى الكلام اذ لابد منه في تاويل المتشابهات وردها
الى المحكمات وهو العمدة الكبرى في معرفة المعاني القران واللغة
والنحو والصرف هذا واعلم ان في جعل قوله لا علم الاصول الخ احتمالا
وفي المنقول اشكالا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم
في باب التفسير بعد علم الاصول اقرا منهما على المرء لمراد الله تعالى
من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في
ادراك لطايف نكته واسراره ولا اكشف للقناع عن وجوه
اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول
متعلقان باقرا الى اعون وانفع منهما في التفسير بعد علم الاصول
وجوز ان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا بأقرا
لا يكون قول الكشف مقيدا بالظرفين المذكورين البتة كما لا يخفى

وقد

وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني سلمنا لكن ذلك
وليس كذلك واما الثاني فلان المتبادر من هذه العبارة اعلام الاصول
ابضم الكشف بل انه كشف منهما وان غيرها كاشف ايضا لكنهما اكشف
وكل منهما كما ترى ويمكن دفعهما اما الاول فبان المراد بعد تحصيل
علم الاصول فلا دلالة على كونه كاشفا فضلا عن الاكشفية علته
ان يتوقف عليه الاكشفية ولا فساد فيه واما الثاني فبان معنى
العبارة ليس ما ذكر بل نفي الاكشفية عن غيرهما ولا يلزم منه
اثباتها لهما حتى يلزم ثبت الكاشفية لغيرهما بل غاية الامر ثبت
لهما الكاشفية وتحقيقه ان سلب الصفة عن غير شيء انما يستلزم
اثباتها لذلك الشيء اذا كان ثبوتها ضروريا كما في كلمة الشهادة
فان وجود الصانع ضروري فاذا نفي عن الغير ثبت له تعالى والاكشفية
ليست كذلك تامل فانه دقيق بالقبول نعم لا يمكن الى اخره كلمة
نعم تصديق للخبر السابق اعلى الاعلم اكشف من العلمين وقوله
لا يمكن بيان وجه الاعجاز الى اخره استيناف جواب لا يقال لما سلم

نكشفان عن الاعجاز على وجه الكمال حتى يدرك بحقيقته هذا توضيح
على طبق اللغه وقلما يستعمل في تراكيب المصنفين فيما اذا قصد
الاستفال عن الكلام السابق الى ماله نوع تعلق به وهو الانسب
ههنا يعني ان ادراك وجه الاعجاز بحقيقته محال لانه موقوف على احاطة
وهو محال لغير علام الغيوب فحينئذ لا يدخل كنه بلاغة القران الا
علمه الشامل كما قال في المفتاح في اخر الفن الثالث والمبني علم
المعاني على التتبع التراكيب الكلام واحكام واعد لا يتم الاحاطه به
لا لعلام الغيوب ولا يدخل كنه بلاغة القران الا تحت علمه
الشامل ولقائل ان يقول ان اراد بعدم امكان الادراك لحقيقة
الاعجاز عدم الامكان مطلقا سواء كان بطريق الكسب ولاه يصح
تعليله بقوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لان
طريق ادراكه غير منحصر في ذلك لجواز ان يدرك بالسليقة كما اعترف
به وان اراد عدم امكان ادراكه بالكسب فيصح التعليل لكن لا يصح الحكم
دخول كنه بالاعجاز مطلقا الا تحت علمه الشامل فتدبر وقد حررنا في
هذا

هذا عليه اصطلاح المص اتفقوا على ان في مثل قولنا اظفار
المنية نشبت بفلان استعاره بالكناية واستعاره تخييلية لكن
اختلفوا في تعيين ما يطلق عليه هذان اللفظان الى ثلثة اقوال
وهو المختار ان الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه المذكور كناية
باعتبار ذكر لازمه اعني اراد الذي هو الاظفار والاستعارة التخييلية
هي الاظفار على انها قد اريد بها صورة تخييلية بمعانيها الحقيقة
ما اختاره صاحب المفتاح وهو انها اسم المشبه المستعمل في
المشبه به كالمنية المراد بها السبع ادعاء بجعله مرادفا لاسم السبع
على عكس الاستعارة المصرحة والاستعارة التخييلية فصاحب
المفتاح فيهما مع القوم ٣ ما ذهب اليه المصنف من ان الاستعارة
بالكناية عبارة عن التشبيه المضمر في النفس المدلول عليه باثبات
للمشبه وان التخييلية عبارة عن اثبات ذلك الامر للمشبه وقد جرى
الشارح رحمه الله ههنا على اصطلاح المص لضرورة توجيه كلام
على داله والا فهو ضعيف لان جعل الاستعارة بالكناية والتخييلية

عبارة عن التشبيه والاثبات لا يوافق الاصطلاح واللغة

كما صرح الشارح في موضعه وهذا محل هيهنا وقد حرسا لحاعلم

ان الابهام عبارة عن ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد

اعتمادا على قرينة خفية وهو ضربان مجرد وهو الذي لا يجامع

شيئا مما يلائم المعنى القريب ومرشح وهو الذي يجامع شيئا مما

يلائمه ما نحن فيه من هذا القبيل لانه اراد بالوجوه معناها البعيد

اعني الطرف والجوانب وقد ورد بها استار يلائم المعنى القريب

اعني ما يواجه ثم اعلم ان الترشيح عبارة عن ذكر شيء يلائم المستعار

منه ان كان في الكلام استعارة والمشبه به ان كان فيه تشبيه

او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل والاستعارة بالكناية لما كانت

عن المضمر تشبيهها في الحقيقة تكون كون الاستار ترشيحا باعتبار

كونها مما يلائم المشبه به ولا تشترط كونه ملفوظا لان تعريف

الترشيح مطلق كما سيأتي ان شاء الله تعالى واما قول الشارح في

الجواب عن اعتراض المصنف على صاحب المفتاح فيه تطلب

الفرق بين التخييلية والترشيح ان الامور الذي هو من
خواص المشبه به لما ذكر في الحملة بالمشبه كالمنية مثلا حملناه
على المجاز في الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك مما
لا يفيد في هذا المقام لا يجوز ان يكون مرشحا للمجاز المرسل بان يقال
اثبات الوجوه للاعجاز بطريق المجاز على راى المص كما ان اليد
في قوله عليه السلام اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا مجاز عن النعمة
وذكر الطول ترشيح لما قال الشارح في موضعه لما كان المنية
والتخييلية عند المصنف امرين معنويين غير داخلين في تعريف المجاز
اورد لهما فصلا على حدة في موضع آخر فعلى ما ذكره المص كل من
لفظي الاظفار المشبه حقيقة مستعملة في المعنى الموضوع وليس
في الكلام مجاز لغوي وانما لم يعد اثبات الاستعارة تخييلية كما لو
مع جواز تعدد التخييلية لان الاسناد انما هي من لوازم الوجوه
الا الصور الحسنة بمعنى الاشخاص وان كانت من ملايماتها وذلك
بما يكفي في الترشيح فقط القران فعلان بمعنى مفعول القران

في الاصل مصدر بمعنى الجمع يقال قرات الشي قرانا بمعنى جمعته وقد
القراة يقال قرت الكتابات قرا قرانا والمفهوم من الشرح
انه يقال الى المفعول ثم الى الكلام المنزل بمعنى الكلي الشامل
للكل والبعض والمفهوم من شرح الكشاف حيث قال القران في
اللغة الجمع نقل الى المجموع المتلو ان يكون النقل اولا الى الكلام بالمعنى
المذكور فان المراد بالمجموع المتلو ليس جميع ما بين الدفتين بل المجموع
من الحروف الكلمات الشامل للكل والبعض بدليل قوله وفسرنا
بكلام المنزل على النبي عليه السلام المنقول فيه بالتواتر المكتوب في
المصاحف يطلق تارة على الكلام وتارة على الكلي فان هذا التفسير
ليس الا للمطلق وكذا المطلق ليس الا المطلق وهذا اولى لان النقل
خلاف الاصل ويقلل خلاف الاصل مقدر الامكان هو الاصل
لا يقال يمكن تطبيقه عليه بان يجعل جعل اسما بيانا لكونه بمعنى المفعول
لا كلاما مستقلا مصدر للنقل الاخر لانا نقول اذا جعل بمعنى المفعول
يكون صفة منافي كونه اسما فتدبر ونظمه تاليف كلماته مترتبة

المعاني

المعاني المراد بهذا الكلام بيان نكتة اسناد النظم على اللفظ وحاصله
ان فيه فايدتين الاولى التنبيه على منشاء الاعجاز فان نظم القران
عبارة عن تاليف الالفاظ حال كون معانيها مترتبة ودلالتها متناسبة
مرتبطا بعضها الى بعض كيف ولما كان الاعجاز باعتبار كمال البلاغة
باعتبار هذا النظم لا بمجرد ترتيب الالفاظ كيف كان اختار النظم
عليه والثانية اشتماله على استعارة لطيفة وهي اعتبرت في مجرد
النظم يكون مصرحه بان ملاحظه تشبيه ترتب كلماته فترتيب
الدرر ويطلق النظم الموضوع للمشبه به على المشبه وان اعترف
في نظم القران تكون مكنية مع التخييلية بان اضمر في النفس تشبيه
كلماته بالدرر على طريق المكنية واثبت لها النظم على طريق التخييلية
وعلى التقديرين يتحقق الاشارة الى ان كلماته كالدرر كما ان اعجبها
ضمنا وفي الاستعارة تشبيه كتب التنجيم بالعقد المنقطع بحسب مقتضى
طبع المسايل والاوهي ليست بحيث كانت مترتبة مثل جمع السحرم
انعضمت حين جمعه ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لان

معمول الصلة اذا كان مقدما على الموصول يلزم تقدم الصلة
على الموصول لان العامل من حيث هو عامل يقتضي التقدم على
معموله فاذا قدم المعمول على الموصول لزم تقدم الصلة على الموصول
بمرتبتين لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء
وهذا باطل لانه كتقدم جزء من الشيء المترتب الاجزاء على ما قبله
وفيه بطلان الترتيب المفروض اذا عرفت هذا عرفت ان في قوله
لكونه كتقدم جزء من الشيء المرتب الاجزاء عليه تسامحا لان الجزء لم يتقدم
الشيء المرتب الاجزاء فالوجه ان يقال على ما قبله لا يقال الضمير
في قوله عليه راجع الى الجزء الشيء حتى يلزم ذلك لانا نقول فحينئذ يكون
توصيف الشيء بالمرتب الاجزاء عبثا لان تقدم الشيء على نفسه محال مطلقا
فليتامل والاظهر انه جائز قد اشتهر في كلام المتقدمين من النحاة
عدم جواز تقديم معمول المصدر عليه مطلقا وقد جوزه الفاضل
الرضي لكن اذا كان المعمول ظرفا او شبهه وتبعه المتاخرون ومثل
الشارح للاول بقوله تعالى فلما بلغ معه السعي والثاني بقوله تعالى

ولا تاخذكم

ولا ماخذ لكم بهما را فه فلما استشعر ان يقال هذان المثالان
لا يدلان على المطلوب لجواز ان يكونا من الشعراء رده بان نظائر
ما ذكرنا كثيرة في القرآن وكلام العرب الموثوق بقرينتهم فلا
يمكن ان يحملا على الشذوذ ودفع لما اورد ان من لم يجوز مطلقا يقول
في الجميع عاملا مقدرها يفسره الموخر رده بان تقدير المتعلق
في جميعها تكلف مستغنى عنه فلا يرتكب بلا ضرورة لم لا اورد
لا ارتكاب ضروري لان المصدر ماول مع الفعل ولا شك
ان اذا كان مصرحا به لا يمكن التقديم عليه وكذا ما في حكمه رده
ايضا بان ليس كل ما دل يعطي حكمه حكم ما اول به فلا يجب ان
يكون لاول بان مع الفعل في حكمه التركيب لا وهو يدل على الزمان
والمصدر ليس كذلك على انا لا نم ان اذا كان مصرحا به لا يمكن
التقديم عليه كيف والظرف وشبهه من الجار والمجرور مما يكفيه
رائحة من الفعل حتى يعمل فيه الضمير كقوله واما الجواب
اللهما علم وذهم وما هو عنها بالحديث المترجم الى ما حدثني و

اخباري عنها ومعنى النفي المستفاد من حرفه كقوله تعالى
ما انت بنعمة ربك بمجنون قال الزجاج بنعمة ربك موصول
بمعنى النفي والمعنى انتفى عنك الجنون بنعمة ربك وسيجي الفرق
بينهما في باب الاطناب لما كان مودي ما ذكره هنا مرة مفهومي
الحشو والتطويل واحد في الحقيقة احال الفرق بينهما على ما سيجي
حاصله ان الزائد في التطويل غير معين وفي الحشو متعين
مثال الحشو قوله واعلم علم اليوم والامس قبله ومثال التطويل
قولها كذبا ومينا وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته الى آخره المراد
بالحكم الكلي القضية الكلية تسمية للشي باسم اشرف اجزائه وبالجزئيات
جزئيات موضوع تلك القضية فان لها احكاما تعرف من تلك
وليس المراد جزئيات تلك القضية اذ لاجزئي لها فضلا عن ان
يكون لها احكام تعرف منها والمراد بانطباق القضية على الجزئيات
اشتمالهما على احكامها بحيث يندرج كل حكم من احكام الجزئيات
تحت حكم تلك القضية فهي اخص من الاشتمال هذا التفريع على ما علم

الثانية

التزاما من قوله لاثبات القواعد ان الشواهد يجب ان يكون

من التنزيل او كلام البلغاء لان اثبات القواعد لا يثبت الا بذلك

بخلاف الوضع صريحا من قوله لكونها من التنزيل الى اخره لذلك قد

في المختصر الاحقية على مجرد التعريفين ولم ال من الاول هو التقصير

دون ولا المعنى الحقيقي للاول وهو التقصير ولم يف كون المراد ذلك المعنى

ثم ذكر المعنى الذي يستعمل هو فيه بطريق المجاز او التضمين وهو المنع

ثم طبق عبارة المتن على هذا المعنى وذلك اشارة منه الى ان المعنى

الاول وان امكن ان يراد هنا لكن الانسب هو الثاني اما الاول

فلجواز ان يكون جهدا حالا بمعنى مجتهدا فيعلم منه عدم التقصير

في الاجتهاد وان يكون منصوبا بنزع الخافض اي لم اقصر في الاجتهاد

ولا يجوز ان يكون تميزا لانه يجب ان يكون في المعنى فاعلا او مفعولا

ولا وجه لشيء منهما هنا واما الثاني فلان هذا الفعل اذا

قرن بالجهد ونحوه فلما يوجد في الاستعمال الا متعديا الى مفعولين

باحدهما الاعتبار بين حتى قال جار الله في الاقبال وهو لا يالك جهدا

قال الجوهري لا الوك نصحا فلما كان الاستعمال على هذا المنوال
ماسان الحمل عبارة المص على ما يناسبه يعني في تحقيق ما
ذكر فيه من الايجاب ايضا اورد هذا التفسير بعد قوله اي المختصر لان
المتبادر من ظاهر اضافة التحقيق الى المختصر تحقيقه بعد ما تم
وفرغ منه وليس الامر كذلك بل المراد ايراد مباحثه من اول
الامر محققة بحيث لا يشد بها شيء شكوك اولان المختصر عبارة
عن الالفاظ كما سياتي ولا معنى لتحقيقه سوي ما ذكر ولو
ماول الفعل المنفي بالمثبت اعترض عليه بان ما ذكره انما يستقيم
او اصلح العلة المذكورة علة للفعل المنفي ويكون له علة اخري
لا منها لا يصلح ان يكون علة للفعل المنفي ولا منها لو يكن له علي
اخري سوي العلة المذكورة ما نحن بصدده مما لا يصلح العلة
المذكوره اعني تقربيا ان يكون علة للفعل اعني المبالغة في
الاحاد للمنافاة بينهما فيكون علة المنفي وهو عدم المبالغة
جوابه انا لا انم انه لا يصلح ان يكون تقريبا علة للمبالغة في الاختصار

قوله

قوله للمنافاة بينهما ممنوع لجواز ان يوجد عبارة مطنبة متشابك
بعضها ببعض غاية التشابك بحيث يكون اخذ المراد وتبيان
المقصود منها بعيدا غاية البعد ثم بالغ في اختصارها بان تعبر
عنها بعبارة قليلة واضحة الدلالة على المقصود فدعوى المنافاة
باطلة نعم يرد على الشارح ان اللزوم المستفاد في الشرطية ممنوع
كيف وقد صرح نفسه في شرح المفتاح وغيره من كتبه الشريفة
انه ليس كل كلام فيه قيد من قبيل ما توجه النفي فيه الى القيد بل قد
يتوجه القيد الى النفي فان القيد ان اعتبر اولا ودخل النفي عليه ثانيا
توجه النفي الى القيد وان عكس عكس والتعويل في تعيين احد
الاعتبارين والتعويل في تعيين احد الاعتبارين على القرائن
مثلا معنى ما ضربته اكراما تركت الضرب اكراما له لاكرامه ومعنى
ما ضربته تاديبا الضرب الذي هو للتاديب لم يصدر مني وفي
عبارة الشيخ ايضا ههنا لا يخلو عن الاشارة الى هذا ثم اعلم ان
في قوله لو لم يرد الفعل المنفي بالمنفي مسامحة لان الفعل

المنفي هو ابالغ وهو غير ما ولي بما ذكر فلو قال وانما غير عن المنفي المستفاد

من لم ابالغ ترك المبالغة تصريحا بالمقصود ودفعه لما توهمه

ظاهر العبارة من توجه العلة الى الفعل المنفي لم يرد عليه هذا

تمام الاول تصريحا او لا تلويحا ثانيا اما التصريح اهلا فخير تال

وكان القسم الثالث غير مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد

واما التلويح اي الاشارة عن العبد ثانيا فحيث قال قابلا لاختصار

مفتقر الى الايضاح والتجريد فان قابلته للاختصار لما فيه من التطويل

وافتقاره الى الايضاح لما فيه من التعقيد وافتقاره الى التجريد

لما فيه من الحشو وانما كان هذا الامر افراطا اي تجاوزا عن الحد

لان كلا من الحشو والتطويل كما سبق عبارة عن زيادة لا لفائدة

وعبارات صاحب المفتاح ليست كذلك فان في كل لفظة منها

فائدة لو تركت تركت فائدة ما في الباب انه يمكن ان يعبر عن اصل

المسئلة بعبارة اخصر من عبارة ولا يلزم منه ان يكون فيه حشو

تطويل وكلها من قبيل الاطناب وكذا التعقيد لما يلزم انا كا

منها

فيها خلل اما في النظم او لانتقال كما سياتي انشاء الله تعالى وليس
فيه ذلك غاية انها لا يظهر لغير اهلها ولا عيب فيه وله ذلع
في جعل الى اخره الظاهر ان بجنسية لنسبة الزيادة المبنية
ع الجشوية الى نتايج افكاره وان احتمل ان يكون الحمد على التواضع
وهضم النفس لعبدهم المسند اليه هنا جهة حسن الى اخره ان قيل
لا يلزم من انتفاء مقتضى التخصيص المقوى انتفاء جهة الحسن
مطلقا لجواز ان يحصل باعتبار اخر مثل ان يكون المقصود من
الكلام بيان اضافة المسند اليه بمضمون الخبر على الاستمرار
بحيث يعد من المتسمين المتصفين به لا بمجرد الاخبار بحصوله كما في
قوله تعالى يستهزئ بهم وقولهم الزاهد يشرب ويطرب قلنا
للاستمرار مجيئها ليس مستفادا من التقديم بل من المضارع كما
صرح به الشارح في بحث تقديم المسند اليه فان قيل المقصود
بيان موضعه فيه المسند اليه بمضمون الخبر دون وصفه
الخبر له وبما اعتبار ان مثلا ان ... تقديره نقصد الاول كما

اذا كان الكلام في الزاهد وانه هل يتصف بالشرب فيقال الزاهد
يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان في الشرب واهل يقع وصفا
للزاهد فيقال شرب الزاهد قلنا هذه دقة اعتبرها صاحب
المفتاح دون المص فلا وجه لحمل كلامه عليه ويمكن ان يقال
انه لما وصف كتابه بما وصف كان مظنة ان يتوهم انه اعتمد
في حصول النفع على كماله في نفسه وكما سال الله تعالى في
ذلك فقوي الاسناد لدفع هذا الوهم وان كان يفيد اكثر به
فقد جعل الواو للحال فيه اشكال لان ما ولا جعل الواو للحال
جعل الجملة حال فخ ولا حاجه الي الواو ولا الي المسند اليه المقدم
بل يكفي ان يقال اسال الله تعالى وايضا ليس الواو مما يجب نشا
حتى يرتكب ما ذكره كما لا يخفى من فضله حال من ان يقع يعني
ادخال من مجموع ان ينفع ما ولا بالنفع فيكون لبيان هيئة
المفعول لان النفع مفعول ثان للسوال يقال سالته الشي
ذكره الجوهري ... على هذا كان الانسب الخ

اوكد

اورد عليه ان اختيار هذه العبارة بجواز ان يكون القصد ايهام ان غيره

يقال لا ينبغي ان يسال اما شركة او انفراد او ليس لوارد لان ذلك

القصد لا يلائم قوله وهو حسبي لتضمنه ذلك الايهام ونعم

الوكيل عطف على جملة هو حسبي الخ توضيح كلامه ان قوله ونعم

الوكيل يحتمل ان يعطف على شيئين الاول هو حسبي فحينئذ يكون

المخصوص بالمدح محذوفا تقديره موخرا كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون

عطف نعم الوكيل على هو حسبي من قبيل الجملة الفعلية الانشائية

على الجملة الاسمية الاخبارية وهو باطل وجوابه انا لا نم انه معطوف

على ما قبله لم لا يجوز ان يكون معترضا والواو للاعتراض بناء على

القول لجواز وقوع الجملة المعترضة اخر الكلام كما سياتي ان شاء الله

تعالى ويكون الغاية الترغيب في تفويض الامر الى الله تعالى سلمنا

لكن لا نم ان جملة هو حسبي اخبار محض لم لا يجوز ان يكون في قوة الانشا

لوقوعه موقع الشكر والدعاء سلمناه لكن لا نم ان جملة نعم الوكيل

انشائية فانا نقدر في المعطوف مبتدا بقرينة ذكره سابقا

اي وهو نعم الوكيل و هل ريـ في الخبر القول كما هو المشهور فيكون
المعنى وهو مقبول في حقه نعم الوكيل فيكون المعطوف حينئذ
جمله خبرية متعلق خبرها فعليه انشائيه فيجوز عطفها على الاسمية
الخبرية السابقة حينئذ بلا مرية والثاني حسبي لكن عطف الجملة
عليه ليس باعتبار تضمنه معنى يحسبي ويكفني فان عطف الجملة على
المفرد لا يجوز من غير تاويل فيه بدليل ان قراء الكوفة لما قرءوا فالق
الاصباح وجعل الليل سكنا قال اهل التفسير جعل الليل على
معنى المعطوف عليه فان فالق بمعنى فلق قال الكواشي وابو البقا
ان قوله يقبض عطف على الفعل الدال عليه فاضات تقديره
يصففن اجنحتهن في الهواء ويقبضنها بعد البسط كالسلمي والملا
ولو جاز العطف من غير تاويل لما ارتكبوا هذه التكلف لكونها
كان العطف بالتاويل خلاف في الدنيا والآخرة من المقربين يكلم
الناس فان وجيها ومن المقربين ويكلم احوال من كلمة كما صرح
به في الكشاف قد عطف بعضها على بعض وغير الاسلوب في نحو

حيث

حيث عبّر عنه بالفعل المضارع تنبيها على تجدده والنكتة فيما
نحن فيه للمبالغة في المدح لان المعطوف جملة فعلية دالة على المدح
العام ثم ان هذا العطف وان جاز بهذا التاويل لكنه في الحقيقة
عطف الانشاء على الخبر وهو باطل وسيجي تحقيقه ان شاء الله تعالى
واعترض الفاضل المحشي على حديث العطف بالنقض بان الجبال
انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبني
ويكفي فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات
ويجوز عطفها على المفردات وعكس ويحسن اذا روعي في العطف
نكتة كما قوله تعالى انا نبشرك بكلمة منه اسمه المسيح ابن مريم وجيها
في الدنيا والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس فان وجيها ومن المقربين
ويكلم احوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف بعضها
على بعض وعدل في التكلم الى صيغة الفعل تنبيها على تجدده فههنا
عدل الى الجملة الفعلية الدالة على المدح العام ومبالغة فيه وعلى
حديث عطف الانشاء بان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من

الاعراب نص عليه العلامة في صورة نوح ومثله بقولك قال
زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على
جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه
الواو من الحكاية لا من المحكي اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم
الوكيل ويمكن ان يجاب عن الاول بان اتفاق المفسرين على
التضمين يدل على الحاجة اليه قوله فان الحمل الذي لها من
الاعراب واقعه موقع المفردات لايدل عليه على جواز العطف
بلا تاويل لكنه المذكورة انما هي للعطف بالتاويل وتغير الاسلوب
فان قيل لما وجد صورة العطف كان الاولى حمله على الظاهر
لان التاويل خلاف الاصل فالاولى ان لا يصار اليه قلنا عطف
الجملة على المفرد ايضا خلاف الاصل فتعارضنا والترجيح
معنا لما عرفت من اتفاق اهل التفسير وبالجملة كلام الشارح
موافق لكلام الثقات وكلام المعترض مع عدم مطابقته لغيره
مويد بدليل يدل على صحته وعن الثاني بوجهين الاول انه اراد

بجواز

لجواز عطف الانشاء على الاخبار في الجمل التي لها محل من
الاعراب جواز عطفه مع بقائه على انشائيته فلا نم كيف ولو جاز
ذلك لزم وقوع الانشاء خبر المبتداء بلا تأويل وقد منعه نفسه
معترضا على الشارح في تجويزه اياه كما مر في احوال المسند انشاء
الله تعالى وان اراد جوازه مع صرفه عن ظاهره اما بتقدير الفعل
العلامة وتمثيله لان عطف الانشاء على الاخبار جائز مطلقا
والشارح لا يمنعه بل صرح به في مواضع من مباحث الفصل
والوصل الثاني انا لا نم جوازه في تلك الجمل مطلقا ونص العلامة
لا يدل عليه وانما يدل على جوازه في الجمل المحكية بعد القول والاتر
فيه لان المراد لفظا تما وما نحن فيه ليس من ذلك القبيل ولما استشعر
هذا المنع اراد ان يدفعه فقال وليس هذا الجواز مختصا بالجمل
المحكية بعد القول اذ لا شك من مسلكه في حسن قولك زيد ابوه
عالم وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وجوابه انا لا نشك
في حسنه لكنا نمنع كون الواو فيه للعطف لجواز كونها اعتراضية

كما سبق سلمناه لكن لا نجوز ان تكون الجملة الثانية في تاويل
الخبر ويكون التقدير زيد ابوه عالم وهو فاسق وعمرو ابوه جاهل
وهو جواد نعم يرد على الشارح ان رد هذا التركيب مطلقا غير
مستقيم كيف وقد وقع نظيره في القران حيث قال تعالى واما
اوجهنم وبئس المصير فان قيل نقل عن الشارح انه قال هذا
تنبيه الاغراض اذ قد يقع لبعض النحاة اشتباه في كون نعم الرجل
لاسيما عند تقديم المخصوص اسنادا قلنا بعد تسليم صحة هذا النقل
عنه لا يمكن تطبيقه على عبارة الشرح لان قوله لكنه في الحقيقة
استدراك عن قوله وان صح فكانه قال وان صح باعتبار لكنه
لا يصح باعتبار اخر وانما قال كما صرح به صاحب المفتاح وغيره
لان ما ذكر يخالف ظاهر ما اشتهر ان في المخصوص مذهبين
احدهما انه مبتداء والانشائية خبر له مقدم عليه والاخر انه خبر
مبتداء محذوف وانما قال راي احترازا عن قوله جعله حالا بتقدير
قد عطفا على فالق الاصباح بتقدير هو فالق الاصباح

دهذا

١٩

وهذا اوان الشروع في المقصود الى آخره   الاوان مفعل
بمعنى الحين وجمعه اونة كزمان وازمنة واراد بالمقصود المقصود من
الكتاب لا من الفن لان المقدمة داخلة في المقصود خارجة عن
الفن وهذا قسم المقاصد فيما سياتي بقوله في هذا الفن
اما ان يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن المراد بهذا الفن
فن البلاغة وما يتبعها فلا يبعد في عد البديع قسما قبيل المقاصد
في هذا الفن لانه وان كان خارجا عن فن البلاغة لكن تابع له
داخل في المجموع فن البلاغة وما يتبعها   وان كان الغرض
منه الاحتراز عن الخطاء في تادية المراد   انما لم يذكر قصد التحرز
الاحتراز عن التعقيد المعنوي فانه يوجب خللا في الافادة
وهو خطاء بلا مرية لان ذلك الخطا ليس في التادية والافادة
بل في كيفيتها لما سبق ان علم المعاني يبحث عن احوال التراكيب
من حيث افادتها الخواص والبيان يبحث عنها من حيث كيفية
افادتها وانما قال والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين دون ان

قوله ولا منه الفن الثالث كما في الاولين ليعلم فائدة البديع كما
علم فائدة البلاغة وعليه منع ظاهر يدفع بالاستقراء
اما تقرير المنع فان يقال في القسم الاخير لا نم ان ما لا يكون
الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو يعرف به وجوه
التحسين ليكون فنا ثالثا لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر واما تقرير
الرفع فان يقال قد تتبعنا واستقرينا فلم نجد غير المقدمة
والفنون الثلثة فقصدنا منبسطا نعلل الانتشار ويسهل
الاستقراء لا ترديدا بين النفي والاثبات لترد ان القسم الاخير
مرسل اعلم ان الشارح التحرير قد جوز في بعض تصانيفه كون
الاستقراء في مثل هذا الموضع محمولا على معناه العرفي اعني ما يقابل
التمثيل والقياس بناء على ان الامور المذكورة جزئيات لجزئيات
الكتاب فكانه قيل كل ما هو جزؤه فهو غير خارج عما ذكر لان
هذا الجزء وذلك كذلك ورد بان الاستقراء العرفي استدلال
باحكام الجزئيات على حكم الكلي والمقصود من القسمة تحصيل
الاقسام

الاقسام لاسند حكمها الى المقسم فانها انما يتصور بعد تحصيلها
ومعرفة احكامها فعلم ان الاستقراء موقوف على تحصيل الاقسام
فلو حصل الاقسام به لزم الدور فالوجه ان يحمل الاستقراء في
هذا المقام على معناه اللغوي وهو التتبع لان الثاني الذي يتوقف
اراد بالثاني ما لا يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن
وتمييز لذكر الاول اكتفاء بالاولى والحق ان الخاتمة انما هي من الفن
الثاني وذلك لان المص قال في الايضاح هذا ما تيسر لي باذن الله
وجمعه وتحريره اصول الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها في علم
البديع بعض المصنفين منها ما تعين اهماله اما لدخوله في
فن البلاغة او لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ ومنها
لا باس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق وهو
شيئان الاول القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها
الثاني القول في الابتداء والتخلص والانتهاء فعقدنا فيهما
فصلين ختمنا بهما الكتاب قال الشارح في الاول الخاتمة بعد نقل

عبا وه المص الا قوله فقصد تاديهما فصلين ختما بهما الكتاب
فعلم ان الخاتمة انما هي خاتمة للفن الثالث لا خاتمة للكتاب
خارجة عن الفنون الثلثة كما توهم بعضهم وانت خبير بان موة
قصد تاديهما فصلين ختما بهما الكتاب مع ملاحظة اقبله
ربما يفيد ما ذكره البعض لان معنى الكلام حينئذ تعست اشيا
نذكرها في علم البديع بعض المصنفين منها ما يتبين زلله فلهذا لم
اذكره اصلا ومنها ما لا باس بذكره وهو شيان واذا لم يكن باس
بذكره عند بابهما فصلين لكونا خاتمة للكتاب لا خر من الفن الثالث
تعلوه ولما اتم كلامه في اخر المقدمة الخ هذا ابطال كون
تنكير مقدمة لتعظيم كما ذهب الزوزني وللتعليل كما ذهب
اليه غيره وحاصله ان النكتة المقيدة بها انما تذكر اذا اخرج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر وقد اخرج ههنا على مقتضاه لان الاصل
في الاسم التنكير سيما اذا وقع خبرا والتعريف عارض عليه بسبب
يقتضيه ولا مقتضي له ههنا اذ لا عهد ولا يناسب غيره فبقي على اصله

وهو

وهو التنكير نعم اذا اعتبرت مسئلة يحتاج الى نكتة فى تنكيرها لكن
لا ضرورة تدعو اليه واما الفنون الثلثة فهى صارت كل منها معهودا
بسبب انجرار الكلام فى المقدمة اليها فلهذا دخل فيها اللام لكن
يرد على المص حينئذ ان يقال فى اخر المقدمة وما يحترز به عن الاول
علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان
ما يعرف به وجوه التحسين علم البديع فاللام فى قوله بعد ذلك
الفن الاول علم المعانى مثلا ان كان اشارة الى علم المعانى لم
يصح الحمل للزوم حمل الشيء على نفسه وان كان اشارة ما يحترز به
عن الاول يصح الحمل بلغة او قد علم سابقا ان الذى يحترز به عن
الاول علم المعانى وكذا الحال فى الفن الثانى والثالث اللهم
الا ان لحنا في الثاني ويقال لا شك فى كون الحمل فى الفن الثانى
والثالث مفيدا البعد العهد فحمل الفن الاول عليهما سوقا للفنون
الثلث فى نسق واحد وان يفهم صاحب المفتاح وللاقسام
الثلثة حيث لم يذكر العين فى الاول لقرب العهد اى هذه

المقدمة في بيان معنى الفصاحة والبلاغة المتبادر
من هذه العبارة ان اراد بالمقدمة ماهو الحق اعني الالفاظ من
حيث دلالتها على معانيها الوصفه لانها التي في بيان معنى الفصاحة
والبلاغة غيرها الالفاظ المجردة عن المعاني ولا المعاني المجردة
عن الالفاظ وسياتي لهذا زيادة تحقيق انشاء الله تعالى قوله
اى هذه المقدمة اشارة الي انها خبر مبتداء محذوف قوله
ومما يتصل عطف على بيان معنى الفصاحة وقوله ذلك اشارة
الى البيان وبما يتصل بمافي ما يتصل والمراد بما ينتهي اليه الكلام
بيان النسبة بين الفصاحة والبلاغة بيان ان مرجع البلاغة
ماذا او بيان ان الي شي من الامور التي مرجع اليها البلاغة في
اى يعرف ويحصولها اى حاصل المقدمة ان يعرف غاية العلوم
ثلثة على التفصيل فان فيها تبين ان غاية المعاني الاحتراز عن
الخطا في تادية المعنى المراد وغاية البيان الاحتراز عن التعقيد
المعنوي وغاية البديع معرفة وجوه التحسين وان يعرف سبب

الاحتياج

الاحتياج اليها على التفصيل فان فيها تبيين ان الناس لاي
سبب يحتاجون اليها فانه غاية كل منها لا عرفت فيها على
التفصيل عرف سبب الاحتياج اليها لان العلم لا يحتاج اليه
الا للغاية فظهر ان عطف وجه الاحتياج الى الغاية من قبيل
عطف التفسير وههنا بحث وهو ان قوله وانحصار علم البلاغة على
المعاني والبيان يخالف ما قال في اخر المقدمة من رجع البلاغة
الى تلك العلوم جميعا لا الى مجرد المعاني والبيان ما يمكن ان
يقال المراد انحصار علم له زيادة اختصاص بالبلاغة في ذينك
العلمين بدليل قوله فيها ايضا وسموها علم البلاغة لكل مزيد اختصاص
لهما بها فلا منافاة المقدمة ماخوذة من مقدمة الجيش
كونها ماخوذة منها يجوز ان يكون بطريق النقل لمناسبة ظاهرة
فيكون لفظ المقدمة حقيقة عرفية في مقدمة الكتاب والعلم
وان يكون بطريق الاستعارة فيكون مجازا وتاؤها اما للنقل من
الوصفية الى الاسمية او لتقدير موصوفها مونثا كما هو في الحقيقة

المقصود بها الكلام وقع ما توهمه بعض المفتاح ان المقدمة
بكسر الدال لم يجي في اللغة لكن القوم استعملوها كذلك قصد
المبالغة ووجه الرفع ان العلامة قال في الفايق المقدمة من
قدم بمعنى تقديم وضح الدال خلف من القول وقال الجوهري مقدمة
الجيش بكسر الدال اولي ويقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه
مسايله يعني ان لفظه العلامة المقدمة يطلق
بالاشتراك على معنيين الاول مقدمة العلم وهي ما يتوقف
عليه الشروع في العلم والثاني طايفة اي قطعه من كلام الكتاب
قدمت امام المقصود لارتباط كذلك تلك الطايفة واسفاع تلك
الطايفة في ذلك المقصود سواء توقف ذلك المقصود على تلك
الطايفة بان دلت على معان يستفاد منها ما يتوقف عليه
المقصود اولا بان دلت على معان يستفاد منها امورا نفعه في
المقصود من غير توقف فظهر ان مقدمة العلم هي المعاني المضروب
فانها المسماة بالكلام عرفا وهي التي تعد من اجزاء الكتاب الذ

هو عبارة عن الالفاظ الدالة على المعاني الوضعية كما هو
الظاهر ويؤيده ما قال الشارح في شرح المفتاح ردا على بعض
الشراح ومن لم يفرق بين اللفظ والمعنى ولم يعرف ان الكتاب
او القسم منه او الفصل منه والمقدمة هو عبارة عن الالفاظ المخصوصة المترتبة
المسوقة لبيان المعاني والاعتراض المقصود منه قال ما شاء
فان قيل تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما يصح اذا كان تلك الالفاظ
دالة على مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم
الدال باسم المدلول واما اذا كانت دالة على ما لا يتوقف عليه الشروع
فتسميتها بالمقدمة غير صحيحة ولهذا قال الفاضل المحشي اثبت
في هذا الكتاب مقدمة العلم وفسره بما هو المشهور في الكتب
ومقدمة الكتاب وهو اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم
ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم قلنا هذا استقراء نفي فلا يفيد لان
عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل الشارح اطلع على
نقل كلامهم او فهمه من اطلاقاتهم وان لم يطلع عليه المعترض على ان

صاحب المواقف قد اطلق لفظ المقدمة على ما لا يتوقف عليه
الشروع اعني الموقف الاول فان اكثر ما ذكر فيه مسائل
الكلام كما صرح به الفاضل المحشي في شرحه له فائدة مما
نقل عن ابكار الافكار وكفى به حجة في صحة تسمية ما لا يدل
على مقدمة العلم بمقدمة الكتاب ثم قال الفاضل المحشي
واعلم ان الشارح لكونه في شرحه للرسالة المسماة اي مقدمة
الكتاب ما يذكر فيه قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به
وهي ههنا امور ثلثة الاول بيان الحاجة الى الميزان ثم قال
واما ما ذهب اليه الشارحون من ان المراد للمقدمة ما يتوقف
عليه الشروع في العلم ففيه نظر لامكان الشروع بدون تصوره
الخ واما ما ذكره من البصيرة فليس امرا مضبوطا بعض الاقتصار
على ما ذكره قال هذا كلامه ويظهر منه انما جعله في هذا الكتاب
مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله في شرح الرسالة
مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ههنا وهي توقف الشروع

في العلم على هذه الامور الرسالة فحينئذ لا تثبت عندنا انها مقدمة

الكتاب فقط يحتاج في توجيه قولهم المقدمة في حد العلم وموضوعه

وغايته الى تكلف لان هذه الامور عين مقدمة الكتاب بالمعنى

المذكور كما احتاج اليه من اثبت مقدمة العلم فقط على ما بينه

انشاء الله تعالى هذا كلامه ويمكن ان يقال العبارة ليست

كما نقل فانا لم نجد نسخة الا وهي هكذا او معنى ههنا الامور ثلثة

فحينئذ لا يبقى شئ ولو سلم فالتفسير المذكور ههنا لا يصدق على الحد

الموضوع والغاية لما عرفت انه انما يصدق على الالفاظ ولا

لتفسير المذكور في شرح الرسالة لان ما نذكر في الكتاب ليس

ايضا الا الالفاظ فوجب الحمل على المجاز حيث اطلق امور مذكورة

واريد به الفاظ دالة على تلك الامور بناء على علاقة صحيحة بين اللفظ

والمعنى اعني الدلالة فكما ان الدال يسمى باسم المدلول ويحكم عليه

باحكامه كذلك العكس فيكون معنى العبارة وهي ههنا الفاظ

دالة على امور ثلث فحينئذ لا يكون تلك الامور عين مقدمة

الكتاب ولا يحتاج في توجيه قولهم المقدمة في كذا الى تكلف لانه
انما يلزم من العبثية واذا فلا نعم لو اعترض الشارح بان
كلامه في هذا المقام ينافي كلامه في شرح الرسالة حيث اثبت
ههنا التوقف على هذه الامور و نفاه ثمه لكان له وجه لكن الحال
يقال مقصوده ههنا مجرد التمثيل حكاية لكلام القوم لا بيان
ما هو الحق عنده ثم ان في قوله ما يتوقف عليه مسايله تسامحا والاولى
ان يقال ما يتوقف عليه الشروع في مسايله كما قال في المختصر
لان ما يتوقف عليه نفس مسائل العلم هي المبادي لا المقدمة
بل هي ما يتوقف عليه الشروع فيها واما قوله كمعرفة حده وموضوعه
وغايته فالظاهر ان المراد بالمعرفة العلم مطلقا فانها قد يجئ
بذلك المعنى فيكون في الحد بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع
بمعنى التصديق لان الذي من مقدمة الشروع انما هو التصديق
بغاية العلم وبموضوعيته لا تصورها اسما كما ثبت في موضعه
ولعدم فرق البعض الى اخره   اما انه فاع لا و

بالفرق بينهما فلان هذه المقدمة مقدمة الكتاب وقلنا
علم ان المستفاد منها لا يجب ان يتوقف عليه الشروع فيهم فالخبر
ايضا وانت خبير بان هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية
مما يتوقف عليه الشروع فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية
العلوم الثلثة كما سبق والظاهر ان التكليف ليس للتوقف فقط
بل لم مع بيان التوقف تكمل واما الاشتغال الثاني بالفرق بينهما
فلان مقدمة الكتاب لما كانت عبارة عن الالفاظ الدالة على
المعاني المستفادة من تلك المعاني الموصفية صح ان يقال
مقدمة الكتاب في بيان مقدمة العلم بمعنى ان هذه الالفاظ
في بيان تلك المعاني   واعلم ان للناس في تعريف الفصاحة
الى آخره   اما الفصاحة فقيل خلوص الكلام عن التعقيد معنى
والناظر لفظا وليس بشيء اذ يدخل ما فيه التعقيد اللفظي وعلى
تقدير تعميم التعقيد معنى اللفظي والمعنوي يتكلف لدخل فيه
ما فيه ضعف التاليف وعلى تقدير فرجه لا يساوي التعريف

الموصفية ومقالة اعلم عن المعاني

بفصاحة المفرد و المتكلم والمقصود بيان كل منها وقيل ضوع الكلام
على وجه له فيه تمام الافهام بمعناه بتبيين المراد و رسن الالفاظ
بايراد ما تعرف فهمه و يعذب اسماعه و يدل مطالعه على مقاطعه
وهذا على تقدير تصحيحه تبكلف لا يتناول فصاحة المفرد والكلام
ان كان فصاحة الكلام مفهومة منه ضمنا بل هو تعريف لفصاحة
المتكلم لان البضع بمعنى لان جعل الضوع مصدرا من المبني
للمفعول يكون تعريفا لفصاحة الكلام لا يتناول فصاحة المتكلم
وقيل هي الاصابة في اللفظ في الايلاف دون اعتبار الصدق
والكذب هذا على تقدير تعميم الاصابة بحمل اللفظ على المفرد والتاليف
على الكلام لا يتناول فصاحة الكلام والمفرد صريحا بل يختص بفصاحة
المتكلم لان الاصابة فعله موجب العموم ثم التعريف كما فعله المص
واما البلاغة فقيل الايجاز من غير عجز والاطناب من غير خلل
وهو فاسد لانه مع عدم التعرض فيه للمساواة لا يتناول بلاغة الكلام
لان الايجاز والاطناب من افعال المتكلم بقرينة ذكر العجز المقصود

بيان بلاغتها على ان البلاغة لا يختص بالايجاز والاطناب وكذا تقييد
ما فهمه العامة وضيفه الخاصة وهو مردود لانه مع الخصاصه
ببلاغة كلام الله تعالى لان فيه ما لم يفهمه الخواص فكيف العوام
فان اكثر مثله لم يعرفه قوم من كبار الصحابة المشهورين بالبلاغة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ... اسم جامع لحسن اللفظ
في صحة المعنى وليس بشيء لان المراد حسن اللفظ وصحة المعنى
ليس بواضح فلا يناسب التعريف وعلى تقدير ان يحمل حسن
اللفظ على الفصاحة الراجعة الى اللفظ وصحة المعنى على الفصاحة
والراجعة الى المعنى وعلى المطابقة لمقتضى الحال وان كان بعيد
لا يتناول بلاغة المتكلم بوجب ايضا لنقسم ثم التعريف كما فعله المص
واعلم ان قوله الاطناب من تاكيد الذم بما يشبه المدح كقولك فلان
لا خير فيه الا انه يسيء الى من احسن اليه فان قيل سياتي من ان الاطناب
لا يكون الا لفائدة فكيف يكون من ذلك الباب قلنا المراد ههنا
معناه اللغوي وهو التطويل اثر ... هي في الاصل ...

الابانة والظهور يعني ان الفصاحة في اصل اللغة بمعنى البيان
والظهور فان الابانة يجي بمعنى البيان صرح به الجوهري ولا يرد
على الشارح انه فسر اللازم بالمتعدي والاصل لازم قوله تعالى
فيصح لا يجي وافصح بيان لما سبق فان اطلاق البيان وخواص
اللغة عن الكت وجودها مما يلزمه الظهور والبيان والاعجم
الذي لا يقع كلامه وان كان من العرب والعجمة في افصح العرب
المكنة في اللسان واعلم ان قول الشارح الحريري ينبي عن
انه لا تصريح من ائمة اللغة بان الفصاحة بمعنى البيان والظهور
لكن روى صاحب البيان عن الامام الماهر صاحب المثل
البيان انه قال الذي عندي ان الفصاحة في اللغة الظهور والبيان
نقال افصح الصبح اذا ظهر قال تعالى فكانه عن موسى عليه السلام
اخي هارون هو افصح مني لسانا اي ابين قولا يوصف بها
المفرد والكلام لا نزاع في اتصاف المركبات الناقصة
بالفصاحة فان ابقي المفرد والكلام على ظاهرهما خرجت عن

الاتصاف

الاتصاف بها بالضرورة فوجب التاويل اما في المفرد او في
الكلام فاختار الشارح في المختصر التاويل في المفرد فحمل على ما
ليس بكلام بقرينة مقابلته بالمفرد ورجح هذا بان تلك هي
ابيات او انصاف ابيات قل ما يوجد فيها سائر الكلمات
بل ضعيف التاليف والتعقيد ايضا فيحتاج في تفسير فصاحة
المفرد الى قيود اخرى [illegible] عنها فحمل عوجب مقيم الكلام وابقا
المفرد على حاله ويرد ان المصنف بالايراد بجده الدلالة على جزء
معناه فيتناول الاعلام المركبة ولا خفاء في جواز اشتمالها على
سائر الكلمات كما اذا سمي بامدح امدحه مثلا ويمكن ان يقال
المفرد حينئذ الكلمة فان اعتبر فيها وحدة اللفظ كما ذكر في بعض
كتب النحو يخرج تلك الاعلام بلا مرية ولا يعقول انها مركبة في الاصل
هو المعتبر في باب الفصاحة فنعم القول ما قيل انهما لو كان على
حالهما فان اختصاص الكلام بالو كتب اشد واقوى من اختصاص
المفرد على الكلمة الواحدة فكيف يصح رجحان الاول وبطلان الثاني

والمركبات المذكورة فيعرف حكمها من حكم الكلام بطريق الكناية

لان من المعلوم نقيضا العيب والمعتبر في فصاحة الكلام وانما

اعتبرت لاشتماله على التركيب ولا دخل للاسناد في هذا المعنى

ولم يسمع كلمة بليغة   اقول اعترض عليه بان الدليل

لا يستلزم الدعوى اذ لا يلزم من انتفاء اتصاف المفرد بمعنى ما ليس

بكلام بها واجيب بانه اراد بالكلمة ما ليس بكلام كما اراد بالمفرد وذلك

ولا يخفى والصواب ان اتصاف الشيء بصفة ليست من خواص

ماهيته المجردة يوجب اتصاف جزئياته بها فلو اتصف المفرد

بالبلاغة لاتصف الكلمة بها لانها من جزئيات المفرد ولا اختصاص

لها بماهيته المجردة فلما لم يسمع هذا علم انه لا يتصف بها فصح الاستدلال

قال في المختصر ردا على بعض الشراح التعليل بان البلاغة انما هي

باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا يتحقق في المفرد وهم لان ذلك

انما هو في بلاغة الكلام المتكلم فان قيل تسليم انتفاء المطابقة

في المفرد غير مستقيم لما سيأتي ان لكل كلمة مع صاحبتها مقاما

ليس لها

لهامع اخرى وان المقام والحال واحد قلنا المراد بالمطابقة
كما سياتي هي الاندراج تحت كلام الكلي فكيف يكفي على راي
واشتمال الكلام على خصوصية من الخصوصيات على راي اخر
فلا مطابقة في المفرد بشيء من المعنيين نعم قد يكون المفرد منشا
للمطابقة لكن فرق بين ان يكون الشيء وان يكون موصوفا
واعلم انه لما كان الفصاحة عندهم الى اخره المقصود من
هذا الكلام دفع اعتراض اورده خطيب اليمن على المص وتنبيه على
ضعف ما قيل في الجواب عنه بيان ذلك ان المص قال في الايضاح
للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد ها
فيها من كلام الناس ما يصلح لتعريفهما ولا ما يشير الى الفرق بين
كون الموصوف بهما الكلام وبين الموصوف المتكلم فالاولى ان
يقتصر على تلخيص القول منهما باعتبارين فنقول كل واحد منهما
يقع صفة لمعنيين الى اخره وروي عن الخطيب انه قال معترضا على
المص ان قوله كل واحد منهما يقع صفة لمعنيين الى اخره اما ان يكون

من النقل ومن عند نفسه والقسمان منتفيان واما الاول فلو
مستلزم للتناقض واما الثاني فلانه لا دخل للراي في تقسيم
الالفاظ بل موقوف على النقل من اللغات واجيب عنه بان المراد
بالناس الناس المعهودين كالسكاكي وعبد القاهر والامام
الرازي ولا يلزم منه ان لا يعتبر كلام غيرهم والشارح دفع
اعتراض الخطيب واشار الى ضعف جواب المذكور ووجه
الدفع ان ما ذكره المص من التفاسير وان لم يصرحوا به ولا مشار اليه
لكنه ماخوذ من اعتباراتهم واطلاقاتهم فانهم يطلقون الفصيح على
اللفظ اذا كان جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم سواء
كانت نحوية او صرفية وكان ذلك اللفظ كثير الاستعمال على السنة
العرب الموثوق بعربيتهم ومعلوم ان اللفظ الموصوف بما ذكر
هو الذي يكون خالصا عن الامور المذكورة فانهم ايضا يطلقون الفصيح
على المفرد والكلام ولا شك انهم لا يريدون بالفصاحة في
المفرد معنى ارادوه في الكلام ولا في الكلام معنى ارادوه في المتكلم

وكذا

وكذا الحال في البلاغة فاذا لم يوجد في كلامهم تصريح بتقسيم
الفصاحة والتميز عن اقسامها والاشارة اليها وكان يفهم من
كلامهم وان يقصد وان الفصاحة والبلاغة في الكلام مقولتان
على دينك المعنيين وان الاولى يقع صفة للثلثة والثانية لا
ثنين
مرادهما من كل من الاقسام معنى مغاير للاخر صح ان تقال بغير
الفصاحة والبلاغة على [illegible] في كلام الناس لكنه يخل
من الملائم فاندفع اعتراضات الخطيب وظهر ضعف الجواب
المذكور وقد تسامح في تقسيم الفصاحة بالخلوص كما ذكر الى
آخره قوله لكونه لانما لها علة للتفسير هو له تسهيل للامر
علة للتسامح وحاصله ان تفسير الفصاحة بالخلوص لكونها لا تماثلها
لكنه تسامح تسهيل للامر لان الاطلاع على الاسباب في غاية التفسير
ولا لازم يختص بكل من المفرد والكلام اظهر من الخلوص عن الامور
المذكورة فان كون اللفظ مثلا جاريا على القياس كثير الاستعمال
عند العرب لا يعلم ذاتيه اذا اعتبر كونه عرضيا لانما لا يختص بواحد

منها فالتعريف بمثله لا يفيد ونقل عن الشارح في وجه التسامح
ان الخلوص لانه غير محمول لكون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا
فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وانما استفهام في الجملة لقصد
المبالغة وادعاء انها نفس الخلوص قال وتحقيق الكلام ان تعاريف
المشتقات كالناطق والضاحك مثلا لا يستلزم صدقها صدق مآخذها
كالنطق والضحك [illegible] هما مباينة تحمل للآخر كالمتحرك
والماشي فانه يصح لا حركة مخصوصة وما نحن فيه ليس كذلك
لما ذكرنا قال الفاضل المحشي فيه بحث اما اولا فلان هذا التوجيه
يقتضي عدم صحة تفسير الفصاحة بالخلوص لامتناع تعريف الشيء
بما ليس محمولا عليه كما هو المشهور في السنة القوم ودعوى الادعاء
قصدا للمبالغة مما لا يلتفت اليه في التعريف واما ثانيا فلان كون
الفصاحة وجودية والخلوص عدميا لا يستلزم ان لا يكون الخلوص
محمولا عليه لجواز صدق العدميات على الوجوديات كما في قولك
البياض لا سواد على ان كون الفصاحة صفة وجودية ممنوع بل كونها

عبارة

عبارة عن الخلوص المذكور انسب بالمعنى اللغوي حيث يقال فصح

الاعجمي اذا خلصت لغته وانطلق لسانه وفصح اللبن اذا اخذ عنه رغوته

لما ذكره ويمكن ان يجاب عن الاول بان كتب الادباء والمعقوليين مشحون

بالتعريف بالامور المباينة الاعراض وفوايد يتعلق بها منها تعريف

صاحب المفتاح علم المعاني بالتتبع فانه ليس محمولا عليه مع ان التعرض

من المعرفين [illegible] وهنا تعريف المنطقيين

بحصول الصورة الشي في العقل فانه ليس محمولا عليه مع انه قابل لها

لفوايد ذكرها في حاشية شرح المطالع منها تعريف الحكماء الوحدة

بعدم الانقسام الى غير ذلك من التعريفات بالامور المباينة

الاعراض يتعلق بذلك وعن الثاني بان الوجودي يستعمل بمعنى الموجود

بمعنى ما لم يجعل السلب جزءا من مفهومه والعدمي يستعمل بمعنى

المعدوم وبمعنى ما جعل السلب جزء من مفهومه فللشارح ان

يقول اردت بالوجودي الموجود بالعدمي المعدوم لا ما جعل

السلب جزءا من مفهومه ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على الوجود

الاقتصاد الحمل لاتحاد في الوجود وان صح حمل العدمي بالمعنى الثاني
على الموجود فان قيل لا يجوز ان يكون المعدوم لازما للموجود لا
ستلزام عدم اللازم عدم الملزوم وعلى تقدير جواز لزومه له
لا يجوز ان يكون محمولا لان اللازم عبارة عن الخارج المحمول الممتنع
الانفكاك وقد قال الشارح لازم غير محمول قلنا اللازم هيهنا ليس
بمعدوم لازم وبينهما فرق [illegible] لازم [illegible] يكون كل لازم محمولا
لان اللازم قسمان حملي واتصالي والمحمول هو الاول لا الثاني
كوجود النهار لطلوع الشمس فالاولى في الاعتراض على الشارح
ان يرد ويقال ان اردت بالعدمي المعدوم فلا نم ان الخلوص
كذلك وان اردت به ما جعل السلب جزء مفهومه فنسلم لكنه
لا يجدي نفعا لجواز حمل العدمي بهذا المعنى على الوجودي باي معنى
اخذ وجواب اخر اثبات كون الخلوص معدوما فواجب عن المنع لا
بان اللفظ اذا وصف بالفصاحة كما يقال في هذا اللفظ فصاحة
يراد فيه سلاسة وجزالة وما يودي معناه لا لجرد انه ليس فيه

بقيضه

كذا وكذا وان كان لانسلم المعناه   ثم لما كانت المخالفة في المفرد
راجعة الى اللغة الى اخره   لما فرغ عن بيان ان اطلاق اللفظ
الفصيح على ما يكون سالما عن الامور المذكورة امر ماخوذ من اطلاقات
القوم والمفهوم من اعتبارهم شرع الآن في بيان ان اطلاق الفصيح
على كل من الاقسام الثلثة بالمعنى الذي اعتبره المص وكذا اطلاق
البليغ على القسمين منهم [illegible] امر ماخوذ ايضا من اطلاقات
القوم فان قيل لم لم يتعرض لمرجع التنافر كما تعرض لمرجع المخالفة
قلت لان مرجعه في المفرد والكلام واحد وهو سلامة الحس كما
سياتي والمقصود ههنا بيان ما به يقع الاختلاف حتى تثبت الاشتراك
اللفظي واعلم ان في قوله راجعة الى اللغة نوع مساهلة لان
مخالفة القوانين في المفرد ليست راجعة الى اللغة بل الى التعريف
كما سياتي فحق العبارة ان يقال الى الصرف او الى القوانين
المستنبطة من استقراء اللغة وانما قال كلاهما حقيقتان مختلفتان
لما سياتي من عدم الجزم بالاشتراك ولا ينافيه قوله الا في تعدد

جميع الحقايق المختلفة لان حال الحقايق المختلفة اذا علمت نعلم
حال ما في حكمها فكانه قال لتعذر جمع الحقايق المختلفة في تعريف واحد
فكذا ما في حكمها او نقول ذلك بالنظر الى الظاهر على ما سياتي
لان اطلاق الفصاحة الى قوله نظرا الى الظاهر
انما قال نظرا الى الظاهر لعدم الجزم بالاشتراك اللفظي
لاحتمال ان لا يكون لفظ [illegible] موضوعة لكل واحد من المعاني
المذكورة باوضاع متعددة بل يكون موضوعة لكون اللفظ
على النسبة الى العرب الموثوق بعربيتهم اذ هو ربما استعمالهم
له اكثر وظاهر ان ذلك يسلم عن التعقيد ومخالفة القياس
اللغوي والتاليف النحوي وتنافر الكلمات والحروف فح
يكون اشتراكها بين المفرد والكلام معنويا ولو ما اشتراكها
بين الكلام والمتكلم فيحتمل ان يكون بطريق الحقيقة في الكلام المجاز في
المتكلم ويحتمل العكس لانه ثبت موضعه ان اللفظ اذا دار بين
المجاز والمشترك حمل على المجاز ترجيحا له على المشترك و

كذا

لكنا الحال في البلاغة فاما ان يكون حقيقة في الكلام مجازا في
المتكلم او بالعكس والحاصل ان هاتين اللفظين استعملتا في تلك
المعاني المختلفة وكان الاصل في الاستعمال هو الحقيقة حكم الاشتراك
لكن لما لم يكن تعدد الاوضاع مقطوعا به فعل الاشتراك نقل الى
... قوله ولا يخفى تقديره تعريف مطلق العين اذ لا وجود لذلك
المطلق ولا كان لفظ العين مشتركا معنى اذ لا معنى للاشتراك
معنى الا ان يكون للفظ معنى كل متناول للاثنين فصاعدا
وح لا يتوجه الاعتراض على قوله الى اخره تسامح لان
الاعتراض بانه لا مدخل للراي في تفسير الالفاظ لم يرد على
قوله لم اجد في كلام الناس ما يصلح لتعريفهما بل على قوله فيقع
كل واحد منهما يقع صفة الى اخره ما ذكر من التعريفات لكونه على
ذلك القول ولو قال بعد الى اخره لم يرد شي ثم لما
كانت معرفة البلاغة موقوفة الى اخره اختلف في ان
الفصاحة هل هي جزء من البلاغة ام لا مذهب صاحب المفتاح

الى الثاني والمص الى الاول والظاهر انه ايضا اصطلاح اخذه
المص اخذا من اطلاقات القوم واعتبارا ناتهم وان قال بعض
شراح الايضاح ان المص قد تبع ههنا ابن الاثير ونقل عنه انه قال
الفصاحة مختصة باللفظ والبلاغة تعم اللفظ والمعنى ثم
قال وقد ضرب مثالا فقال ان الكلام كالانسان الفصاحة
في التركيب كالجسم ... الجسم وفي المفرد كالحسن في كل
عضو والبلاغة كالروح فيه فاذا حسنت الاعضاء وتناسب
التركيب كمل الروح بلغ الكمال في الجمال وانت خبير بان المثال
لايناسب اصطلاح المص بل انما يناسب اصطلاح السكاكي
لانه جعل البلاغة كالروح ولاشك ان حسن الاعضاء والتركيب
ليس جزءا من الروح وفصاحة المفرد والكلام جزء من البلاغة
عند المص نعم او ذكر مقام البلاغة المطابقة لمقتضى الحال لكان
مناسبا كما لايخفى والفصاحة الكائنة في المفرد
لما عرف سابقا الحكم بان الفصاحة يكون في المفرد ايضا وكان

لا اشكال

لاختيار بعد العلم بها اوصافا فما سبب ان يجعل قوله في المفرد
صفة الفصاحة بجعله ظرفا مستقرا وتقدير متعلقه معرفة
ان كان حذف الموصول مع بعض الصلة مختلفا فيه بين النحاة كما
يحسن تقديره نكرة وجعله حالا ايضا على جواز انتصابها من المبتدا والخبر
على تاويل الفصاحة بالحكم فصاحة لان كلا منهما مع حقيقة لا يناسب
المقدم لا الى المقصود بفصاحة المفرد فصاحة حال كونها في
المفرد وان كان المآل واحدا ويجوز ان يجعل ظرفا لغوا متعلقا
بالفصاحة لا باعتبار ارادة معناها المصدري بل باعتبار
تضمن معناها الحصول والكون كما قالوا ان نحو القصة والنبا
والخبر والحديث يجوز اعمالها في الظروف خاصة وان لم يرد بها
معنى مصدري فحينئذ يكون قوله الكائنة ابرازا للمعنى الذي
تضمنه الفصاحة لا تقديرا للعامل الظرف خلوصه من تنافر
الحروف والغرابة الخ قيل وحصر مخلات فصاحة المفرد في
الامور المذكورة ان المفرد له مادة هي حروفه وصورة هي صيغته و

دلالته على معناه فصمه اما في مادته وهو التنافر او في صيغته
وهو مخالفة القياس الصرفي او في دلالته على معناه اما في مادته
وهو التنافر وهو الغرابة ويمكن اجراؤه في الكلام ايضا بان يراد
من كلماته وصورته التاليف العارض عليها ودلالته على معناه
التركيبي فعيبه اما في مادته وهو تنافر الكلمات او في صورته
وهو ضعف التاليف او في دلالته على معناه وهو التعقيد
حتى لو وجد في الكلمة شيء من هذه الثلثة الخ هذا
اشارة الى ان السلب المستفاد من الخلوص سلب كلي لا رفع
الايجاب الكلي فعلى هذا كان الاولى اعادة لفظه من في المعطوفين
لكنه تركها الاختصار مع وضوح المراد فالتنافر ضعف
في الكلمة الخ التنافر ماخوذ من تنفير الدابة وهو امر
يحدث في الحيوان عقيب ادراك ما يكرهه فعلى هذا تفسير التنافر
بما ذكر ليس بتام بل الاولى ما قال في شرح المفتاح ان التنافر ان
يكون الكلمة ثقيلة على اللسان كريهة على السمع بحكم الذوق الصحيح

الطبع

الطبع السليم بل لا نسيب بالمعنى اللغوي ان يقال ان الحسنا في
وضعف في الكلم يوجب كراهة على السمع بسبب ثقلها على اللسان
وعسر النطق بها فكانهم انما صرحوا لكونه سببا لكراهة ومنشا لها
لكونه في الحقيقة اياها النقل بكسر التاء فتح القاف ضد الخفة وهو
المراد ههنا وتسكين القاف يجى في الهجع بكسر الها وسكون العين
وفتح الخاء المعجمة وبكسرها اثبت ... الضمير عائدا الى النوع
في البيت السابق البيت السابق وقوع من المتن
اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل الفرع الشعر التام وهو مجرور
عطف على سبيل في البيت الذي قبل ما قبل هذا البيت وهو
قوله فقد وبدى عن اسيل وبتقى بناظرة من وحش وجرة مطفل
الصد الاعراض والابداء الاظهار والاسالة بفتح الهمزة امتداد
وطول في الخد والمراد هنا سبيل حذف الموصوف لدلالة
الصفة عليه ولا بقاء الحجر بين الشيئين يقال اتقيته برس اي صيرته
حاجزا بيني وبينه وجرة اسم موضع والمطفل التي لها طفل فاداء

حطم ها الى طفلها بالعطف والشفقه وهي احسن منونا في
ملك الحال منها في سائر الاحوال والوحش جمع وحشي والمراد من
لواطي وحش وجره حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
والمعنى تعرض لشيقه عنا وتظهر جدا اسيلا وتجعل بيننا وبينها
عنا ناظرة كانيه من نواظر وحش هذا الموضع ضع وبجوز
ان يكون عطفا على جيد في بيت الذي بعد البيت المشروح
وهو قوله وجيد كجيد الريم ليس بفاحش اذا هي نصته ولا بمعطل
الجيد العنق والريم الظبي الابيض الخالص البياض والنص الرفع
والفاحش ما وجد القدر المحمود من كل شي والمعطل الخالي
عن الحلي والمعنى ويظهر عنقا كعنق الظبي غير متجاوز قدر المحمود
اذا رفعت عنقها ثم ذكر انه لا يشبه عنق الظبي في الخلو عن الحلي
وقوله في البيت الاخر وتزين بمعنى تزين والمتن الظهر اسود فاحم
فرع والفاحم الشديد السواد ماخوذ من الفحم والاثيث الكثير
الملتف والعثاكيل اسة النخل ومعي فيها كالعنقود في الكرم والقنو

صفقه

منه وذ معناه كثير الاشكال وهو ما عليه السير من … ان
الكتاب والمعنى ويظهر شعرا تاما من ظهرها اذا التى سنة عليه
شديد السواد بلفائفه بعضه ببعض لعانه كثيرة سيما فى البعد كتابة
العقلة البخار خبر عنا كلها   وان شعره ينقسم   يعني
شعر ذلك الفرع وهو من قبيل اضافة العام الى الخاص والمراد
بالشعر غير الكذب كما لا يخفى فيكون هو جمع شعرة اربعة اقسام قسم
مشد ودعلى الراس بحوطه لانه لكثرته لا الخياط بخطه واحد وثلثه
اخرى غاب احدها فى الاخرى والغرض بيان كثرة الشعر فانها
لفظ من كمال الحسن ويناسب هذا الغرض افراد المثنى والمرسل
جمع العقاص فان فيه اشارة الى ان العقاص مع كثرتها تضمحل
فى شيء واحد ومرسل واحد   وزعم بعضهم ان منشاء القتل
الزاعم صاحب التبيان وتبعه الخلخالى الى علم ان النفس
الخارج ان يكيف كله بكيفية الصوف حتى يحصل صوت قوى كما
في الحذف مجهورا وان نفى بعضه بلا صوت كان الحرف مهموسا

الاول مودبض اذا غزا حينئذ الهزا سم موضع والربض الماء
اى ظل تلك الموضع نادي الحيل المطبع اذا غزا وحروف
الثاني يستشفك خصيفه انشجت الالحاح فى السوال وصفه
اسم امرة اى مسسكدى علمك ملك المراة الشديدة حروف
بجضرجي صوبها عندا سكا تهليجرجها فلا يجزي وهى ثمانيه
احرف يجمعها احلكا قطيها اى مرتب الماء بالسراب والوجوة
صدها وهى الحروف الباقية قوله وهو سهو ليس رد القول لو
قال مستشرف ذال ذلك النقل حتى يكون ابطالا لامر زايدا لا
فايدة فى ابطاله بل رد الاصل الكلام وحاصله ان علة اشتغل التى
ذكرتها فى مستشرات موجودة فى مستشرقات ايضا فيجب ان يكون
مشانوا دافت لا هقول به اذا قلت ولو قال مستشرف لذال ذلك
النقل الجيش العسكر والشجي بكسر الجيم السار الحزين وملع بفتح
اللام بمعنى اسرع قوله ومن العدة عطف على من الهرين المخرج و
اضافة البعيد الى الضمير الراجع لفظية ولذا دخله لام التعريف

قال

وقد سبق الى بعض الاذهام   اراد به الزوزني
من انه قال بلى قد يكون ذلك يعني اجتماع الحروف المتقاربة
المخرج سببا للثقل كما ستقف عليه وفي الم اعهد نقل غريب
من المتأخرين مخل بالفصاحة كما لا يخرج الكلام المشتمل على مفرد
غير عربي عن كون عربيا فكذا لا يخرج سورة منها الم اعهد عن الفصاحة
وبعضهم لم يطلع على مراده واما تحقيقه فهو ان انتفاء وصف
كفصاحة الكلمة مثلا لا يوجب انتفاء وصف الكل كفصاحة
الكلام والشارح المحرر ابطل الاصل على وجه يتضمن ابطال
الفرع حاصله ان فصاحة المفرد جزء من فصاحة الكلام كما
سيأتي ولا شك ان الكل ينتفي بانتفاء جزئه
لا وصف لجزء فصاحة الكلام حتى لا يلزم من انتفاء فصاحة
المفرد انتفاء فصاحة الكلام فان انتفاء الوصف لا يوجب انتفاء
الموصوف فظهر ان قوله لا وصف لجزء لا تعلق له بالسابق فانه
مندفع بمجرد بيان جزئية فصاحة المفرد لفصاحة الكلام متعلق

بالاصل ثم لما ابطل الاصل اراد ان يوصف وليلة فقال

والقياس يعني ان قياسه على وقوع مفرد غير عربي فاسد لان

ذلك الوقوع ممنوع وما ذكروا انه مشتمل علما على كلمات غير

عربية اما فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالقسطاس

او هندية كالمشكاة لا يفيد لان كونها غير عربية ممنوع لجواز توافق

اللغتين كالصابون والتنور ولو سلم ذلك الوقوع فلا نسلم ان يوصف

القران بما يعنيه في قوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا بمعنى انه عربي الاصل

لم لا يجوز ان يكون بمعنى عربي الاسلوب ولو سلم انه عربي الاصل

فلا نم انه يستلزم ان يكون جميع مفرداته عربيا لجواز ان يكون وصفه

باعتبار اعم اجزائه واغلبها وهاهنا رد على هذا الجواب الاخير

ان الكلام المشتمل على كلم غير عربية اذا جاز اتصافه بالعربي

باعتبار الاغلب فلم لا يجوز اتصاف الكلام المشتمل على كلم غير

فصيحة بالفصيح باعتبار الاغلب رده بقوله ولم يشترط في الكلام

القراني ان يكون كل مفرد منه عربية كما اشترط في فصاحة الكلام ان يكون

كلم

كلمة منه فصيحة. فبينهما بون بعيد ولو سلم ان السورة تخرج
عن الفصاحة لكن يلزم كونها مشتملة على كلام غير فصيح والكان
مصيرا والقول باشتمال القران على كلام غير فصيح بل على كلمة
غير فصيحة مما تقود اي تودي وتفضي الى نسبة الجهل الى الله تعالى
ان كان لم يعلم بانه غير فصيح او بان الفصيح اولى غيره او نسبة العجز
اليه ان قال لم يقدر على ايراد الفصيح مكان غيره تعالى عما يقول
الظالمون علوا كبيرا والغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة
المعنى وعلم ان الغرابة والوحشية وعدم ظهور المعنى على
ما قدمه الاستعمال يعتبر تارة بالنظر الى جميع الاعراب الخلص
من سكان البوادي وتارة بالنظر الى بعضهم وتارة بالنظر
الى غيرهم من المولدين فاذا وصفوا اللفظ بالوحشية او الغرابة
مثلا في مقام القدح يراد به الاعتبار الاول واذا وصفوا بها
في مقام المدح يراد به الاعتبار الثالث واما الثاني
فلا يلزم وان لم يمدح كالثالث به الاستعراء موارد كلامهم

فعه التعريف كون الكلم وحشية عند الاعراب الخلص غ
ظاهرة المعنى لهم ولا مانوسية الاستعمال عندهم لان الكلام في
بيان مخالف الفصاحة وعرفي قوله غير ظاهرة المعنى بمعنى لا
ولهذا انث ظاهرة قوله ولا مانوسة الاستعمال اعادة النفي
المستفاد من غير كما في غير قوله تعالى غير المغضوب عليهم
ولا الضالين وانما كان زيادة ولم يقل اما واما الوجود اقسام
اخرى غير ماذكر في المتن من القسمين كما سنذكر ان شاء الله تعالى
قوله بحث تقشير سفر وهجان المراة عليه الصفراء وثوب القوم
اجتماعهم مسرعين وتقلت ماض من الافعال بمعنى خرج قوله
فان شيطانه يتكلم بالحضرة اي على لسانه الرواية الثانية تدل
على ان العبارة ذي جنة بالجيم والنون بمعنى ذي جنون كما هو
المسموع من الثقات فان عصر الابهام والاذان في الاذن انما
يكون للمجنون عادة فرواية ذي جنة بمعنى اختلاطات بسبب
ومنه ما يحتاج الى ان يخرج لا وجه بعيد اما بان

بخرج

كذوج وجه يستقيم به المعنى فهو ان التفعيل بمعنى النسبة الى الاصل
فسرح اسم مفعول من شرح بمعنى نسب الى السراج او السرجي
كالمتهم والمنذر والمقبس بمعنى المنسوب الى تميم ويراد وبيس
والسيد ههنا بطريق التشبيه يعني المسرح كالسيف السرجي او كالسراج
كما ذكر في المتن واما بيان بعدا ان مجرد نسبة لا يدل على التشبيه
فاخذه منها بعيد قال الصحاح بخفف امراة اسمها ازمان ازمان
ابدت واضحا مفلجا وطوفي ابرجا ومقلة وحاجبا مزججا وفاحما
ومرسنا مسرجا ابدت اي اظهرت واضحا اي شيئا واضحا
هو السن الفلج في الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات
يقال رجل له فلج الاسنان وامراة فلجا الاسنان قال ابن دريد
لا بد ذكر الاسنان كذا في الصحاح ويعني اذا وقع صفة لشخص
ولا بد من ذكر الاسنان فلا يصح ان يقال رجل فلج ويراد منها فلج
اسنانه فلذا اوقعه العجاج صفة لما هو عبارة عن السن
والثغر الابيض وقد جرد عن معنى التفضيل ووجد شرطا فهو

وهو الخلو عن اللام والاضافة ومن كقوله تعالى وهادم
عليه وقول الشاعر تلوك عظام من ملوك اعاظم وكذا الحال
في ابرج الاى والطرف العين والابرج بين البرج بفتح الراء وهو
ان يكون بياض العين محدقا بالسواد البيت من سوادها شئ
والمعلم بياض العين مع سوادها وقد يستعمل في الحدقة والبرج
في الحاجب مع طول في اطرافها وسبوغ فيها قال ابن الانبار
هو طول امتدادها مع دقة شعرها كذا في العربين وفي الاساس
الزج دقة الحاجب واستواسه وفي صحاح الزج دقة في الحاجبين
وطول وزججت المراة حاجبها دققته وطولته وقول الشارح
اى مدققا مطولا يوافق لقول الجوهري والمرسن بكسر السين
موضع الرسن في انف البعير ثم اطلق على انف على الانسان
اما على سبيل الاستعارة والمجاز المرسل والعين الحداد
هذا قريب من قولهم سرح وجهه بالكسر الى اخره
هذا الكلام اشارة الى ان بين المعنيين فرقا وان قربا وفي ذلك

كلام

بمعنى المعنى السرج على ان يحتاج سرج الى الحج الوجه بعيد
المنسوب الى السراج بالمشابهة وعلى تقدير ان يكون بمعنى حسن
وبهج المنور المضى كان به سراجا ولا يخفى ما بين المعنيين من القرب
والفرق قوله وانما لم يجعل اسم مفعول منه لاحتمال انهم لم يعثروا
الى اخره اشارة الى سوال وجوب تقرير السوال ان سرج لما
جاء بمعنى لمعنى حسن حسن وبهج فتح ان يجعل مسرجا اسم مفعول
منه ويستغنى عن بجزح وجه بعيد له فلم لم يجعله المص وغيره
ماخوذا منه حتى يستغنوا عن التكلف وتقرير الثاني انهم انما لم
ياخذوه منه لاحتمال انهم لم يطلعوا على استعمال شرج في حسن
وان كان ذلك الاستعمال عربيا اصلا فيكون مما يحتاج في معرفته
الى ان ينقر ويبحث عنه في كتب اللغة لان ما لم يطلع عليه ارباب
الفن ليس الا كذلك فلا يوجد حائن في العدول ولاحتمال ان لا
يكون الاستعمال اصلا بل يكون قولهم سرج الله وجهه بمعنى حسنه
وبهجه مولدا استحدثا من السراج كما قال الامام المرزوقي في السرجي.

مدسوب ويجوز ان يكون وصف بذلك لكثرة مايه ورونقه

حتى كانه سيراجا ومنه قيل سرج احمامرك اى حسنه ونوره

ولاشك ان المولد قسم من القريب والمردود لايوجد فابدا في

العدول مع انالانم ان سرح الله وجهه في معنى حسنه ونوره

ولاشك ان المولد قسم من القريب والمردود لايوجد فابدا في

العدول مع انالانم ان سرح الله وجهه في معنى حسنه ونوره لا يجوز

ان يكون هو ايضا من باب المراهد المذكورة في المتن بان يكون

معناه جعل الله وجهك كالسراج وقد عرفت بان الفرق بين

المعنيين ثم لايوجد العدول اصلا ولما كان هو المنع مكابرة لكونه

خلافا لما صرح به اهل اللغة رده بقوله واما صاحب الجعل اللغة

الى اخره يعني لما صرح بان سرح يجي بمعنى حسن ويجي جعل

مسرجا المذكور في البيت ماخوذ امنه فاذا صرح به امام من

اللغة لايبقى لمنعه معنى فعلم من هذا التقرير امور الاول ان قوله

احتمال انهم لم يعثروا الى اخره علة مستقلة هنيك كون مسرج رديا

من

٧٩

من القريب مذكور في الشرح كما ان قوله وان يكون الى آخره فيفيد
كونه نوعا منه غير مذكور وفيه الثاني ان قوله على انه لا يؤدي الى ضعف
منفي لكنه اخر ليسهل بيان ضعفه فانه لو قدم لاحتاج بيان ضعف
الى تكلف كما لا يخفى الثالث ان المراد بالقرابة في قوله من باب
الحوالة ليس من العرب ترتيل القراءة المعهودة المذكورة في المتن الرابع
انه ما يحتاج الى سفر الكتب او المولد المستحدث هو سرح بمعنى
حسن وبهيج بخلاف ما صيد من القريب المذكور في المتن الخامس
ان قوله واما صاحب محل اللغة مرتبط بقوله على ان لا يبعد الى آخره
هكذا يجب ان يعلم هذا المقام حتى تخلص عن الشبه والاوهام
لا يقال القرابة كما يفهم من كتبهم الخ هذا اعتراض
اورده الخلخالي على المص وتقريره ان القرابة كما يفهم من كتبهم كون
الكلمة غير مشهورة الاستعمال وهي في مقابلة المضادة وهي بحسب
قوم دون قوم اذ رب لفظ يكون مشهورا بين قوم وغير مشهور
قوم اخر فظ وهو عند الثاني غريب دون الاول وان الكلمة لو حشية

كما انهم من كتبهم هي المشتملة على تركيب من الحروف ينفر الطبع
عن ذلك التركيب وهي في مقابلة العربية واللفظة الغريبة
نحو ان يكون كلمة عدية فلا يحسن تفسير الوحشية بل الوحشية
يعني اشتراط الخلوص عن الوحشية فيه زايد لفصاحة المفرد
على ساير القيود وان اريد بالوحشية غير ما ذكرنا المشتملة على
تركيب من الحروف ينفر الطبع عنه فلا نم ان الغرابة بذلك المعنى
تخل بالفصاحة وحاصله ان المراد بالوحشي في تعريف الغرابة
اما معناه المشهور او غيره لا اول بطلانه لا يصلح لان تفسير الغريب
لانه مقابل المعتاد والوحشي مقابل المهذب وكذا الثاني لان
كون الغرابة بذلك المعنى مخلا لفصاحة ممنوعة وتقرير جواب
الشارح ان كون الوحشي بمعنى غير ظاهر المعنى ولا مانوس
الاستعمال ايضا اصطلاح مذكور في كتبهم فانهم قالوا الوحشي
منسوب الى الوحش الذي يسكن القفار اي البرية الخالية
من الماء والكلا استعيرت للالفاظ التي لم يونس استعمالها ولم يظهر

معانيها

كما بيننا فعلم من هذا اطلاق الوحشي على ما لم يظهر معناه
ولم يؤنس استعماله سواء اشتمل عليه ما ذكرا ولا ما انهما قسمان
احدهما غريب حسن والاخر غريب قبيح فاطلقوا الوحشي على القبيح
الحسن ايضا على تركيب تنفر عنه الطبع لوجوب اعتبار المتم
في الاقسام وهو باطل لاستلزامه التداخل بين القسمين فعلم
ان الوحشي يجي ايضا بمعنى غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال
وهو المراد ههنا فان قولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال
تفسير الوحشية باعتبار النسبة المذكورة فان كان المراد بالوحشية
هذا المعنى يكون منع كونها مخلة بالفصاحة المتداولة فيما
بينهم يعني كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقرا
كلامهم كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم ظاهر
الفصاحة لان المراد بعدم ظهور المعنى وعدم مانوسية الا
ستعمال كونه كذلك عند جميع الاعراب الخلص كما عرفت ولا شك
ان كون اللفظ غير مانوس عندهم هو كونه قليل الاستعمال كما مر

كذا انت عند جميع الاعراب الخلص كما عرفت ولا شك ان كر
التسلط بما نوس عندهم هو كونه قليل الاستعمال على السنتهم اثم
وقلة الاستعمال او عدمه ينافى كثرته المعتبرة فى الفصاحة وان
اردت بالفصاحة معنى اخر وزعمت ان شيئا من التنافر
الغرابة ومخالفة القياس لا يخل بها فلا مناقشة فيه لكنه مخالفة
للجمهور بلا سند يعتمد عليه واختيار للامر ليس الكلام فيه وحاصل
الجواب اختيار الشق الثانى من الترديد قوله لا نم ان الغرابة بذلك
المعنى كل الفصاحة قلنا هذا المنع مكابرة اذ لا شك من يمكنه
ان الغرابة بمعنى كون الكلمة غير ظاهر المعنى ولا مانوسة الاستعمال
عند جميع الاعراب الخلص يخل بالفصاحة بالمعنى المذكور وقد
بقى المذكور وقد بقى لى ههنا بحث لان قوله غير ظاهر المعنى
ولا مانوسة الاستعمال اذ كان تفسير اللوحشية فى السن عشا
ولا فلا بد من بيان الفائدة الثانى ان غريب القران والحديث
اذا كان من قبيل الغريب الحسن يلزم ان يكونا واقعين فى موقع

فره

٢٠٧

نثره احسن فيه اعني الشعر لانه صرح بان هنا في النظم احسن منها
في النثر والثالث ان المفهوم من المتن ان الغريب قسم واحد مردود
والمفهوم مما ذكر المص في الايضاح انه قسمان وكلاهما مردود
المفهوم مما نقل الشارح من القوم حيث قال والغريب قسمان
ثم انه قسمان مردود واحد منهما والمفهوم مما ذكر الشارح في
هذا البحث من كلام الايضاح وغيره انه اربعة اقسام والمردود
ثلثة منها والمفهوم مما ذكر الشارح في هذا البحث من كلام الايضاح
وغيره انه اربعة اقسام والمردود ثلثة منها والمفهوم من كلام القوم
انه سبعة اقسام والمردود ستة منها حيث يعدون من الغريب
ما لا يوجد في الاستعمال الا نادرا وان كان موضوعا اصليا كما هو
مع وندر المولدين وما غيره العوام وحرفوه ويمكن ان يجاب عن
الاولي بان الغاية هي التنبيه على الترادف بين الفواحش والوحشي
فانه فائدة عظيمة ان تنبيه كثير من الناس من ان لا تنبيه بالتنبيه
وعن الثاني بان الحكم بالوحشية ليس على مطلق الغريب الا من

بل على الامثلة المذكورة بدليل ارجاع ضمير المونث في قوله وهذا
لا يلزم هنا الحكم على الاخص الحكم على الاعم عن الثالث ان من
بما دون السبقة لم يرد بل القابل بها ايضا فلا منافاة الشرث
الغليظ الكفين والرجلين والمسح الجبل العالي والمقطر
المشيد واطلخم بمعنى اظلم وحنجب بمعنى تكسرت والخا والمت
ان يكون الكلمة على خلاف القانون المراد بالقانون الواحل
الصرفية المستنبطة منها الشواذ لانها عبارة عن حكم كلي كما سبق
ولا كلية بدون الاستثناء فاندفع ما يقال القيد الاخير وهو
كونه المخالف مما لا يثبت من المواضع ان اعتبر في هذا التعريف
يلزم اعتبار قيد فيه بلا قرينة تدل عليه ولا يفسد التعريف
لدخول الامثلة المذكورة فيه مع انه مخالفة فيها قوله اعني مفردات
الفاظ هي الى تفسير اللغة قوله او ما في حكمها عطف على مفردات
والضمير راجع اليها وانما قال او ما في حكمها ليدخل نحو الحمد لله
الحمد لله بكسر الدال لاتباعها اللام او ضم اللام لاتباعها الدال
قال قد

فان هذا الاتباع انما جاز مع انه لايكون الا في كلمة واحدة لان المتبع مع المتبع
منزلة كلمة واحدة لكثرة استعمالها معه هستن الحمد لله العلي
الاجلل تمامه الواحد الفرد القديم الاول وبعد اي
عليك الناس ماذا قيل اي يارب وما قيل الحمد حذف حرف
النداء والقياس الاجل اي مقتضى القياس ذلك
واورد عليه ان عدم فك الاجلل لم لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر
اذ قد ثبت انه يجوز للشاعر ما لا يكون يجوز لغيره كصرف الا ينصرف
مثلا اجيب بان ذلك القول ليس على اطلاق بدليل انهم يقولون
يجوز للشاعر قصر الممدود لا مد المقصور ولو سلم فاقتضى ما ثبت
به الجواز هو لاينافي انتفاء الفصاحة وفي كل من المنع والتسليم
بحيث اما في الاول فلما ذكر في المقتبس محالا الى شرح الواحدي بشعر
ابي الطيب للشاعر صرف ما لا ينصرف واظهار التضعيف واجرى
المعتل مجرى الصحيح وقصر الممدود وترخيم المنادى والفصل بين
المضاف فيجوز ذلك الى اشياء معدودة فيها عدل عن القياس للتكرر

من المستقل الى القياس المهجور واما فى الثانى فلان الحكم

ههنا ينافى انتفاء الفصاحة لانه انما يلزم من عدم الجواز

لموافقة اسمه اسم امير المومنين حق العبارة ان يقال

لمعوا فقيد اسم امير المومنين اذ لا يظهر لوضع المظهر موضع المضمر

فايدة بعيد بها قوله واللقب اى لقب الممدوح وهو سيف الدولة

وفيه نظر لانها داخلة بحث الغرابة المفسرة بالوحشية الخ

فيه بحث وهو ان الكراهة فى السمع داخلة بحث الغرابة

قوله الظهور ان الجرشى اما من قبيل بكلمة ثم وافر نقعوا والحشن

والظلم ممنوع فان دعوى الظهور فى مقام الابيات لا يفيد ولا حجة

على الخصم سلمنا ان الجرشى من احد القبيلتين لكن لا يلزم منه

كون الكراهة فى السمع مطلقا داخله بحث الغرابة بثبوت الحكم

للاخص لا يستلزم ثبوته للاعم يجوز ان يكون للخصوصية دخل فى ذلك

الثبوت فالوجه ان يقال ان الكراهة فى السمع ان نشاب من قبح

صوت المتكلم فلا غرو بيان او نشات من حروف الكلمة كانت

من

القياس

من ثقلها وتنافرها فلان الحسن تسليم بحكم الفرق بين السفنج
والجرشي فيها لاحسنه لو يتصفا بالفصاحة فيكون الاحتراز عن
تنافر الحروف كاينا   وضعف هذين الوجهين ظاهر
بل عذر توجيهه ان قال اما الاول فان عدم التادي الى
الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون اللفظ الكريه
في السمع والجزر الفصحاء عن استعماله فلان يكون فصيحا ويمكن
ان يقال قد عرف ما سبق ان طريق الكراهة في السمع الناشية من
نفس الكلمة مع قطع النظر عن صوت اللافظ ينحصر في التادي الى
الثقل يرد عليه ان الكراهة في السمع ليست مودية الى الثقل بل الامر
بالعكس كما سبق تحقيق العبارة ان يقال انها ان نشات عن
الثقل في نفس اللفظ فقد دخلت تحت التنافر والا فلا تخل في
الفصاحة لان الكراهة بسبب عارض لا يوجب نقصانا في نفس
اللفظ ثم قال واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن ولم يذكر
فيه الكلام المنظور فيه النظر يجب ان يكون على كلام مذكور فيكون

خارجة عن القانون ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد
على مخارج الحروف مشهور بين الادباء فلا وجه للمناقشة فيه

والثالث ان الكراهة في السمع راجعة الى النغم الخ

هذا وجه اختاره الخلخالي حيث قال ولعل نظره ان استكراه
السمع اللفظ يرجع الى النغم لا الى نفس اللفظ فكم من لفظ غير
فصيح لا يستكره السمع اذا ادي بنغم طيب وكم من لفظ فصيح يستكرهه
اذا ادي بصوت منكر فلزم من القيد المذكور ان كل ما يستكرهه
السمع على الوجه المذكور ليس بفصيح وليس كذلك وايضا يجوز استكراه
السمع اللفظ الحوشي الغرابة فلا يكون قيدا زايدا على الثلثة هذا الا
كان المراد بكراهة السمع ما ذكر من رجوع الاستكراه الى النغم لا الى
نفس اللفظ الى غرابة لفظ الحوشي ما اذا كان المراد بها غيره كما اذا
كان المفرد مشتملا على تركيب تنفر عنه الطبع فيكون الكراهة في
السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ الى ما ذكر وليس عينا مما ذكر
من الثلثة فيكون قيدا زايدا عليها الى هنا كلامه ولا يخفى على ذي

مسكتة ان قوله وليس كذلك وجه للنظر قوله وايضا الى قوله فلا يكون
قيدا ذا يطلى الثلثة وجه آخر له قوله هذا اذا كان المراد الخ جواب عن
النظر نظرا الى الوجه ذكرنا الشارح تحريره والوجه الاول بما ذكر في الشرح
ولم يتعرض للثاني لان ماله الى ما اختاره وان عرفت ضعفه
ولم يلتفت الى تزييف جوابه عن النظر لوضوح فساده فان ما يشتمل
على تركيب تنفر عنه الطبع متنافر قطعا وهاج فيد الخلوص عن
التنافر فلا يصح قوله وليس شيأ مما ذكر من الثلثة فتدبر واستقم
وفيه ايضا بحث لان هذا الكلام لا يلايم السياق اما
الاول فلانه قد سلف في بحث تنافر الحروف ان في التنزيل الم اعهد لحصول
كما يشهد به الفطرة السليمة لاستدلال بوقوعه في التنزيل على عدم كون
ما ذكر سببا للتنافر ويرد عليه بناء على هذا الكلام ان الوقوع
فيه لا ينافي السببية لجواز تطرق ذلك المقام بالمنع تاثيره واما
الثاني فلانه قال في بحث تنافر الكلمات ولم يرد ان مجرد اجتماع
غير فصيح فانه مثله واقع في التنزيل عن فصحة وقال الاخر مثله

بفصاحة الكلام ان كثير التكرار وتتابع الاضافات ان اوجبا ثقلا
في اللسان فقد حصل بذلك والا فلا جهة لاخلالها بالفصاحة كيف وقد
تعاقبا في التنزيل ويرد على كل منهما ايضا بناء على ذلك الكلام
ان الوقوع فيه لا ينافي السببية فلا وجه اللائم للسياق منع حصول
الكراهة في السمع في صبري فان الاعتراف به موقوف على النقل
عن ارباب السليقة السليمة واذ لا نقل فلا وجه للاعتراف
واما قوله يجيء في الخاتمة فالظاهر انه اشارة الى ما قال في اخر
المعنى من ان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره ولا يقوم مقامه
لكن ذلك المقال لا يناسب هذا المقام فلا يحسن ابراده فيه
كما سنشير اليه ان شاء الله تعالى مع فصاحتها حال من الضمير
خلوصه الخ قال النعدني مع فصاحتها حال من الكلمات
لانه فاعل معنى المتنافر اضيف اليه اي خلوصه من تنافر الكلمات
كائنة مع فصاحتها اي مع ان يكون كل منها في نفسه فصيحا
ولو قال خلوصه من تنافر الكلمات مع فصاحتها والتعقيد

يسلم كلامه من الفصل بين الحال وذو الحال بالاجنبي ويرده الشارح
التحرير بانه يستلزم ان يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير الفصيحة
متنافر الكلمات كانت ام لا فصيحا وتحقيقه ان الحال في المعنى
لذيها كما يثبت في موضعه فقوله مع فصاحتها اذا كان حالا
من الكلمات يكون المعنى من تنافر الكلمات الفصيحة فيلزم
ان يكون الكلام الخالي عن ضعيف التاليف والتعقيد
والمشتمل على كلمات كل منها غير فصيحة سواء كانت متنافرة
اولا فصيحا اوليس فيه تنافر الكلمات الفصيحة اما على تقدير
انتفاء التنافر فظاهر واما على تقدير ثبوته فلان المعتبر
حينئذ انتفاء تنافر الكلمات الفصيحة وتلك وجد لان ما ثبت فيه
هو تنافر الكلمات الغير الفصيحة ولا غيره في مقام التعريف
بطريق الالة كما لا يخفى واما اذا جعل حالا من ضمير خلوصه
فالمعنى خلوص الكلام الفصيح كل من كلماته عن الامور الثلثة
فلا يرد عليه شيء حتى يمتنع عند الجمهور الى قوله

الجمهور من الثاني اكثرهم صرح به الجوهري فيكون بمعنى
المعظم وحينئذ يخالف القانون المذكور يكون ممتنعا قطعا للايقع
للترتيب قوله حتى يمتنع عند الجمهور على ما قبله معنى اصلا قلنا
المراد بمعظم اصحاب اعني اكابر النحاة من القدماء فان القانون
بنسب اليهم فالمراد جمهور اكثر النحاة من المتقدمين من المتاخرين
بحيث لا يسند الا واحدا واثنان فلا اشكال قوله معنى تتناول الحكم
ايضا وهو ان لا يكون من السياق والسياق مقتضيا لذكره كما
في ضمير الشان اعني ما اتصل بالفاعل المفعول به
اللام في الفاعل للعهد والمراد الفاعل المتقدم على صريح المفعول
ربه ان مبني بتشديد النون تخفيف الياء معرب كني
جرى ادبه اعني عدي بن حاتم حاصل معنى البيت الدعاء
على عدي في حق عدي وفعل به ما هو اهله ومستحقه ما الكلاب
العاديات اي الصائحات يحتمل ان يكون على حقيقتها اليكون
تعريفا بعدي كما ان الكلمات بحسنا ونظرد ويحتمل ان

ايراد الاهرا دل الناس واد باشهم   اودى اليه الحيل عاعام
بصناع   قيل الضمير في ادي راجع الي شخص المذكور في
السبب السابق وفي اليه راجع الي مصعب وقيل ضمير ادى راجع
الي مصعب وضمير اليه راجع الي اصحابه باعتبار كل واحد منهم
والباقي بحاله بدليته والمعنى على الاول لما عصى اصحاب مصعب
او اصحاب العصيان مصعبا كان في ذلك الحصل الذي كان
عدا والمصعب معاداة مصعب بجزاء يناسبه غير زايد ولا ناقص
فقال الجزاء كل صناع بصاع اى كما احسانه بمثله فان علم مجازي
انه الى الان لحزوقه من هولاء لا اصحاب فلما عصوه بجهر بحقهم
مكافاة بما فعل وعلى الثاني لا عصى اصحاب مصعبا كان مصعب
ومصعبان كل من اصحابه لجزاء يناسبه .   قال اجزي بنوه ابا
الغيلان عن كبر   عن ههنا التنزع الحكم عن السطيف كقوله
عليه الصلوة والسلام ادّ ما عن اذن والمعنى جزى به بنيه
هو الغيلان امام بسبب كبره حسن يعامله معهم كما يجزى

سنمار وهو معاند وفي ما هو في المحذوف الذي في ظاهره
الكوفة للنعمان ابن امراء القيس فلما فرغ منه الغناه من اعلاه
فخر ميتا لئلا يبني لغيره مثله فضربت به العرب المثل فقالوا لي
جزاء سنمار وقال الشاعر جزينا سوء صنعه بحسن فقالوا لنا جزاء سنمار
وما كان اذا ذنب كذا في الصحاح فان قيل لم لم يرجع الضمير في
بنوه الى الجزاء المدلول عليه بقوله جزي حتى يكون المعنى جزاه
الجزاء ملازموه فان العرب يقول ابن الكرم وابو الفضل
واخ الحرب ويريد الملابس والملازم وكذا الكلام في جعل لوم
قومه بان يكون ضمير قومه راجعا الى اللوم ويكون المعنى القوم
الذين من شانهم اللوم قلنا لان الاول مع كونه محتملا بعيدا كما
يشهد به الذوق السليم لا يلايم غرض الشاعر فان غرضه ذم
ابناء ابي الغيلان وهجوهم بعدم مراعاة حق الابوة وعدم مجازاة
الاحسان هذا انما يستقيم اذا رجع الضمير الى اب الغيلان
وكذا الثاني فانه مع بعده ايضا لا يلايم المقصود فانه مريض او ما

اللوم

على لومه ونسبهم على ترك لومه ان تركوه مع قدرتهم على اللوم فلا

نا مستقيم اذا رجع الضمير الى نعم والواو للحال لا

جعلها للحال لا للعطف على الضمير المرفوع مع جوازه لوجود الفصل

رعاية لامر لفظي معنوي اما الاول فلبيانه ثم قوله وحدى انه حال واما

الثاني فلان العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر ممدوحه

سببا للمدح الوذي اياه فيه من القصور ما لا يخفى سان والمدح

قوله لا اى لا يشاركني اه تفسير لقوله لمنه وحدى وفي استعمال

اذا والفعل الماضي ههنا الخ هذا اشارة الى الرد على الرد

حيث قال اعلم ان الظاهر من حال العاقل ان لا يلزم احدا على

ما يستحق اللوم عليه فلما لا ان الشاعر في جانب اللوم باد

الدلالة على القطع دل ذلك على انه بعيد من الممدوح البتة لا

لو صدر اذ لا اينا سبا المدح طوافي بان الدالة على الشك لكان

انسب بالمدح ورده الشارح بان في اختياره اعتبارا لطيفا

وهو ايهام ثبوت الدعوى حتى كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه

احد ولا يخفى على المنصف ان كلمة اذا جاز استعمالها فى موقع ان بحسب
الغرض يجان استعمال اللوم فى موقع المدح او الذم قصدا باحتياج
الكلام خلاف مقتضى الظاهر الى ان الممدوح لا يقبله فيه
لا يستحقه قطعا حتى اذا تركت مدحه وهدت غير مدحه لاارى
اقل يعلى غير اللوم واذا المته لا يرضا لكن احديهما وفى بمرس ان المبالغة
ورعاية الادب مما لا يخفى على صاحب الذوق فظهر عيب تعقيبت
الصاحب او اضمحل قوله لكن مقابلة المدح باللوم دون الذم
والهجاء مما عابه الصاحب فلان مقابلة المدح بما اللوم اسهل
شناعة من مقابلة المدح بالذم او الهجاء فليتامل
ولعله اراد فيه تسيا من افعل لقايل ان يقول هذا مخالف
لما سبق من ان قرب المخرج لا دخل له فى حصول التنافر ويمكن
ان يقال المراد بالتنافر المذكور سابقا هو التنافر المخل بالفصاحة
المذكور ههنا هو التنافر فى الجملة فلا منافاة صح
يه ان المصدر هو اول من غاب هذا البيت اه صح

يكون التنافر حاصلا من مجموع الجمع بين الحاء والهاء
تكرارا مدحه قول هذا التكرير مبتدا خبره خارج قوله وهما
من حروف الحلق جملة حالية حي بها للاشعار بسبب التنافر وفي
الجملة وللقايل ان يقول هذا النقل يبطل كون هذا المثال مثالا لما
دون المتناهي في الثقل فانه اذا كان تافرا كل التنافر يكون متناهيا
في الثقل فاللهم الا ان يقال هذا الكلام وقع في المجاورة فيحمل
على المبالغة وفي الثاني حروف منها ان ومثل بعض
في تنافر الحروف مثلنا لانه لو يحصل من حروف كلمه واحده وما حصل
منها فليس مخلا بالفصاحة قوله وزعم بعضهم اورد الخلخال قوله
لانه لا يوجب الثقل على اللسان يريد به ضعف ما احاله على
الخاتمة كما اشرنا اليه فلا تغفل والتعقيد اي كون الكلام
مغلقا الخ قال بعض شراح الايضاح او رد بعض المحصلين
على هذا التعريف بانه تعريف التعقد لا تعريف التعقيد واجاب
عنه بان المصدر من الفعل المبني للمفعول فالمراد بالتعقيد التعقد

قال ويمكن ان يقال لانم تحول معنى المصدر ببناء الفعل والمفعول
ولا يراد غيرهما ولان الاول اصطلاحي لا لغوي ولا يخفى على الفاضل
باساليب التراكيب ان ما اراد بعض المحصلين الشارح المحرر
مما ذكره هو تمام المرتبة اذ لا يراد ههنا انما لو مقصوده توجيه العبارة
واما المنع فمكابرة صرفة اذ لا يخفى ان المصدر في قولنا عقد بعقد
تعقيدا على البناء للفاعل على تغاير المصدر في قولنا عقد
بعقيد تعقيدا على البناء للمفعول فانه معنى الاول جعله
معقدا ومعنى الثاني صيرورته معقدا فالقول بعدم الفرق بينهما
مكابرة محضة واختيار كون الاطلاق اصطلاحيا لا لغويا عجز
قصور   بان لا يكون ترتيب الالفاظ الخ   يريد ان المراد
بالخلل ههنا ليس ما يخالف القانون النحوي كما هو المتبادر من
الظاهر بل مجرد عدم المطابقة بين ترتيب الالفاظ وترتيب المعاني
فان سبب التعقيد يجوز ان يكون اجتماع الخ
قال الخلل الى الظاهر ان ذكر احد الامرين من ضعيف التاليف

الضعيف

التعقيد اللفظي يغني عن ذكر الاخر لان التعقيد اللفظي نشا
من مخالفة اصل لفظي بدون قرينة تدل عليها وكذا ضعف
التاليف وانت خبير بان الشارح المحقق ان اراد بهذا الكلام الرد
عليه فالظاهر انه غير تام لان ما يفيد عدم اغناء احدهما عن
الاخر مطلقا كما لا يخفى ولو سلم فلا يستقيم تفريع قوله فذكر ضعف
التاليف لا يكون مغنيا عن ذكر التعقيد على ما قبله بل يجب
ان يقال فذكر احدهما لا يغني عن ذكر الاخر وان اراد هذا الكلام
الرد على غيره فيمن قال ان ذكر ضعيف التاليف يغني ذكر
التعقيد فلا مناقشة فالوجه في رد كلام الخلخالي ان يقال
لا يغني ذكر احدهما عن ذكر الاخر لان التعقيد اللفظي عبارة عن
كون الكلام غير ظاهر المعنى والدلالة على المراد بسبب مخالفة
الاصل والراجح سواء كان ذلك موافقا للقانون النحوي او لا
والضعف عبارة عن كون التاليف على خلاف القانون المشهور من
الجمهور سواء كان موجبا لصعوبة فهم المراد او لا فيكون بينهما عموم

وحصوص من وجه لاجتماعهما فى ما ذكر الخلل فهما فى الانتفاء

بسبب اجتماع امور مخالفة للقانون النحوي كحقيقة الضعف

بدون التعقيد فيما اذا كانت التاليف على خلاف القانون

المذكور مع ظهور الدلالة على المراد نحو كنت مصابيحا وفوات

مشارقا وتحقق التعقيد بدون الضعف فيما اذا كان

الخلل بسبب اجتماع امر اموجب حتى صار جيه على القانون المذكور

كما فى البيت قوله فهذا التقديم شايع الاستعمال لكنه اوجب

زيادة فى التعقيد وهو رد على الزوزنى حيث قال الاخلل فى

تقديم المستثنى على المستثنى منه وهو جائز جوزه النحويون

بلا خلاف منهم وكلا الوجهين توجب خللا فى المعنى

نقل عنه انه قال لان الغرض نفى ان يماثله احد ويقاربه الوصاف

يفيد ان نفى ان يكون المماثل لو جبا مماثله وبالعكس فان

المقارب بمعنى المماثل وهذا فى الظاهر متناقض لاقتضائه

وجود المماثل مع عدمه ويفتقر الى مماثله وبالعكس فان المقارب

بمعنى

٥١

بمعنى المماثل وهذا في الظاهر متوقع لاقتضائه وجود
المماثل ان يقال بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا فاما
فالصحيح ما اختاره الشارح وهو ان مثله اسم ماه في الناس
حتى وحتى معاده بدل من مثله في بريد في سبب التعقيد
شيء اخر وهو الفصل بين المبدل منه وهو مثله والبدل وهو
حي معاديه فانه بدل الكل وهو ان امثله لان من قارب احدا
في الفضائل فهو مثله والبدل بوصف اذ جعل صاحب المفصل
رجلا صالحا بدلا من غلاما معنى زيد يد ارايت علم رجلا صالحا
لخلل في انتقال الذهن الظاهر انه اريد به
اعم من الخلل الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه والخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه ولا وجه لتخصيصه بواحد منهما
كما لا يخفى على التامل وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم
الكثيرة المفتقرة الى الوسائط فيه بحث لان المتبادر
من كلامه ان سبب التعقيد منحصر فيما ذكره ليس كذلك

اما اولا فلجواز ان يحصل التعقيد بسبب ان يقصد باللفظ
ما ليس من لوازم معناه اللهم الا ان يمنع ارادة الحصر اويقال
اذ كان الانتقال الى اللازم بمجرد البعد والخفاء موجبا
للتعقيد فلا يكون الانتقال الى غير اللازم موجبا له اولى
فعدم التعرض له اكتفاء بدلالة النص واما ثانيا فلان وجود
اللوازم البعيدة المفتقر الى الوسايط الكثيرة غير مشروطة
في حصول التعقيد لجواز ان يحصل بايراد لازم للمعنى المقصود
يحتاج الي واسطة واحدة بينهما مع خفاء القرينة والتحقيق
الذي يشهد به تتبع كلام القوم ان العلة في التعقيد امران الاول
انتفاء العلاقة من المستقبل فيه والمنتقل اليه والثاني في
مجموع خفاء القرينة وبعد اللازم المطلوب بسبب كثرة وسائط
بينه بين معنى اللفظ حتى لو كانت القرينة واضحة واللازم
بعيدا محتاجا الي وسايط كثيرة لا يحصل التعقيد بل يكون
الكناية بعيدة مقبولة كقولهم كثير الرماد وكناية عن المضياف

فانه

فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر

ومنها الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود

وكذا لو كان اللازم قريبا والقرينة خفية لا يحصل التعقيد

بل يكون الكناية قرينة مقبولة لا يحتاج الى تاويل واعمال

فكر كقولهم كناية عن الابله عريض القفا كما ثبت في موضعه

واما اذا كانت العلاقة قريبا او بعيدا للازم المطلوب وخفيت القرينة الدالة

عليه فيكون مردودة هذا هو المراد بالتعقيد المعنوي المخل

بالفصاحة الواجب الاحتراز عنه فان قيل لم لا يجوز حمل اللام

في اللوازم والوسايط على الجنس ويراد بها الواحد كما ذهب

اليه ائمة الاصول قلنا ذلك صحيح في اللوازم دون الوسائط

لان توصيفها بالكثرة يمنع ذلك يمكن ان يتكلف الشارح و

يقال اعتبار تعدد اللوازم وكثرة الوسايط بالنظر الى المواد

نفي كل مادة فيه تعقيد لا بد ان توجد لازم بعيد محتاج الى

واسطة فيكون بين معنى اللفظ ومعنى المقصود ولا امان وهذا

ادنى مرتبة التعقيد واذا عرفت هذا عرفت ان الشارح
المحرر له قال وذلك الخلل اما بارادة غير اللازم او ارادة اللازم
البعيد المفتقر الى واسطة او اكثر مع خفاء القرينة لم يرد
عليه شي هكذا يجب ان يفهم هذا المقام فانه من مطارح
الانظار ومزال الاقدام ومما يجب التعقيد في الكناية كالمجاز
محتاج الى قرينة ان قرينة المجاز مانعة عن ارادة المعنى
الحقيقي قرينة الكناية وهو الرواية الصحيحة المبني
عليها كلام الشيخ في دلائل الاعجاز والنصب توهم حيث
قال فيه او لا بدا اقول تسكب الدموع على ما توجبه القران من الحزن
فالكمد فاحسن ثم قال وانه اذا قال الحمد اوكانه قد قال احزن
اليوم لئلا يحزن غدا تبكي عيناي جهدهما لئلا تبكيا ابدا فان كلا
منها يدل على عدم دخول السكب لجب الطلب الكافي
الاهر ومار بما اضحكني الدهر بما يرضي قبل اي الكافي
الدبيل ايعصني وما قوم فلا يسرني بما رضي ان لي الدهر على حكم

من يشاء

بفاع مال الى حفص وعالني بوفر الغنى فليس لي مال سوى كرم
الشاع الجميل المرتفع ووصفه بالمعاني للتاكيد وعالني بمعنى قام
وانفق على قال الجوهري عال عياله كفلهم عولا وعيالة اي قام بهم
وانفق عليهم بوفر الغنى الوافر ولكنه اخطاء في الكناية عما قصد
دوام التلاقي خطاء الشيخ ايضا في دلايل الاعجاز حيث قال
وغلط فيما نحن وتبعه المتاخرون وكانه اذ [illegible] اي لحسب
عرف البلغاء واستعمال العرب العرباء بدليل ما قال الشيخ
في دلايل الاعجاز وجملة الامر انا لا نعلم احدا جعل جمود العين
دليل سرور وامارة غبطة وكناية عن ان الحال حال فرح ولا
فيمكن تصحيحه في الجملة على المجاز كما سياتي فان الانتقال
من جمود العين الى آخره يعني ان الانتقال من معنى الى آخره
انما يصح اذا كان بينهما لزوم واما اذا لم يكن لزوم بل تناف كما
نحن فيه فلا فلان السرور الذي قصد الشاعر بالجمود مناف
لمعنى الجمود ولا تخل بالدمع حال ارادة البكاء وفي حال الحزن

على مفارقة الاحبة وهو تنافى السرور الحاصل بملاقاة الاصدقاء
وهو اصله الاحبة فكيف ينتقل منه اليه ولهذا اى لكون الجمود
بمعنى البخل بالدمع حال ارادة البكاء لا يصح ان يقال فى الدعاء لا زالت
عينك جامدة كما يقال لا ابكى الله عينك ويقال سنة جماد لا مطر
فيها وناقة جماد لبن لها كانهما تبخلان بالمطر واللبن ولما قيل
[illegible] الدمع حال ارادة البكاء ولان الحماسى اى
الشاعر المشهور بالبلاغة المذكور شعره فى الحماسية وهو
الديوان المشهور قد استعمل الجمود فى ذلك المعنى حيث الا ان
عينا لم تجد البيت يعني ان عينا لم تسمح بل معها الجارى عليك
يوم مر بك بواسطة بخل غاية البخل بالجملة لم يظفر فى كلامهم
باستعمال جمود العين فى السرور انما يستعمل فى الحزن والخلو
عن الدمع حال ارادة البكاء فاد الى طلب السرور لعرفهم بسهولة
فيلزم التعقيد فى الانتقال من الجمود الى السرور يكون فى
المفرد لا الكلام قلنا لا لانه لا يحصل الا بملاحظة اسناد الجمود

الى العين

الى العين نعم منشاء التعقيد ههنا هو المفرد لكن فرق بين كون
الشي منشاء لوصف وبين كونه موصوفا له كما سيعرف في بحث
بلاغة الكلام من باب استعمال المقيد في المطلق لان
المعنى الحقيقي للجمود انعقاد المايع لاستيلاء البرودة لا امتناع الدمع
حال ارادة البكاء فانه ليس بمعنى حقيقي للجمود بل هو مما يفهم من الجمود
المنسوب الى العين لظهور ان رده لا يتصور في شيء
فان قيل المصراع الاول قرينة على ان المراد بالجمود السرور
قلنا شهرة استعماله في الحزن يعارضها نعم رواية سهولة
الاشتقاق ليست بشرط في قبول الكناية والا لزم خروج اكثر
اقسام الكناية المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار قوله واما
الكلام الذي آخره جواب عما يقال ما ذكرته انما يصح ان لو كان
للكلام معنى ثان سوى الاول واذ لم يمكن له ذلك فلا
وان دفعه كما هو الصواب هذا يدل على ان رواية
النصب خطاء فيكون المعنى المبني عليها فاسدا ايضا وذلك لان

حاصل ذلك المعنى انى الان لست اطلب الوصال لكني اطلبه
في الاستقبال ليحصل الوصال واني الان لست اطلب البكاء و
الاحزان لكني اطلبه فيما ياتي من الزمان لاستجلاب الفرح والخلاص
من البرح ولا يخفى ان عدم طلب الفراق الان وطلبه في الاستقبال
لاجل الوصال امر لا يليق بحال العاشق لما كان الهجر من حيث هو
[illegible] النظر الى العاشق فلا يكون مطلوبا له الا لغرض
صحيح بخلاف طلب البكاء الان طلبه في الاستقبال لاجل السرور
لان البكاء والحزن ينبغي ان يكون شعار العاشق المهجور وداره
غير منفك عنه في حال من الاحوال وزمان من الازمنة فلا يليق
بحاله ان يقول لا اطلب الان البكاء واطلبه في الاستقبال
وان كان لاجل السرور ترك الاولى في نظر البلغاء في جملة
الخطأ انا ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف
قيل اما اولا فلان كلا من الزمان والاحوال انما يأتي لما هو
نقيض المطلوب في الواقع لا بما يظهر المراد انه مطلوب وليس

وإما

واما ثانيا فلان اسناد الظن الى الدهر من بعض الظن وعقلاد
عنهما بان من عادة الشعراء انهم يتعمدون طلب شي يكون مطلق
خلافه بطرفا كما صرح به ابو الحسن الباخرزي حيث قال بكم
تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استثمار غرس ودادي
طمعت منها في الوصال لانها تبني الامور على خلاف مرادي فان
كان الشاعر غير من الظرفاء المستظرفة المتداوله والغرائب
يكون المعنى الذي افادة القايل صحيحا فلا ينبغي ان يجزم بكون
ملكفاه تعسفا واما ثالثا فلان الظاهر ان السعي الى ح ساطلب
للاستقبال ومعتبرة ايضا في مشكيف فوجد فيه علامة الاستقبال
دون قوله لتحمل فارادة الحال مما فيه علامة الاستقبال وارادة الاستقبال
مما لا علامة فيه خروج عن القانون ولو سلم انه يجري التاكيد والعطف
على مجموع ساطلب فغاية اللازم من ذلك ان لا يكون فيه علامة
الاستقبال ولا يكفي ذلك في ارادة الحال لان المضارع مشترك
بينهما على الاصح وارادة احد معنى المشترك بلا قرينة غير جائز فان قيل

ادبه بتسبب الاستمرار التجددي المتناول للحال ايضا اذ قد يفيد
المضارع بحسب المقام وادنى بقوله لتحمل الاستقبال فح يستقيم
ما ذكروا قلنا كفى بهذا تكلفا وتعسفا قوله اطيب على وزن بايع
من طاب تطيب قوله نفسا تمييز عن النسبة وضمير اوطانها
عصيها عصيصها ولاجلها للنفس فهذا هو المفهوم من
د لاما الاعم اذ حيث قال اجيه فان قيل اراد ان يقول
في اليوم الجرع غصص الفراق واحمل نفسي على من واحتمل ما توجه
اليه من حزن فيض الدموع من عيني وتسكبها لكن السبب
بذلك الى وصل ندوم وميسرة تتصل حتى لا اعرف بعد ذلك
الحزن اصلا ولا تعرف عيني البكاء وقصيرفان لا ترى ما كنه
ابدا كالجمود التي لا يكون لها فان ذلك لا يستقيم ولا يثبت
لانه يوقعه في التناقض ويجعله كاترقا لاحتمل البكاء لهذا القرار
عاجلا لاصر في الاجل بدوام الاصل واتصال السرور في صورة
من يريد من عينها ان تبكي ثم لا تبكي لانها خلعت خادن لامار
فيها

فيها وذلك من التهافت والاضطراب بحيث لا يصح الحمل
فيه هذه عبارة وانما قال هو المفهوم مع انه مصرح لان الكلام لم
سيق لاجل تحقيق التفضيل بين التحمدات وانما وقع ذلك بالاستطراد
وقوله وعلى هذا اى وعلى تقدير ان يراد بطلب الاقراق توطين
النفس عليه لا ان يراد به حقيقة الطلب وكثرة ان يكون
ذلك فوق الواحد كل النعوذ
ان تكرار اللفظ ذكره ثانيا ولا شك ان كثرة لا يحصل بذكره ثانيا
وذلك لان التكرار لما كان ذكر الشئ مرة بعد اخرى لم يحصل
بذكره ثالثا كثرة بل كثرة انما يحصل بذكره ثالثا فقيل كثرة فرده الشارح
بان المراد بالكثرة مقابل الوحدة ولا شك انه يحصل بذكره
ثالثا تكرار ان تحصل كثرة صرفة هذا وجه معنى عن ادنى تكلف
ويقال ان الثاني تكرار بالنسبة الى الاول والثالث بالنسبة
الى الثاني والى الاول بالنسبة الى الثاني والى الثالث
وهو شاهد عدل الفرس المتبادر من ظاهره ان يكون

السبح حقيقة في ذلك ويؤيده قول الجوهري سبح الفرس جريه وهو
فرس سابح لكن المفهوم من قوله كانها يجري في الماء ان
يكون مجازا فيه من قبيل الاستعارة التبعية وهذا هو الحق يقول
العلامة في الاساس ومن المجاز فرس سابح وسبوح وخيل
سوابح وسبح ولا ينافيه قول الجوهري لانه لا فرق بين الحقيقة
والمجاز . ولقد اعجب الشاعر في اسناده الاسعاد في الهمزة
الى السبوح كما لا يخفى على من له ذوق والضماير كلها
السبوح انها باعتبار ان السبوح صفة للفرس المحذوفة
وهي من المونثات السماعية وسبوح من الصيغ التي يستوي
فيه المذكر والمونث وبه ارض ذات رميل مستو
لا ينبت شيئا الى قوله وبه ارض ذات حجارة وقد خالف الشارح
التحرير ههنا الجوهري الحرة واحد الجمع بالسكون وهي
رملة مستوية لا ينبت شيئا كذلك الجرعات والثاني تفسير
الحنفي فانه قال وبه ارض ذات حجارة وقد قال الجوهري

الحذر

الجندل الحجارة قطعة الجندل بفتح النون وكسر الدال موضع فيه
حجارة اقول وبالله التوفيق الجواب عن الاول ان الشارح التحرير
قد تبع ههنا العلامة حيث قال في الاساس بينا بالاجرع وما
لجرعاء ونزلوا بالاجارع وهي ارضون حزنة يعلوها رمل وعن
الثاني ان مراد الشارح التحرير بقوله وهي ارض ذات حجارة
ليس بيان المعنى الى معظم الحجر الا باعتبار ملابسة على ارض ذات
رمل ولم يصح اضافتنا بهذا المعنى الى معظم الحرباء في ملابسة
كما يشهد به الذوق السليم اضطر ان يحملها على محل الحجر بطريق
المجاز ليستقيم المعنى يقال فلان يمر سنين اي عيش الى آخره
قال في المختصر بعد ما نقل كلام الصحاح فظهر فساد ما
قيل ان معناه انت بموضع بين سنين سعادة تسعين كلامها
فساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل هذا كلامه واراد بالقائل
الزوزني ما فساده قوله بالنقل فلكونه مخالفا لكلام الصحاح واما
عقلا فلانه لا معنى لتعليل طلب التكلم من المتكلم بكونه بحيث

يري المخاطب ويسمع كلامه اذلا يصح ان يقال اعرض لفلان
حاجتك وتكلم له في مقصودك فانك تراه وتسمع قوله بل الصحيح
ان يقال فانه يراك يسمع حديثك فلا يضيع قولك ولا يذهب
ترك هذا السماع لكن يرد عليه انه انما يكون كذلك اذا كان
مقصود الشاعر من التحريض على السجع اسماع الصوت اما اذا
كان الطلب ان النشاط والشوق كالبلابل تترنم عند مشاهدة الورد
بما اوجبه عليها تلاوح الاوراد فلا لان كلا من كثرة التكرار وتتابع
الاضافات الخ هذا هو الكلام والحق الصريح الدال على ان
ماسبق من تضعيف الشارح للوجه الاول من وجهين نظر المص
السابق في اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع ليس بشيء كما
يخفيه قال الشيخ عبد القاهر قال الصاحب المراد
ما يراد كلام الشيخ ههنا سوى ما افادة الشارح بقوله ما اورد
المص في الايضاح الى اخره بيان انه لم يجزم ما خلاطها فيا للفصاحة
مطلقا بل فصل بعدم التفضيل والجزم بانهما مخلان بها مطلقا

كما ذهب اليه هذا القايل سهو منه وقيل المراد بيان ان القايلين
لاخلالهما بها يريد ما ينقل منهما والقايل بخلافه يريد ما لا يقل
مضر النزاع لفظيا وهو مردود لان الظاهر ان الشارح في هذا النقل
تابع للمص فانه ايضا نقله في الايضاح ولا وجه لحمل ما نقله على توجيه
ما اعترض عليه فلا وجه لحمل كلام الشارح ايضا عليه قوله وذكر اي
الصاحب قوله عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم على تخصص
والخيارة القثاء والمقصود الوصف بكمال البرودة لان سلحة البارد
اذا وضعت في الخيارة الباردة بالطبع حصلت البرودة التامة
هذا هو المسموع من الثقات الموجود بخط الشيخ في حواشي دلايل
الاعجاز لكن الجوهري قال ان الخيارة القثاء وليس بعربي وفي
بعض الروايات صبارة بالخاء المعجمة الباء والموحدة المفتوحتين
وهي ارض لا نبات فيها والمقصود ايضا الوصف بكمال البرودة فان
الارض العفر من شانها البرودة قوله ثم قال الشيخ في دلايل الاعجاز قوله
كعقولك اي قول ابن المعتز وطلت اي صادفت وهو قول نديم شارع على ابيه

على الفاعلية والمجاور جمع جود رو هو ولد البقرة الوحشية والعتاق

جمع عتيق بمعنى الجيال كال الجوهري العتق الجمال واضافة العتاق

الى الدنانير من اضافة الصفة المشبهة الى معموطها ولهذا جاز

ان يقع صفة للنكرة واضافة الدنانير الى الوجوه من اضافة المشبه

به الى المشبه كلجين الماء والمعنى الذي سقاه شبيهة ما تجاوزه

مقله وحسن اللغاديد ووجوه شبيهة بكرائم الدنانير في الهدى والقطر

ما اورده المص في الايضاح من كلام الشيخ الى اخره

يعني انما اورده المص من كلام الشيخ في دلائل الاعجاز مشعر

بان المص رحمه الله جعل تتابع الاضافات اعم من ان يكون مترتبة

بان لا يقع بين المتضايفين شيء غير مضاف الى ما بعده بل الواقع

بينهما لا بد ان يكون مضافا الى ما بعده كما في جماعة جر على البيت

فان حمامة مضاف الى جرعى الى حومة الى الجندل وغير مترتبة

بان يقع بين المضافين شيء غير مضاف الى ما بعده كما في الحديث

فان الابن الاول مضاف والابن الثاني مضاف اخر وقد وقع

بينهما

بينهما الكريم الذي ليس بمضاف الى الابن بل موصوف له وفي
فتين
الاشعار ان الشيخ امرح في التمثيل بتبيين مسلين على الاضا
فلما علم المص ذلك منه تبعه فسل الاشرودة تدعوا الى حمل الكلام على
ما ذكر لانه اراد بتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح عليها
اعني ما يكون على صورة الاضافة في الحركات والسكنات الطارية
على الكلمتين المتلوتين بما على هيئة المضاف والمضاف اليه ولا يلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز لوجهين احدهما ان يراد عموم المجاز اعني
تتابع صور الاضافة سواء كان ضمن حقيقة الاضافة كما في البيت الكلي
او لا كما في الحديث فانه في صورة تتابع اضافات اذ لا فرق بين
كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كون ما قبله مضافا اليه
فانه لو كان كذلك لا يغير حاله عما هو عليه الان والثاني ان يراد
حقيقة تتابع الاضافات ويعلم كلم ما هو على منها بطريق دلالة
النص اذ لا خفاء في ان لا دخل لخصوصية الاضافة في ذلك بعد
ثبوت لوازمها وانت خبير بان هذا التعميم اكثر تكلفا من التعميم

الذي اختاره الشارح وعلى تقدير ابراد كلام كان الوجه في التحرير

ان يقال المراد بالاضافة في تتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح

عليها او المراد حقيقة تتابع الاضافات اكتفى في علم حكم ما هو

على ههنا مطويقد لاله الفصل ولا وجه للجواب الثاني بعد ان يراد

تتابع الاضافات اعم من الاضافة المصطلح عليها   واتراد

الحديث مثالا لكثرة التكرار الخ   يعني ايراد في الايضاح

من كلام الشيخ مشعر بان المص اورد الحديث في الايضاح

مثالا لكثرة التكرار وتتابع الاضافات جميعا لا لكثرة التكرار

فقط وجه الاشعار انه لو لم يورد كلام الشيخ لم يعلم دل الاضافة

لغير المترتبة اذ لم يسبق في الايضاح ان الاضافة المترتبة فلما استشهد

بالحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات دا بعد

كلام الشيخ المشتمل على بيت مشتمل على اضافات غير مترتبة علم

ان الحديث مثال لهما جميعا اما تتابع الاضافات فباعتبار

اضافة لابن الى الكريم ثلث مرات واما كثرة التكرار فباعتبار

تكرار

تكرار الكريم او باعتبار تكرار الابن فعلى الاول لا يوجب كثرة التكرار
في قوله يوسف ابن يعقوب ابن اسحق ابن ابراهيم وعلى الثاني يوجد
فيه ايضا هكذا ايجاب ان يفهم هذا المقام وانه اراد بتتابع
الاضافات ما فوق الواحد لان الاضافة في قوله اما علي
ابن حمزة ابن عمارة ليست اكثر من ثنتين لا يقال ان
من الشرط ذلك اراد الخ هذا المقام اشارة الى الرد على
الخلخالي فانه القائل بهذا القوم وقوله ذلك اشارة الى الخلوص
من كثرة التكرار وتتابع الاضافات والبا في ما النسبة متعلقة
بالتكرار وكونه بالنسبة الى امر واحد عبارة عن اتحاد المعنى كاتحاد
اللفظ والمراد بالبيتين قول ابي الطيب وابن مالك فانه في الاول
التكرار الى امر واحد لان الضماير كلها للسوح في الثاني الاضافات
متبرتبة كما سبق واسم العين ماء الكيف لما كان الاطلاع
على الحقايق في غاية العسر ولم يطلع على خاصية الكيف صالحة للتعريف
سوى ما ذكروا اسماء رسما الا ان الغرض يقال باعتبار عرضه

الهيئة باعتبار حصوله وجه تسميته عرضا لذلك الاعتبار
ظاهر واما وجه تسمية عينه باعتبار الحصول فلان الهيئة في
اللغة الشارة والصورة لما كان شان الصورة ان يكون حاصله
الذي الصورة اعتبر في معناها الحصول المراد بالقارة
الثابتة في المحل اراد بالمحل الجوهر وبكونها ثابتا فيه عدم تجددها
تجددها الامثال خرج بالقيد الاول الخ يعني انه اراد
بالقارة ما ذكر خرج بها الحركة اذ لا بقاء لها بذلك المعنى والزمان
لانه امر موهوم غير قار او مقدار الحركة الغير الثابتة والفعل لانه
عبارة عن تاثير الفاعل ما دام مؤثرا وهو متجدد وتجدد الامثال
والانفعال لانه تاثير الشيء ما دام متاثرا وهو ايضا غير قار وخرج بالقيد
الثاني وهو لا يقتضي قسمة الكم سواء كان متصلا او منفصلا فانه
مطلقا يقتضي القسمة وخرج بالقيد الثالث وهو لا نسبة الاعراض
وهو الاين والوضع ومتى والملك والاضافة اما الاين فلانه حصول
الجسم في الحيز الذي يخصه واما الوضع فلانه هيئة تعرض للشيء نسبة

نسبة

نسبة بعض الاجزاء الى بعض والى الامور الخارجية كالقيام
والاستلقاء واما متى فلانه الحصول في الزمان اوفي طرفه كالحدوث
الانية واما الملك فلانه هيئة تعرض للشئ بسبب ما يحيط به ينتقل
بانتقاله كالثوب والخاتم الملبوس واما الاضافة فلانها نسبة
تعقل بالقياس الى نسبة اخرى كالبنوة والابوة   قوله
لذاته لتدخل فيها الكيفيات   يعني ان قولهم لا يقتضي قسمة
ولا نسبة يفيد نفي جنس اقتضاء قسمة ونسبة في الكيف لوقوع
النكرة في سياق النفي فيلزم ان يخرج من التعريف الكيفيات
المقتضية للقسمة او النسبة بواسطة اقتضاء محلها القسمة والنسبة
فلا احتيج الى قيد ضد يدخلها فيه وهو قولهم لذاته فان معناه لا
بواسطة شئ اخر وما يجب التنبيه له ان المراد باقتضاء القسمة لذاته
في الكم اقتضاء جواز القسمة بالفعل والا لخرج الكم المتصل فتامل
والاحسن ما ذكره المتاخرون   احترزوا بقولهم
لا يتوقف تصوره على تصور غيره من الاعراض النسبية فان تصورها

موقوفة على تصور غيرها بخلاف الكيفيات فان تصورها لا يتوقف
على تصور غيرها وان جاز ان يستلزم في بعض الصور كالادراك
العلم والقدرة ونظايرها فانها لا يتصور بدون متعلقاتها اعني
المدركات والمعلوم والمقدور لكن ليس تصوراتها متوقفة على تصور
المتعلقات معلومة لها كما في النسب بل تصوراتها مستلزمة
لتصوراتها متعلقاتها وكذا الحال في الكيفيات المختصة بالكميات
كالاستقامة والانحناء والسلب والتربيع فلا يخرج عن التعريف
نعم يخرج عنه الكيفية المركبة ليوقف تصورها على تصور الاجزاء وكذا
الكيفيات النظرية لتوقف تصورها على القول الشارح اللهم
الا ان يتكلف فيقال في دفع الاول المراد بالغير الامر الخارج عن
حقيقته فيدخل الكيفية المركبة ويقال في دفع الثاني المراد بالتوقف
الكامل وهو الثابت في جميع الاحوال فيخرج النظري لانه لا يتوقف
بعد العلم به ولا يخفى ان مقام التعريف يابى ذلك وان صح في نفسه
واحترز بقوله والله قسمته في محله عن الوحدة والنقطة المقتضيين لها

عند

عند من قال انها من الاعراض واما عند من يقول من الامور
الاعتبارية فلا حاجة الي هذا القيد لعدم دخولها في العرض قوله هنا
اقتضاء اوليا بمنزلة لذاته في التعريف الاول فيفيد ما يفيد لها ترجيح
كون هذا التعريف احسن مما تقدم على ما نقل عن الشارح التحرير
وجه ان في لفظ الهيئة والعارة بعض الخفاء والنقطة والوحدة لو دخلتا
على ظاهر تعريف القدماء لان الحركة اذا جعلت من الكيفيات
فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الكم فقد خرجت بقولهم لا تقتضي
قسمة وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة
وكذا الفعل والانفعال حاجة بخروج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه
نوع من الكم واعلم ان ما ذكره الشارح في هذا المقام مبني على
اصطلاح الفلاسفة فان المتكلمين لا يقولون بهذه الاعراض كما
تقرر في موضعه حتى لو اعترض المقصود بلفظه فيصح من غير نحو
ذلك قيد الخ ان قيل هذا انما يصح اذا لم يكن اللام في المقصود
للاستغراق واما اذا كانت له فلا احتياج الي لفظ الملكة كما

لا يخفى قلنا الاستغراق اثر الملكة يعني والمستثنى الا منها لفظا اما
الاول فظاهر واما الثاني فلان اللام لا يكون للاستغراق الا بقرينة
واضحة منها سوى الملكة فاقتضى مقام التعريف التصريح بذكر
بالضرورة اي سواء كان ممن ينطق بمقصوده الخ قال في الا
لو قيل بغيرها لشمل حالة النطق وعدمه لما كان المفهوم من ظاهره
انه لو قال بغير لم يشتمل حالة سكوت من له تلك الملكة فلم يكن صحيحا
كما لا يخفى وجهه الشارح بان ليس معناه ذلك بل معناه
لو قيل بغير لاختص الفصيح بمن ينطق بمقصوده في الجملة اي في زمان
من الازمنة لانه المتبادر وليس كذلك بل من له تلك الملكة
فصيحا سواء عبر عن مقصوده بلفظ فصيح في زمان من الازمنة
او لم يعبر عنه ولهذا قال هكذا يجب ان يفهم هذا المقام وهذا
محال لان من المعاصي لا يمكن الخ لما لا يقال علم الا مكان
ممنوع لجواز ان يقال الكتب دائرة بسائطا وكذا او هكذا دائرة بسائط
كذا لانا نقول لا يكون المعبر عنه جنسا بل القاء الكتابة في الحكم

والمطوع

والمقصود التعبير عن نفس الجنس وظاهر ان قولنا الكتب دار
وهذا دار ونحو ذلك ليس تعبيرا عن مجرد الدار ونحوها   قوله
بعضهم دون كلام فصيح الخ   اراد بالبعض الخلخالي حيث قال
لو يقل بلفظ بليغ او بكلام فصيح ليعم المفرد والمركب ولا يخفى انه
سهو ظاهر لانه لو قال بلفظ بليغ لزم اعتبار بلاغة الكلام في
فصاحة المتكلم وهو باطل قطعا فان قلت لا سهو لان القول بلفظ
بليغ كما انه يستلزم ما ذكرته يستلزم ايهام الاختصاص بالكلام نعم
القول به جاز ان يتنبه الى كل منهما قلت الظاهر ان بيان فائدة
احتيار قيد على اخر انما يصح اذا كان ذلك الاخر محتملا الى ذلك
في الجملة وههنا ليس كذلك لظهور لزوم ذلك وبطلانه
اي الى ان يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به اصل المعنى الخ
لما كان المقصود ههنا تعريف مقتضى الحال وكان معرفته
من حيث انه مضاف موقوفة على معرفة المضاف اليه فسر الحال بالامر
الداعي للمتكلم الى التكلم على وجه مخصوص ولما كان في التكلم على الوجه

المخصوص من الخفاء ما لا يخفى وكان مقتضى الحال يعرف منه
فسره بعبارة يتضمن فوايد الاولى للاشارة الى ان الداعي قسمان
قسم تدعوا الى نفس كلام تودي به اصل المراد وهو ما الفادة
فايدة الخبر ولازمها او نحو ذلك كما سياتي مفصلة انشاء الله تعالى
وقسم يدعوا الى وجه مخصوص زايد على اصل المراد والثانية التنبيه
على ان الداعي الذي بحث فيه هو الثاني والثالثة التنبيه بقوله
معتبر على ان ذلك الوجه انما يعتد به اذا ورد بالاعتبار القصد
حتى ان المقام اذا اقتضى التعريف مثلا وورد المتكلم في كلامه دالة
بلا قصد منه اليه لم يكن ذلك الكلام بليغا لكن يجب ان يصدر
هذا القصد من البليغ حتى لو قصد غيره لم يفيد بقصد هو يجعله
وجوده بمنزلة عدمه كما حقق في شرح المفتاح الرابعة التنبيه
بقوله مع الكلام ان الوجه المخصوص وان كان معتبرا ومقصودا للمتكلم
لكنه تابع للكلام الذي يودي به اصل معنى زايد عليه غير داخل فيه
قوله وهو مقتضى الحال ليس خبرا من التفسير لان معرفة مقتضى الحال كما

عرفت

عرفت موقوفه على معرفة الحال فلو توقف معرفة الحال على معرفة
مقتضياتها بان اخذ في تفسيرها لزوم الدور فليتامل واعلم ان
الشارح رحمه الله قد تبع القوم ههنا في اطلاق مقتضى الحال
على مقتضى الخصوصية وسياتي في تعريف علم المعاني تصريحه بانه
الكلام الكلي المشتمل عليها وستحقق هناك ما هو الحق ان شاء الله
تعالى الحال والمقام متقاربا المفهوم لما ورد على ظاهر
كلام المصنف ان الدليل لا يوافق الدعوى اذ لا يقتضي تفاوت مقامات
الكلام اختلاف مقتضى الحال اشار الشارح الى الربط والتوفيق
فتبين اولا ان الحال والمقام متحدان بالذات وان تغايرا بالاعتبار
اما الاتحاد فلان كل واحد من الحال والمقام عبارة عن الداعي
الى ايراد الكلام على وجه مخصوص وكيفية معينة واما التغاير من جهتين
احدهما تسميته مقاما باعتبار توهم كونه محلا وموضعا لورود الكلام
على وجه مخصوص وحالا باعتبار توهم كونه زمانا له كما قال في شرح المفتاح
كانه اذا قصد تادية معنى من المعاني من شكر او شكاية

ا لمدح او ذم او اعتدا دا و اضحا او نحو ذ... فقاموا فيه تكلموا في
ذلك المعنى بما لغوه من الكلام والمناسب قسمت مقامات
تسمية الشي باسم مكانه وربما سموا تلك المعاني وكلاموا او اعتبرتم
الى ذلك الكلام المخصوص من حيث كونها بمنزلة ومحل موضع
لذلك الكلام مقاما وبمنزلة وقت وزمان له حالا فقالوا تكلم
فلان في مقام المدح او الذم او في حال وكان مناسبا للوقت
او لم يكن وثانيها ان المقام بغير اضافته الى المقتضى على لفظ اسم
المفعول فيقال مثلا مقام التاكيد ومقام الاطلاق ومقام
الحذف ونحو ذلك فان كلا منها مقتضى وان الحال بغير اضافتها
الى المقتضى على لفظ اسم الفاعل فيقال مثلا حال الانكار وحال
خلو الذهن وحال التردد فان كلا منهما مقتضى لخصوصية الاعتبار
المناسب وفي هذا الوجه نظر اما اولا فلان الحكمين متنافيان
كيف وقد يضاف الحال الى المقتضى كما سبق والمقام الى المقتضى
كما سياتي في احوال الاسناد الخبري من قوله فصار المقام مقام ان

تردد

رد دالمخاطب واما ثانيا فلان الفرق المستفاد منه يقتضي
التغاير بينهما حقيقة الاعتبار لان كلا منهما اصنف اليه المقام
والحال تغاير الآخر بالحقيقة ولا تغاير المضاف اليه كذلك
يستلزم تغاير المضاف ايضا كذلك ويمكن ان يجاب عن الاول
بان دينك الحكمين اكثريان لا كليان بهذا قال يعتبر والكم يذكر
ما دل على الحصر وعن الثاني بانا لا نسلم ان تغاير المضاف
اليه كذلك يستلزم ولو سلم فانما يلزم لو لم يكن الاضافة
في احدهما ثابتة وهي في الصورة الثانية كذلك فان الحال عن
الانكار وخلو الذهن وغير ذلك فمعنى العبارة هو الانكار بخلاف
قولنا مقام التاكيد فان معناه مقام يقتضي التاكيد فينافي
الي الانكار ثم بين ثانيا بقوله فقيل هاوت المقامات الى اختلاف
المقامات يستلزم اختلاف مقتضاتها بان ضرورة العقل
والبداهة متشاهدة بان الاعتبار اللائق بهذا المقام غير الاعتبار
اللائق بذلك اختلاف مقتضيا ذلك المقام عين اختلاف

مقتضيات الحال لان المتضايفين واحد كما لمقام والحال لما
عرفت فيكون مودى العبارتين واحدا فضح الاستدلال وتفاوت
المقامات على اختلاف مقتضى الحال وتفاوته هذا المطلوب
وفيه بحث لان اختلاف المقتضى لا يستدعي اختلاف المقتضي
والداعي فان التعظيم قد يفيد التنكير وقد يفيد التعريف باسم الاشارة
للبعيد وكذا التحقير قد يفيد التنكير وقد يفيد التعريف بذلك وبالجملة
ارباب هذه الصناعة اذا قالوا مقام كذا يقتضي خصوصية كذا لم
يشترطوا فيه الاطراد والانعكاس بل مجرد الملايمة والمناسبة فلا
يصح الحكم بان المقتضيات تختلف عند تفاوت المقامات
ولان الاعتبار اللائق بهذا المقام غير الاعتبار اللائق بذلك
فكيف يصح دعوى الضرورة ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بالاختلاف
والتفاوت في المقتضى والمقام الاختلاف والتفاوت بالنظر
الى الكثرة والقلة ولا الشمول والكلية ولو سلم ذلك فيقول
مثلا التنكير الذي يقتضيه التعظيم مغاير بالاعتبار للتنكير الذي

يقتضيه

بمقتضيه التعريفات الاول بناء على ان الشي بلغ ارتفاع شانه مبلغا
لا يمكن ان يعرف والثاني بناء على انه بلغ في انحطاط شانه مبلغا
لا يمكن ان يعرف وهكذا ساير الاعتبارات وسياتي لهذا مزيد
تحقيق فيما بعد انشاء الله تعالى ثم شرع في تفصيل
تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية الخ لما كان قول
المص فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم الى اخره مسوقا
لبيان تفصيل تفاوت المقامات ومتضمنا لضبط مقتضيات
الاحوال افاد بعبارة الاول وباشارة الثاني على ما تقرر في الاصول
والاشارة في بيان ذلك الى ضبط مقتضيات الاحوال والضمير
في قوله وهو اما ان يكون راجع الى الاعتبار المناسب ولا استحسانا
او وجوبا تفصيل لقوله مؤكدا وقوله تاكيد واحدا واكثر تفصيل
لقوله وجوبا وقوله معرفا جزاه الله خيرا لكونه كذا قوله مخصوصا ومحصورا
ومقدما ومقصورا اي يجوز اجراء التعريف والتنكير في المحذوف
ايضا والتخصيص وغيره في المعرف ايض وعلى هذا قياس البواقي

قوله كما ذكر اي مثل ما ذكر من الحذف والاثبات والتعريف و
التنكير والتخصيص وغيره الى غير ذلك مع قطع النظر عن خصوصية
كونها احوالا للمسند اليه قوله او جملة عطف على قوله مفردا وقوله فعلا
او غيره تفصيل اخر كما ان قوله اسمية او فعلية الى اخره تفصيل
لجملة والمراد بقوله او غيره مثل اسم الفاعل والمفعول المسندين
الى فاعلهما او جامع اعلهما المسندين الى الجزء فان كلا منهما
مسند غير فعل كما لا يخفى فان قيل المفهوم منه ان يكون الكل مفرد
غير فعل زايد على المسند اليه غير موجود فيه ولا يخفى ما فيه قلنا الا
على الانقسام الى القسمين مفرد فعل ومفرد غيره ولا شك انه غير
حاصل في الاسم قوله مقيد المتعلق خبر بعد خبر لكونه والمراد بالمتعلق
كما اذا قتل الضارب العاصي بالعصى ضربا شديدا في السوق
زيد فلم يكن من الزيادة قلنا المتعلق ليس الا المصدر الذي تضمنه
الصلة فيكون في الحقيقة متعلقا للمسند المسند اليه وهذا
حديث اجمالي تفصيله علم المعاني اعلم ان موضوع علم المعاني

هو التركيب

هو التراكيب الجزئية من حيث افادتها الخواص وهي المعاني
المغايرة لاصل المعنى وقد يعبر عنها بالتي يفيدها التراكيب
لا بمجرد الواضع سواء افادها بعض مفرداتها كالمسند اليه والمسند
مثلا او مبنياتها التركيبية فوان تلك الافادة انما هي باعتبار
اشتمال التراكيب على خصوصيات واعتبارات زائدة على
اصل التراكيب مناسبة للمقصود علم المعاني هو المتكفل لبيان
احوال المركب من حيث افادتها تلك الخواص فان فيه يعلم ان
اى كلام مشتمل على خصوصية هي من مقتضيات الاحوال انه
خاصة مفيد حيث يقال في كتبه تارة اما يعرف المسند اليه
فلكذا واما تنكره فلكذا الى غير ذلك ويقال اخرى اما الحالة
المقتضية لكذا فلكذا واما الحالة المقتضية لكذا فكذا الى غير ذلك
فان قيل من القضايا المقررة ان موضوعات المسايل
تفاصيل موضوع العلم كما ان محمولات المسايل تفاصيل الاعراض
الذاتية للموضوع فلو كان موضوع المعاني تلك التراكيب لما

وقعت الخصوصيات او الحالات موضوعات المسايل ولما

احتج ههنا الى ضبط مقتضيات الاحوال التي هي الخصوصيات قلنا

لما كان افادة التراكيب خواصها الا بمجرد معانيها الوضعية بل

بسبب اشتمالها على تلك الخصوصيات كان موضوعية الموضوع

بحسبها فنزلوها منزلة فجعلوا موضوعات المسايل تارة تلك

الخصوصيات واحوال الاحوال المقتضية لما واحتج قبل الشروع

في المسايل الى ضبط المقتضيات والخصوصيات حتى ينضبط

الموضوع فينضبط العلم فان تمايز العلوم بحسب الموضوعات

المشترك بين العلوم بالذات انما هو بالحيثيات والاعتبارات

مقام اطلاق الحكم او التعلق الى اخره   اي المقام الذي

يناسبه اطلاق الحكم او اطلاق تعلق الفعل بالمفعول ونحوه

او اطلاق المسند اليه او اطلاق المسند واطلاق متعلقات

المسند من المفعول ونحوه يباين مقام تقييد واحد مما ذكر

بانواع التاكيد من التكرير ولام الابتداء وان والقسم ولامه ونحو

التاكيد

التاكيد او اداة قصر نحو بالا وانما ونحو ذلك او تابع من التوابع او شرط
او مفعول او ما يشبه المفعول من الحال ونحوه فان الحكم يجوز تقييده
بانواع المؤكدات وباداة باداة القصر والشرط والتعلق
يحقق تقييده بمؤكد واداة قصر وتابع وشرط مفعول وحال فظهر
ان الضمير صحيح راجع الى واحد مما ذكر لا بطريق اللف والنشر
ولا بان يجري الكل في كل وان قول المص والاطلاق شروع الى
احوال الاسناد الجزئي واحوال المتعلقات الفعل وقوله
وخلافه شرع الى القصر والباقي الى باقي الابواب وهذا تمام
وهذا معنى قوله فمقام كل من التنكير الخ فان قيل كون مقام
كل من المذكورات مباينا لمقام خلاف كل منها يقتضي ان يكون
مقام التنكير مثلا مباينا لمقام خلاف الاطلاق والتقديم
والذكر كما انه مباين لمقام خلاف التنكير وكذا الحال في الباقي قلنا
الضمير في خلافه راجع الى كل مبين ما مورد مر ثم وظاهر ان المتبادر
الى فهم كل من سمع هذه العبارة ان مقام التنكير يباين مقام

خلافه ومقام الاطلاق يباين مقام خلافهما اي غير ذلك واذا
وضح المرام فلا خفى في الابهام وقد اشار في المفتاح الي
تفاوت الايجاز والاطناب بقوله ولكل واحد الخ
يعني ان الحدود الكلام ونهاياتها وانقضاءاتها وانتهائها
مراتب مختلفة لها مقامات متفاوتة فمن مقام يقتضي قدرا
من الايجاز واخر واجزا واخر قدرا من الاطناب واخر اكثر
واكثر كذا الانقطاع الكلام على جملة مفردة مقام ولانتظامها
مع جملة اخرى واكثر وانقطاعه بعدهما مقام اخر والمقصود من
بيان مراد صاحب المفتاح ههنا الايما الي اشكاله وان من
الشراح من خفى ذلك عليه كما ذكر في شرح قوله لكونهما نسبيين
اشارة الي ان التفاوت في مراتبها انما نشا من كونهما نسبيين
حتى لو كانا حقيقتين لانحصرت مرتبة كل منهما في واحد كالمساواة
وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي الخ وجه ايراده
في موضع تفصيل المقامات تفاوت ان خطاب الذكي حال

يقتضي

يقتضي العبارات اللطيفة والمعاني الحقيقية وتلك الاعتبارات
والمعاني مقتضاها والكلام المشتمل عليها مطابق لمقتضاها وكذا
خطاب الغبي حال يقتضي ترك الاعتبارات والمعاني وذلك
الترك مقتضاها والكلام الذي ترك فيه مطابق له حتى اذا
سمعه سامع اخر بليغ يفهم منه معنى زايد على اصل المراد ولهذا
يعد هذا الكلام بليغا مع غرابته عن الخواص الراها في الظاهر
فاذا ظهر الاختلاف بين الحالين ظهر التفاوت بين المقامين
ولا تحادهما بالذات على ما سبق وانما اعتبر الشارح مقابل
الغبي دون مقابل الذكي وهو البليد حيث قال وكان الانسب
ان يذكر مع الغبي الفطن ولم يقل وكان الانسب ان يذكر مع الذكي
البليد لان المقصود بيان حال المخاطب والمناسب بحاله
الفطنة والعبارة على ما يفيد قوله الفطن وما يراد عليها من الغير
بخلاف الذكاء اذ لا اختصاص له بالمخاطب فتدبر ولكل
كلمة مع صاحبتها مقام مع متعلق بالظرف الواقع خبرا

مقد ما اعني لكل كلمة او بمضاف محذوف اي لوضع كل كلمة يعني
لكل كلمة وقعت في الكلام مع كلمة ذكرت معها مقاما ما ليس لها
مع كلمة اخرى كذا قال الشارح في شرح المفتاح اي مع كلمة اخرى
موجبة معها هكذا وقعت العبارة في نسخ هذا الكتاب
وفي المختصر اي مع كلمة اخرى مصاحبة لها ولعل وجه العدول
ان الظاهر ان معها قايم مقام الفاعل بصوحبت فان صحت
كما يتعدى مع والفعل المجهول اذا اسند الى المجاز المجرور لابد ان يصح
اشتماله على الضمير يمكن توجيهها بان معها ظرف مستقر وقع
حال لا لغوا حتى يكون إلغاء في صوحبت حشوا بل يريد المعنى الذي
علمناه من الشرح وانما قال ليس لها مع ما يشارك تلك
الصاحبة في اصل المعنى ولم يقل مع غيرها مطلقا لقرابة صورة المشاركة
واحتياجها الى البيان لانفهام حال ما سواها منها فان قيل فهم
من قوله فمقام كل الخ ان لكل كلمة مع صاحبتها مقاما فما الفائدة
في التكرار قلنا ذلك بيان لما يفيد الخاص والمراد الا لمجرد الوضع

وهذا

وهذا بيان لما نقدها في الموضع فلا تكرار وان اردت زيادة تحقيق
لهذا القول وكنا الخطاب الذكي مع خطاب الغبي ما سيقع لما سلى عليك
فاقول وبالله التوفيق لا بد اولا من معرفة مقدمتين الاولى انما يفيد
المقصود للبليغ شيئان مسم يبعد الجرد دلالات وضعيفه ونظم مخرج
الالفاظ عن حكم التوفيق والعلم الذي يفيد الاحتراز عن الخطا فيه
هو علم النحو وبيم فيه لا لجرد ها بل لخصوصيات وكيفيات لا مدخل
فيها الوضع المفردات كالتقديم والتاخير والحذف ونحو ذلك و
العلم الذي يفيد الاحتراز عن الخطا فيه هو علم المعاني والمباحث
المتعلقة بالمهتم لاول ان وقعت في هذا العلم فانما هو من تكميل
الصناعة بما ليس منها كبعض مباحث حروف الشرط واشباهها
الثانية اعلم ان علم المعاني يفيد سوى ما ذكرنا معرفة ما يتصل
بالتراكيب من الاستحسان وعدمه فان التراكيب المعتدة خاصة قد
يستحسن من متكلم في مقام فيحمل قصدها ولا يستحسن من اخر في
ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصدها بل على صدورها

عندا تفنا قاوان تقصدين الواضع كذا يستحسن في مقام لعايب
فيجعل مشتملا عليها ولا يستحسن فيه لاخر وفيه فلا يجعل كذلك
وقد اشار اليه صاحب المفتاح في تعريف علم المعاني بقوله وما يتصل
بها من الاستحسان وغيره وصرح به في موضع اخر حيث قال ومن
هتمات البلاغة ما قد سبق الي من ان نظم الكلام اذا استحسن
من بليغ لا يمتنع ان لا يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام
بل لا بد لحسن الكلام من انطباق له على ما لاجله يساق ومن
صاحب له عرفان بجهات الحسن لا يتخطاها ولا يدفع ذلك من
انك لا احسانات الكلام مصوغة نظمه كلا من المتكلم والمخاطب على
درجات متفاوتة وربما يستحسن كلام في مقام من بليغ فيحمل على
دقائق حسنه ولا يستحسن مثله ذلك المقام من اخر ويحمل فلا يجعل
مشتملا عليها بل يحمل ما يناسب حاله حتى التقريرعنها اذا تمهد هذا
بان الحقائق فاعلم ان قوله وكذا خطايا الذكي مع خطاب
الغبي اشار الي الاستحسان وعدمه وقوله ولكل كلمة مع صاحبتها

مقام

مقام انحدار الي القسم الاول مما يفيد المقصود للتابع ولما كان
الاستحسان وعدمه مما لا يكتسب الا بعلم المعاني وكان في
الاعتبار متاخرا عن الخواص والمزايا ولم يكن القسم الاول مما
يكتسب به بل بعلم النحو وانما يذكر فيه بالاستطراد اردف المقامات
المتباينة بقوله كما خطاب الذكي مع خطاب الغبي واخر القسم
الاول عن الجميع مع تغيير الاسلوب هذا ما تراى في تحقيق المقام
وتوضيح المرام بعون الملك العلام وهو الباري الي سواء السبيل
وهو حسبي ونعم الوكيل قوله اذ المراد بالصاحبة الكلمة الحقيقة او ما
في حكمها جواب عما يرد على قوله ومع الجملة الاسمية الي اخره مانه لا يناسب
قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام لان المراد بالصاحبة الكلمة والجملة
ليست كذلك قوله هكذا يجب ان يتصور هذا المقام يعني لا كما
تصوره الخلخالي حيث قال ولكل كلمة مع صاحبها في الكلام مقام
كما ذكر في تنافر الكلمات ان منه ان يجمع كلمة مع اخرى غير مناسبة
لها كجمع بيطل مع قنديل ومسجد بالنسبة الي الحمامي ولا في تصوره

الذوان معناه لو يقتصر مقتضى الحال على ما قلنا من ان كل كلمة مع
صاحبتها مقتضى حال فان مقتضى الحال قد يكون ذكر الكلمة المعرفة
قبل هذه الكلمة و بعدها و قد يكون ذكر الكلمة المنكرة قبل هذه او
بعدها الى غير ذلك وهذا الكلام مع ما مر و غيره فان فساد كل منهما
مما لا يخفى على ذي مسكة   وارتفاع شان الكلام في الحسن و
القبول بمطابقته للاعتبار المناسب والحطاطه و بعدمها
يرد على كل من المقدمتين اما على الاول فلان ارتفاع شان الكلام
في الحسن يعني في نفسه لا بالنظر الى المخاطب انما هو بزيادة المطابقة
للاعتبار المناسب وكمالها لا بنفس المطابقة والثابت بنفس المطابقة
انما هو اصل الحسن لا الارتفاع ولذا قال في المفتاح ارتفاع شان
الكلام في باب الحسن والقبول والحاطه في ذلك بحسب مصادفة
المقام لا يليق به اي ان كانت اوفر كان حسنه اكثر وان كانت انقص
كان كانت انقص كان اقل واما على الثانية فلان الانحطاطه
في الحسن موجب اصل الحسن واذا انتفى المطابقة انتفى الحسن بالكلية
فلا

فلا يستقيم ان لا انحطاط فى الحسن بعدم المطابقة والجواب عنهما
ان الفصاحة فى المرام معتبرة فى البلاغة كما فى الجملة سواء طابق الاعتبار
المناسب او لا بحجة فى منع او لا كون الثابت بنفس المطابقة اصل
الحسن بناء على انه ثابت بالفصاحة والمطابقة يفيد الارتفاع
فيه ويمنع ثانيا انتفاء الحسن بالكلية بانتفاء المطابقة بناء
على بقاء اصل الحسن بالفصاحة وقول الشارح واراد بالكلام
الكلام الفصيح الى آخره لا يخلو عن الاشارة الى ما ذكرنا واما ما فى
فى شرح المفتاح وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى ان يحتمل الانحطاط
بعدم ذلك بل لا صحة له فيما النظر الى مختار صاحب المفتاح
والمراد بالاعتبار الامر الذي اعتبره الخ   يعني انه
المصدر ههنا بمعنى المفعول او له لان الاعتبار المناسب كما
سيأتي هو مقتضى الحال فمعنى مطابقة الكلام له اما اشتماله عليه
او اندراجه تحته اندراج الجزئي تحت الكلي على اختلاف الرأيين
كما سيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى وعلى التقديرين لا فرق

الجملة على المعنى المصدر السليقة الطبيعة يقال فلان سليقي و
يمنع سليقي ان لم يحصل الشعر والبلاغة من القوانين بل بالطبيعة
واعتبار هذا الامر في المعنى اولا وباللفظ الخ
اى النظر الى هذا الامر ومراعاة حاله يكون اولا بحسب المعنى
ثم يعرض على اللفظ لانه يعرض اولا على المعنى ثم يعرض على
اللفظ مثلا اذا كان المقام مقام طي المسند اليه فالبليغ ملاحظة
اولا الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او تحصيل العدول
الى اقوى الدليلين او نحو ذلك ثم يحذف المسند اليه وكذا اذا كان
المقام مقام اثباته فلاحظه اولا كونه الاصل او الاحتياط
لضعيف التعويل على القرينة او نحو ذلك ثم يذكر المسند اليه
وعلى هذا قياس البواقي فاندفع ما قيل ان الطي والاثبات من
الكيفيات الراجعة الى اللفظ دون المعنى فمن زعم ان مقتضى
الحال على الاطلاق يعتبر اولا في المعنى وثانيا في اللفظ فقد سها
وبه يصرح لفظ المفتاح وستسمع لهذا زيادة تحقيق

اى

اى لكون بمقتضى الحال هو التاكيد ولا الاطلاق والتعريف و
امثالها والمراد بزيادة التحقيق ماذكره فى تحقيق تعريف علم
المعانى ان مقتضى الحال عند التحقيق كلام موكد   لان اضافة
المصدر يفيد الحصر   وذلك لما تقرر فى موضعه ان اسم
الجنس المضاف الى المعرفة من صيغ العموم والعموم فى مثل
هذا المقام يستلزم الحصر فانه اذا كان ضرب حال القيام لا يصح
ان يكون ضرب فى غير تلك الحالة والا لم يكن كل ضرب فى تلك
الحال لامتناع وجود ضرب واحد بالشخص فى حالين وكذا ما نحن
فيه فان كل ارتفاع اذا كان حاصلا بسبب المطابقة لا يمكن حصول
ارتفاع بدونها لامتناع تعدد الحصول للشئ واحد بالشخص
ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد
اى لابطل احد الحصرين او كلاهما   المراد بالحصرين قوله ليس
ارتفاعه الا بمطابقته للاعتبار المناسب وليس ارتفاعه الا
بمطابقته لمقتضى الحال وبطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار

ومقتضى الحال اذ العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم
مطلقا انه يبطل الحصر في الاخص ووجه الشطر ان الحصر في الاعم
من وجه ومطلقا لا يوجب تناول جميع الافراد حتى يلزم بطلان
الحصر او الحصر في الاخص مثلا قولنا ما في الدار الا الابيض وما
فيها الا الحيوان حصر في الاعم من وجه وليس باطل لعدم
تناول جميع الافراد وكذا قولنا ما في الدار الا الانسان وما فيها
الحيوان صادق مع ان قولنا ما فيها الا الحيوان حصر في الاعم مطلقا
وايضا على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين
المقتضى والاعتبار وليس الا مطلوب والمطلوب الاتحاد في المفهوم
وليس بلازم ورده الفاضل المحشي بان تعليق قوله مقتضى الحال
هو الاعتبار المناسب على ما تقدم وجعله نتيجة لا يستلزم دعوى
الاتحاد في المفهوم وان شكل هذا التركيب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما
هذا واعلم ان تحقيق التساوي بينهما موقوف على صدق الموجبتين
كليتين احديهما كل اعتبار مناسب مقتضى الحال وثانيهما كل مقتضى
الحال

الحال اعتبار مناسب على ما تقدم في تحقيق المساواة واثبات
كل منها ايض موقوف على صدق موجبتين كليتين اخريين حاصلة
من اربع مقدمات فنقول قوله وارتفاع شان الكلام الفصيح في
الحسن بالقبول بمطابقته شان الكلام للاعتبار المناسب يتضمن
موجبتين كليتين احديهما قولنا ما يرتفع بمطابقته شان الكلام
الفصيح اعتبار مناسب للازم من اضافة المصدر المفيد للعموم
توضيحه انك قد عرفت ان معنى قوله ارتفاع شان الكلام الفصيح
حاصل بمطابقته الاعتبار المناسب وهذا يستلزم صدق قولنا
كل ما يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح اعتبار مناسب لانه
كلما صدق الاول صدق الثاني والا لصدق نقيضه وهو قولنا بعض
ما يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح اعتبار مناسب المستلزم
وجود الارتفاع بدون المطابقة المنافي لقولنا كل ارتفاع لشان الكلام
الفصيح حاصل بمطابقته للاعتبار المناسب والثانية قولنا كل اعتبار
مناسب يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح المستفاد من البيان

السببية لاستلزام السبب القريب المسبب توضيحه السبب
سوريك قد عرفت ان المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه الباء السببية
السبب القريب فيكون المطابقة للاعتبار المناسب سببا قريبا
للارتفاع والسبب القريب يستلزم مسببه فيلزم صدق قولنا
كل مطابقة للاعتبار المناسب يستلزم الارتفاع المستلزم لصدق
قولنا كل اعتبار مناسب يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح ثم
ان تعريف البلاغة اعنى مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال مع
ملاحظة مقدمة صادقة مسلمة وهي ان ارتفاع شان الكلام انما هو
بحسب البلاغة لا غير يستلزم موجبتين كليتين اخريين الاولى
باطراده وهي قولنا كل مقتضى الحال يرتفع بمطابقته شان الكلام
الفصيح والثانية بانعكاسه وهي قولنا كل ما يرتفع بمطابقته شان
الكلام الفصيح الحال والثالثة كل مقتضى الحال يرتفع بمطابقته شان
الكلام الفصيح والرابعة كل ما يرتفع بمطابقته شان الكلام الفصيح
اعتبار مناسب فالاوليان ينتجان كل اعتبار مناسب مقتضى الحال

والاخر

والآخر بان نتيجان كل مقتضى الحال اعتبار مناسب فيلزم
المساواة وهو المطم وهذا اعني تطبيق الكلام لمقتضى
الحال هو الذي سمته الشيخ الى آخره التوخي لطلب
معاني النحو الكلام الاحكام المستفادة منها والوجوه المعلومة فيها
لا المعاني الوصفية للالفاظ صرح به الشيخ في دلايل الاعجاز ولا اغراض
التي يصاغ لها الكلام مقتضيات الاحوال والمعنى ان النظم هو
رعاية القوانين النحوية فيما بين الكلم والعمل بمقتضاها لا مطلقا
بل بحسب مقتضيات الاحوال فظهر ان التطبيق هو التوخي قوله
بين ان لا يكون ظرف مستقر والمعنى فيما لا يترجح داير بين ان يكون
وبين ان لا يكون قوله ولكن تعرض لها بسبب المعاني والاغراض
موصل للتوجيه الذي ذكرنا لقوله واحتياد هذا الامر في المعنى اولا
لذات على ما ذكر في الكشاف في قوله تعالى قال صاحب
الكشاف في تفسير قوله تعالى قليلا ما تشكرون اى تشكرون شكرا
قليلا وما مزيدة للتاكيد فعلى هذا يكون قوله الشارح على ما ذكره لفظا

معمول له وما التاكيد معنى لكثرة والعامل ما يليه لا بما قبله اعنى قوله نصيب
على الظرف لان قليلا نصب على انه صفة لمصدر محذوف قوله اى فى كثير
من الاحيان تفسير لقول المص وكثيرا ما قال فى هذا اشارة الى وقع التنافر
الخ هذا اشاره الى ما سبق من قوله فالبلاغة راجعة الى
اللفظ الى اخره والاعجمى منسوب الى الاعجم وهو الذى لا يفصح وان كان
من العرب والمراد بالقروي اهل الحضر وبالبدوي اهل البادية ولذا
جعل الفصاحة فى وجه التوفيق على معنى البلاغة لان الفصاحة بغير
ذلك المعنى راجعة الى نفس اللفظ اتفاقا قوله ولا نزاع فى رجوعها
الى نفس اللفظ اشاره الى ان مقتضاها نفس اللفظ اتفاقا كما ان
الموصوف بها نفسه كذلك هو الذى يدل باللفظ على معناه
اللغوى ثم يجعل كذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود
اراد بالمعنى المقصود اصل المعنى الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه وهو
الذي يستوي فى فهمه ابتداء البليغ وغيره مثلا اذا قلت لم يكن
هذا الوجه شمس ما لوناها الا وجه ليس فيه حياء تدل انت بالالفاظ

المقوعة

الموضوعة على معانيها اللغوية ثم تجد لتلك المعاني دلالة ثانية على
معنى اخر وهو اثبات الحسن بوجه الممدوح واطلاق المقصود عليه
لكونها الاصل في القصد فان قلت دلالة الالفاظ على معانيها
الاول وضعية بلا شك واما دلالة المعاني الاول على الثواني فمن اي
الدلالات هي قلت هي دلالة عقلية صرح به الامام في نهاية الايجاز
والشيخ في دلايل الاعجاز واذا عرفت هذا عرفت ان هناك الفاظا
مركبة من الحروف المسموعة ومعاني اول مدلولة لتلك الالفاظ ايضا
ومعاني ثواني مدلولة لتلك المعاني ولما كان هنا امر رابع هو المسمى
باسم النظم حقيقة وهو ترتيب المعاني الاول في النفس على حسب الاغراض
ثم ترتيب الالفاظ في النطق على طبقها اضرب الشارح بقوله بل على
ترتيبها في النفس واما عطف الخواص والمزايا والكيفيات على النظم و
الصور فرد عليه ان الخواص كما عرفت سابقا عبارة عن الامور المستفادة
من التراكيب لا بمجرد الوضع والمزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات
فالتحقيق يقتضي ان يكون هنا امور ستة الفاظ مجردة والفاظ مشتملة

على الخصوصيات وهي معان وصفية مجردة ومعاني وصفية مدلولة

لتلك الالفاظ المشتمل عليها ومعان ثوان مدلولة لتلك المعاني

وخواص مستفادة من تلك الحقيقة حسان فالاولى ليست

موصوفة بالبلاغة كما انها ليست بمنشا لها والثانية موصوفة

بها وان لم يكن منشا لها والطائفة الثالثة ساقطة عن درجة الاعتبار

حتى ان الالفاظ الدالة عليها بمنزلة اصوات الحيوانات في نظر ارباب

هذا الفن وان كانت معتبرة في نظر النحاة والرابعة منشا البلاغة

وان لم توصف بها ما قال قول الشارح فحيث يثبت انها من صفات

الالفاظ والمعاني يريد بهما تلك المعاني الاول فمعناه انها من الصفات

الراجعة اليها لا انها موصوفة بها حقيقة بقرينة ما سبق من قوله ان

الفصاحة صفة راجعة الى المعنى وقوله بان الفصاحة من الاوصاف

الراجعة اليها الى المعاني الاول الخامسة ساقطة عن درجة الاعتبار

يعرفها كل ذي مسكة حتى اذا دل عليها ابتداء الفاظ وضعت بازائها

كانت ايضا بمنزلة اصوات الحيوانات والسادسة هي التي بحسب افادة

التراكيب

التراكيب اداها متفاوت مراتبها وبحسب فضل البلغاء اداها متفاوت
مراتبها وبحسب تصدى البلغاء درجاتهم هذا وقد بقي ههنا بحث
وهو ان ما ذكره ههنا من كون النظم ترتيب المعاني اولا في النفس
مخالف لما سبق من كون النظم توخي معاني مبنا من الكلم فانه
صرح في كونه من معروضات اللفظ فليتامل وسيجي عن قريب ما
ابنا وطنه الى هذا الموضع سمعك وليست انا احمل كلامه
على هذا لما ورد على قول محشي ثبت انها من صفات
الالفاظ والمعاني نريد بها تلك المعاني لاول لان ارادة المعاني
الاول من اطلاق المعاني ظاهرة واما ارادتها من اطلاق الالفاظ
فلا لمنافاة بينهما فكيف يحمل كلام الشيخ عليه وضه باني لا احمل كلامه
على خلاف مراده بل ما حملته عليه هو الذي يصرح به مرادا من جملتها
انه قال في دلايل الاعجاز لما كانت المعاني تماثيل بالالفاظ وكان
لا سبيل للمؤنث بها الجامع شملها الى ان يعلمك ما صنع في ترتيبها
بفكره لا بترتيب الالفاظ في نطقه يجوز وا فكنوا من ترتيب المعاني في

ترتيب الالفاظ ثم بالالفاظ بحذف الترتيب ثم استعمل ذلك من

الوصف والنعت ما ابان الغرض وكشف عن المراد كقولهم لفظ متمكن

يريدون انه موافقة ما يليه كالشي الحاصل في مكان صالح طمين فيه

ولفظ قلق نابت يريدون انه من اجل ان معناه غير موافق لما يليه

كالحاصل في مكان لا يصلح فهو لا يستطيع الطمانينة فيه الى ساير ما يجي

من صفتهم اللفظ مما يعلم انه مستفاد له من معناه وانهم نعلوه اياه

بسبب مضمونه ومودا ومن بيانه انهم يطلقون الالفاظ على ترتيب المعاني

بطريق المجاز بمرتبتين الاولى اطلاقهم ترتيب الالفاظ على ترتيب المعاني

والثانية اطلاقهم الالفاظ بحذف الترتيب على ترتيب المعاني في

العلاقة في الصورتين الحلول والسببية بل اذا اطلق اللفظ على

المعاني الاول هذا الطريق يكون التجوز بمراتب كما لا يخفى وبهذا نظهر

ان العلاقة لما قريب بين الالفاظ بالحدث فيها بين المعاني

وما حدث فيهما لم يتحاشوا عن اطلاق الاولى على الثانية واستعمال

ما وضع لاحديهما في الاخرى فتحمل كثير من السنة الثانية عن الاطلاق

البيان

المبنيات على المسامحات هذا وقد في عبارة الشيخ بحسان لان الكناية كالحقيقة قسم المجاز لا يحمان في مادة فكيف يصح قوله يجوزوا فكنوا والثاني ان مقصوده بقوله فقد انتهوا ذلك من الوصف والنعت ما ابان الغرض وكشف عن المراد بيان قرينة المجاز اعني اطلاق اللفظ وارادة المعاني الاول فيجب ان يراد باللفظ في قولهم لفظ متمكن فان التمكن والاضطراب لا يكون الا صفة للمعنى دون اللفظ ولفظ فلو المعنى مجازا لكن قوله في الاول يريدون انه بموافقة معناه ما يليه كالشيء الحاصل في مكان صالح وقوله في الثاني يريدون انه من اجل معناه الى اخره يدل على ان اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي فان ضمير انه في الموضعين للفظ ويمكن ان يدفع الاول بان المراد بالكناية ههنا اللغوية لا الاصطلاحية فان في المجاز ايضا نوع استتار والثاني بانه من قبيل الاستخدام حيث اريد باللفظ ترتيب المعنى بقرينة توصيفه بالتمكن والقلق كما ذكره الشيخ وبالضمير ظاهر اللفظ وبمعناه معناه الوضعي وبما يليه ترتيب المعاني وبمعنى ما يليه الاغراض التي يصاغ لها الكلام

فقدير والسبب انهم لو جعلوها اوصافا للمعاني الخ

يعني ان سبب وضعهم الالفاظ بما يدل على تعظيمه من الفصاحة والبلاغة

والبراعة ونحو ذلك دون المعاني انهم لو جعلوها اوصافا للمعاني

لتوهم متوهم لما فهم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني

الثواني فاذا امتنع اضافة المعاني بهذه الصفات جعلوا كالمواضعة

بينهم ان يقول اللفظ وهم يريدون الصورة التي حدثت في المعنى الثاني

والخاصة التي تجددت فيه حدوث الصورة في مصر صنع منها

خاتم او سوار وفيه بحث لان المعاني كما انها يحتمل المعاني الثواني

حين اطلاقها كذلك الالفاظ يحتمل حين اطلاقها الا الالفاظ

المنطوق بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح قال الشيخ في دلائل

الاعجاز انهم لو وجبوا للفظ ما اوجبوه من الفضيلة وهم يعنون نطق

اللسان واجراس الحروف ولكن جعلوا كالمواضعة فيما بينهم ان

يقولوا اللفظ وهم يريدون الصورة التي حدثت في المعنى والخاصية

التي حدثت فيه فظهر ان في النقل خللا لا وفي المنقول اشكالا وان

امكن

امكن دهمر بالعامل فليتامل   وقولنا صورة تمثيل وقياس
لانه ترك الخ   هذا اعتذار على ما ليس المحسوس بها الا على طريق
القياس والتشبيه فكما ان تميز انسان عن انسان يكون بخصوصية
توجد في احدهما دون الآخر كذلك توجد بين المعنى في بيت وبينه
في بيت آخر فرق فعبرنا عن ذلك الفرق بان قلنا للمعنى في هذا
البيت صورة غير صورته في ذلك البيت مثلا للمعنى في بيت
ابي العلاء انت شمس الضحى فمنك بعيد الصبح ما فيه من ضياء في
صورة غير صورته في بيت الآخر لم يكن هذا الوجه شمس
نهارنا الا ابو جعفر ليس فيه حياء ثم قال الشيخ وليس هذا اي اطلاق الصورة
بطريق التمثيل والتشبيه على ما ليس بصورة حقيقة من مخترعاتنا بل
هو مشهور في كلامهم ويكفيك شاهدا قاطعا في هذا المعنى قول الجاحظ
وانما الشعر صناعة وضرب من التصوير الجاحظ من اهل البصرة واحد
من شيوخ المعتزلة كان تلميذا لابي اسحق النظام مات سنة خمس و
خمسين ومائتين   فيمتنع ان يوصف بها المعنى كما يمتنع ان يوصف

بانه دال وذلك لان الدلالة اللفظية الوضعية عبارة عن
كون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى بالنسبة الى من هو عالم
بالوضع فيمتنع ان يوصف المعنى بها لا يقال هذا مناقض لما صرح به
من ان المعاني الاول تدل على المعاني الثواني لانا نقول الدلالة المنفية
هٰهنا هي الدلالة الوضعية والمثبتة فيما سبق هي الدلالة العقلية كما مر
فلا اشكال اليه ينتهي البلاغة كذا في الايضاح قوله
الى الايضاح توطئة لتخطئة من قال في حل عبارة المصنف ان الطرف
الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب منه حيث قال فيما بعد ولا جهة لجعله
من الطرف الاعلى الذي اليه ينتهي البلاغة وهو ان يرتقي
الكلام في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر فيه بحث اما
اولا فلان الاعجاز لا يجب ان يكون بالبلاغة فانه عبارة عن كون
الكلام بحيث لا يمكن معارضته والاتيان بمثله ولهذا اختلفوا في جهة
اعجاز القران مع الاتفاق على كونه معجزا فقيل انه ببلاغته وقيل
باخباره عن المغيبات وقيل باسلوبه الغريب وقيل بصرف الله

العقول

١٠

العقول عن المعارضة واما ثانيا فلان الخروج عن طوق البشر
فقط لا يكفي في الاعجاز بل يجب ان يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات
من الجن والانس والملك والجواب عن الاول ان ما ذكر ليس
تعريفا لحد الاعجاز بل المراد الاعجاز كلام الله تعالى انما هو بهذا الطريق
وهو كونه غاية البلاغة على ما هو الذي الصحيح وعن الثاني ان البشر
لما كان هو المفتخر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة افرد بالذكر
والا فعجز ثابت وقد قال تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن
على ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله الاية فان قيل
ليست البلاغة سوى المطابقة توضيح السوال ان علم البلاغة
متكفل باتمام البلاغة وكل ما هو متكفل باتمام الشي فتحصيله
ومراعاة تحصيل ذلك الشي وتحصيله مع مراعاته ممكن فيمكن اتيان كلام
في الطرف منها ولو بمقدار اقصر سورة وتوضيح الجواب انا لا نسلم
ان علم البلاغة متكفل باتمام البلاغة فان من جملة هذا العلم على المعاني
ولا يعرف الا ان هذه الحالة تقتضي ذلك الاعتبار واما الاطلاع على

كمية الاحوال وكيفيتها ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات كما
هو حقها فانه امر اخر ليس في وسع البشر ولو سلم ان البلاغة كانت لمام
البلاغة فلا نم امكان احاطة هذا العلم بغير علام الغيوب عادة فانه
عبارة عن اللغة والنحو والصرف والمعاني والبيان وظاهر ان احاطتها
على وجه لا يشذ منها خارجة شي منها خارجة عن طوق البشر ممتنع
عادة واعلم ان المقصود من هذا الجواب دفع السؤال المذكور ببيان
امتناع تركيب كلام في الطرف الاعلى من البلاغة بسبب قوة مستفادة
من هذه العلوم وقد حصل ذلك واما بيان امتناع تركيب مثل
ذلك الكلام بسبب السليقة المستغنية عن تحصيل تلك العلوم
فامر اخر مفهوم من دليل اخر   ظاهر هذه العبارة ان الطرف
الاعلى هو حد الاعجاز   لان المتبادر منها ما يعرب منه عطف على
حد الاعجاز فيلزم ان يكون حد الاعجاز وما يقرب منه هو الطرف الاعلى
وهو فاسد لان ما يقرب منه انما هو من المراتب العلية دون الطرف الا
على الذي اليه ينتهي البلاغة على ما صرح به المص في الايضاح كما سبق

فلا وجه

فلا وجه لجعله من ذلك الطرف لانه اما ان توخذ شخصا كالنهاية
فانها غير منقسمة في الامتداد الذي حصلت نهايته لها او نوعيا كا
الاعجاز فان الطرف قد يجعل نوعا وماهية واحدة مع تعدد افرادها
لان الملحوظ في الطرف انما هو نفس النوع ولا تعدد فيه من حيث انه
نوع وتعدد افرادها لا توجب تعدده من حيث هو كلا التقديرين
لا وجه لجعله منه اما على الاول فلان النهاية لما كانت غير منقسمة قطعا
لا تبنا ول امرين متخالفين حد الاعجاز وما تقرب منه واما على الثاني
فلان القريب من حد الاعجاز قربت من الاعجاز لان اضافة الحد
اليه بيانية سوا القرب من الشي خارج عن ذلك الشي فالقريب من الاعجاز
خارج عن الاعجاز فلا يكون داخلا في الطرف الاعلى لان المفروض انه
عبارة عن الاعجاز وظهور هذين الوجهين لم يتعرض لهما الشارح
بعد فانه على الاول ان يقال لم لا يجوز ان يوخذ الطرف الاعلى حقيقيا
غاية ما في الباب ان يكون ذلك الطرف حد الاعجاز في كلام غير البشر
يعني الله تعالى وما تقرب من ذلك في كلام البشر وعلى الثاني ان

يقال لم لا يجوز ان يكون الحد في حد الاعجاز بمعنى النهاية والاضافة

بمعنى اللام ولا شك ان ما يقرب من نهاية الشيء داخل في ذلك

الشيء فيكون ما يقرب من حد الاعجاز داخلا في الاعجاز الذي هو

الطرف الاعلى بالنوع فاجاب الشارح عن الاول بانه شيء لا يفهم

من اللفظ مع ان البحث في بلاغة الكلام من حيث هو هو من غير نظر

الي كونه كلام البشر او غيره يعني ان ما ذكره خلاف الظاهر فلا يفهم

من اللفظ من غير قرينة ولا قرينة ههنا بل ههنا قرينة دالة على خلافه وهي

كون البحث في مطلق الكلام البليغ فاندفع ما قيل ان اراد بعدم كونه مفهوما

من اللفظ لا يدل عليه صريحا فهو مسلم لكنه لا يعين وان اراد انه

لا يحتمل هذا المعنى فممنوع وذلك لان مجرد كون المعنى محتملا لا يكفي

في فهمه منه على وجه الارادة بل لا بد من قرينة كما عرفت وعن الثاني

فلا يرتفع الفساد الى اخره بوجه ثاني لانسلم ان الحد بمعنى النهاية والاضافة

الي الاعجاز بمعنى اللام بل الحد بمعنى المرتبة والاضافة بيانية اذ الاعجاز

لكونه عبارة عن امتناع المعارضة لا يتصور التفاوت فيه كما يتصور

في البلاغة

في البلاغة ويؤيد كون الحد بمعنى المرتبة والاضافة بيانية قول صاحب
الكشاف وكان بعضه قاصرا عنه يمكن معارضته ووجه التأييد
ان ضمير عنه راجع الى حد الاعجاز لان الاصل في القصد هو المضاف فارجاع
الضمير اليه اولى لما لعطف عليه وقوله يمكن معارضته صفة كاشفة
لقاصرا فلو كان الحد بمعنى النهاية والاضافة بمعنى اللام لم يصح قوله
وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته اذ لا يلزم من القصور عن نهاية الاعجاز
امكان المعارضة لجواز ان يكون قاصرا عن نهاية الاعجاز داخلا في اواسط
بخلاف ما اذا كانت الاضافة بيانية فان القاصر الحد قاصر عن
اصل الاعجاز فيمكن المعارضة بالضرورة وفيه بحث لان كونه صفة
كاشفة ممنوع لجواز كونه مخصصة كما هو الاصل في الوصف والمناسب
المقام بيان الاختلاف الكثير ولو سلم ان الحد بمعنى النهاية فلا يفيد
لانه لا يدفع الفساد وهو كون الطرف الاعلى الذي اليه ينتهي البلاغة
فلا تفيد لانه لا يدفع الفساد وهو كون الطرف الاعلى الذي اليه ينتهي البلاغة
كما صرح به المصنف متناولا لما ليس في تلك المرتبة والمقصود دفعه

فظهر ان قوله على ان الحق اشارة الى الجواب المنفي وقوله فلا يرتفع

الفساد الى التسلسل   ومما الهمت بين النوم والنقظة الخ

حل كلام المصـ على ما افاده الشارح وان كان بعيدا من جهة المعنى

اما نقلا فظاهر كلام المفتاح وصريح كلام شرحه في نهاية الايجاز

واما عقلا فلما لا يخفى ان بعض القرآن اكثر اشتمالا على المزايا واللطائف

من بعض مع استوائهما في الاعجاز كما قيل در بيان ودر فصاحت كى بود

يكسان سخن گرچه گوينده بود چون حافظ جوى اصمعى در كلام ايزدى

چون كه وحى نزلست كى بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعى لكن منها الهمت

لا بد في تحقيق المقام في من ايرادهما وحلها الاول ان التفاوت

في البلاغة سلمنا انه ممكن في كلام البشر لان بلاغته بحسب ما يقتص

عليه من الخواص المناسبة للمقام بقدر طاقته فان اعتبر احد خواص

معينة في تركيبه او حمل تركيب غيره عليها يعد بليغا وان اعتبر آخر

اكثر منها في تركيبه او حمل تركيب غيره عليه يعد ابلغ الا بحسب رعاية جميع

الاعتبارات المناسبة للمقام في نفس الامر حتى لا يبقى فرق بين بليغ

وبليغ

وبليغ ولا يعد بليغا كلام ترك فيه اعتبار من الاعتبارات المناسبة للمقام
في نفس الامر لا في زعم المتكلم وكل منهما باطل اما في كلام الله تعالى
الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة فالتفاوت غير ممكن لانه عالم بجميع
الاعتبارات المناسبة للمقام فان روعيت في كلامه لا يبقى تفاوت
بين اجزائه لصدق مفهوم البلاغة على كل منها على السواء والا فلا
يكون ما ترك فيه اعتبار من الاعتبارات بليغا اصلا لعدم صدق
تعريف البلاغة عليه والكلام فيه والبحث الثاني ان صاحب
الكشاف قائل بنفي التفاوت في بلاغة القرآن مطلقا حيث قال
في تفسير قوله تعالى لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
لكان الكثير منه مختلفا متناقضا قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه
وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته فلما تجاوب
كله بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء علم انه من عند قادر على ما لا يقدر
عليه غيره عالم بما لم يعلمه احد سواه فان قوله قد تفاوت نظمه وبلاغته
يدل على ان بلاغة القرآن غير متفاوتة ويمكن ان يجاب عن الاول

بان مقولية البلاغة على ماتحته بالتشكيك كالسواد والبياض المقول
على ما تحته كذلك فكما جاز ان يوجد السواد في شيئين احدهما اشد
سوادا من الاخر جاز ان يوجد البلاغة في كلامين احدهما ابلغ من
الآخر جاز ان يوجد البلاغة في كلامين احدهما ابلغ عن الآخر فاني رايتنا
لانسلم انه قال بنفي التفاوت مطلقا بل بنفي التفاوت المخصوص وهو
ان يكون البعض معجزا دون البعض فان قيل وكان بعضه بالغا
حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته فتيسر للتفاوت النسا
يدل على قوله فلما لحاوب كله بلاغة معجزه الخ وفيه بحث لان مقدار اية
او ايتين لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق وهو بعض القرآن اللهم الا ان
ان يراد بالبعض ما وقع به التحدي واقله مقدار ثلاث ايات وهما
المبحث في ليعطان قوله وما تقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد
الاعجاز البلاغة في مقدار سورة وبما تقرب منه البلاغة في مقدار اية
او ايتين مكانه قال وهما طرفان اعلى وهو البلاغة القرآنية سورة كانت
معجزة كما في اية مقدار سورة ثلاث ايات او كما في اية او ايتين نقرنه

ذكر الاعجاز المختص بالقران فحينئذ لا يكون ما تقرب منه من المراتب
العلية بل من الاعلى وهذا اولى من مختار الشارح اما لفظا فلسلا
مته عن خلل في العطف بلا لزوم واما معنى فلو حمل الاول الى المقصود
ههنا بين الطرفين وتقسيمها على ما ذكرنا يتعين الطرف الاعلى
بانه الذي وقع عنه بحسب نفس الامر جميع الاعتبارات اللائقة بالمقام
وهو البلاغة القرانية وعلى مختاره لا يتعين ذلك بل يتعين حد الاعجاز
بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه وهو ليس بمقصود لتبين ان اللازم
واللازم ليس بالمقصود والثاني ان مختاره يقتضي ان يكون بلاغة القران
على ثلاث مراتب على وما يقرب منه وما يبعد منه بخلاف ما ذكرنا فانه
يقتضي ان يكون بلاغته على فقط وسره ان الله تعالى كما عرفت عالم
بكميات الاحوال كيفياتها لا يعزب عن علمه مثقال ذرة فيلزم ان
يكون كلامه مشتملا عليها بلا قصور فيكون في اعلى المراتب بلا مرية
الا ان بعضا منه لغلبة يمكن للبشر معارضته وان لم يقع كاسورتين
وبعضا اكثر منه لا يمكن فيه ذلك لدخوله في حد الاكثر بخلاف كلام البشر

اذ لا شعور له يقينا بالكميات والكيفيات وانما يراعيها بحسب طاقته

فلا يكون كلامه في اعلى المراتب تامل فيه ان يدرك فضل ادراكه والبلاغة

وجه حسنا اذ اما اذا لم ينظر اي طرف البلاغة او لغير الكلام

عند الخ ذكر في الحاشية المنسوبة الى الشارح رحمه الله بذلك

تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية

الايجاز انه ليس من البلاغة في شيء يريد ان طرف الشيء غايته والغاية

يكون تارة داخلة في المغيا واخرى خارجة عنه

البلاغة لا سيما الاسفل لما احتمل الدخول فيها والخروج عنها اورده

صريحا ثم وصفه بما بين دخوله فيها اعني قوله اذا غير الكلام عنه الى

آخره وقد ضمن غير معنى عدى وحط بدليل تعديته بعن يعني هو

تركيب اذا عدل عنه وحط عن رتبته الى ما دونه بان قطع النظر الى صحة

التركيب مع افادته اصل المعنى والمراد به مرتبة تحته بلا واسطة بينهما

المتبادر من الاطلاق فلا يصدق على الاعلى ولا على المتوسطات

ذلك التركيب عند البلغاء بالاصوات في عدم الاعتداد بها وان كان

معتبرا

معتبرا عند النحاة قوله مشتمل على ما خصته اصوات على ان يكون الحيوانات
في حكم النكرة كما في ولقد امر على اللئيم يسبني او حال عنها وما ينعق اما
مصدرية اى بحسب الاتفاق الاصوات وحصول لها ايلاء علة مقتضية
لها قاصدة اياها او موصولة اي بحسب ما يتفق منها من الامور التي
لا يقتضيها قوله بعضها اعلى من بعض بيان للتفاوت والباء بحسب متعلق
بقوله متفاوتة وقوله رعاية الاعتبارات عطف على المقامات وقوله
والبعد عطف الرعاية او المقامات على اختلاف المذهبين فان قيل
تفاوت رعاية الاعتبارات او بحسب تفاوت البعد عن تلك
الاسباب مسلم واما تفاوتها بحسب تفاوت المقامات فلا كيف
والمقام اذا اقتضى العدول عن التزام رعايتها في الكلام يخرج عن البلاغة
فكيف لا يكون ذلك الكلام ابلغ قلنا قد عرفت ان مقولية البلاغة
على الافراد بالتشكيك في لا وجه للتشكيك وفيه اشارة الي
ان تحسين هذه الوجوه الى آخره اي في قوله وتتبعها وجوه
آخر اشارة الي ان تحسينها عرضي خارج عن حد البلاغة فاما

العرضية فيهم من اليقيه واما الخروج عن حدها فيهم من توصيف
الوجوه باخر فتدبر لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفته
كالفصاحة الخ فان قيل وصف من صدر منه التبجح مثلا
بالمرصع صحيح بلا سك فكيف يصح انكاره قلنا معنى كلامه انها لا تجعل
المتكلم موصوفا مرفا بصفته فلا يقال في العرف مرصع ومجنس لمن تكلم
بما فيه ترصيع وتجنيس ويقال في العرف كلام مرصع ومجنس
والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اورد عليه
انه يصدق على ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع في المدح
والذم والشكر والشكاية مثلا ولا خفاء ان مجرد هذه الملكة ليست
بلاغة المتكلم وجوابه ان الملكة ذكرت مطلقة فيحمل على الكاملة
الشاملة لانواع الناقصة ملكة من وجه دون وجه فيكون متناولا للفظ
لها كتناول المجاز فلا يليق بالتعريف ولا عكس المراد بالعكس
ههنا هو اللغوي لان الاصطلاحي وهو قولنا بعض الفصيح بليغ
صادق بل لازم للقضية فلا يصح نفيه بقوله ولا عكس مرجعها

وبلاغة

وما يجب ان تحصل الخ   عطف قوله وما يجب ان يحصل على الرجع
بطريق التقسيم انما يستقيم اذا كان المرجع ههنا اسم مكان وليس كذلك
بل هو مصدر بمعنى الوجوع الیه ليل استعماله بالى   الى الاحتراز عن
الخطاء في تادية المعنى المراد   اللام في الاحتراز للعهد الخارجي
والمراد احتراز البليغ يعني ان المتكلم يعلم ان حصل الكتاب المذكور اذا
اراد تركيب كلام بليغ يجب ان يحترز عن الخطاء في تادية المعنى
المراد ولا اي وان لم يجب الاحتراز عنه للتزم يكون كلام غير مطابق
لمقتضى الحال اذ ربما يؤدي المعنى المراد بكلام غير مطابق فلا يكون
بليغا لما مر ان البلاغة عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى
الحال وقوله ولا ادي المعنى الى آخره اشارة الى ان هذا الامر
من البليغ قليل ثم ان كلا من هذين الخطائين وان كان منافيا
لبلاغة الكلام لكنه غير مناف لبلاغة المتكلم كما ان علم معرفة المجتهد
بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فان عروضه بحسب مقتضى البشرية
فلا يدل على انتفاء الملكة فان قيل ما وجه تفسير الشارح ههنا والم

في الايضاح البلاغة في تحقيقه وان البلاغة مرجعها تفويق الكلام مع ان
احتراز والتمييز يجوز ان يكونا مرجعين لها ايضا قلنا وجه ظاهر من التقرير
السابق انفا فان الخطاء لما كان منافيا لبلاغة الكلام ومن
المتكلم صلح ان يكونا مرجعين للاولى دون الثانية ووجه آخر وهو
انها لو سلمت بلاغة المتكلم لم يستقيم قوله مرجعها الى الاحتراز الى اخره
لانك قد عرفت ان الشيء اذا كان مرجعا لامر وجب ان يحصل
ذلك الشيء قبل حصول ذلك الامر فيجب ان يحصل الاحتراز والتمييز ثم يحصل
البلاغة والامر بالعكس فان الاحتراز فائدة البلاغة ومترتب عليها
كما يشهد به قول صاحب المفتاح في تعريف علم المعاني ليحترز بالوقوف
عليها عن الخطاء الى اخره فان قيل الخطاء في تادية المراد ينافي
التعقيد المعنوي وان ادرجه في تمييز الكلام الفصيح من غيره فكيف
يصح قوله الاتي وما يحترز به عن التعقيد علم البيان قلنا الخطاء في
التعقيد المعنوي ليس في تادية المراد بل في كيفيتها فان علم المعاني
كما عرفت بحث عن احوال التراكيب من حيث افادتها الخواص

وعلم البيان يبحث عنها من حيث كيفية افادتها اياها اى من حيث
انها متفاوتة فى وضوح الدلالة لتوقف سبق هذا فى اول مباحث
المقدمة فلا تغفل   وتدخل فى تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة
ان قيل لم لم يقل بصفة الفصيح فى قول المص والى تمييز الفصيح
اللفظ حتى يتناول الكلام والكلمة ويكون اللفظ صريحا فى المقصود
قلت لان مطلق اللفظ لم يوصف فى المتن بالفصاحة حتى يجعل قرينة
لتقديره هٰهنا بل المذكور سابقا هو الكلام والمفرد ولما امتنع الثانى
هٰهنا تعين الاول   وفساده ظاهر   لان الشئ اذا كان غرضا
من شئ يجب ان يكون الثانى فى نفسه خاليا عن الاول ومن ثمرات
الاول ان يترتب على الثانى وهٰهنا ليس كذلك فان الكلام اذا كان
مطابقا لمقتضى الحال لم يكن خاليا عن الاحتراز عن الخطاء كما عرفت
ويمتنع ترتب الاحتراز عليه وهو ظاهر وكذا اذا كان فصيحا يكون متميزا
عن غيره ويمتنع ترتبه عليه .   لان غايته ما علم مما تقدم الى قوله
ولم يعلم انها غرض منها وغاية لها   يعنى ان فساد تفسير

المرجع بالعلية الغاية اذ الاديب ليلاغة بلاغة المتكلم ليس لان هذين

الامرين لا يصلحان عرضا منها وغاية لها فانه امر لا يمكن انكاره

بل لانه غير مناسب لقوله فعلم لانه لم يعلم مما سبق فالحاصل

ان البلاغة الخ يعني ان بلاغة الكلام ترجع الى الاحتراز والتميز وبلاغة

المتكلم على بلاغة الكلام وهو بلاغة المتكلم يتوقف على الاتصاف

بهذين الوصفين اى على كون المتكلم بحيث يحترز عن الخطا في

اداء المقصود وتميز الفصيح عن غيره لا على الاحتراز والتميز بالفعل حتى يكون

مخالفا لما سبق ولما تحقيق قوله والثاني الى آخره

قوله فهو انه جواب اما وضميره وهو راجع الى التحقيق وضميره الى تميز الفصيح

وقوله اي معرفة تفسير التميز السالم واللواوفي قوله وتميز السالم من الخاتم

كالواو في قولهم السكنجبين خل وعسل وباقي الاجزاء تفهم من قوله

وهكذا جميع اسباب الاخلال وقوله كالسراج عطف على اجتمعتم

يعني بخلاف اجتمعتم في موضع كالكاتم بخلاف كالسراج في موضع

مسرحا وقوله لان تتبع الكتب المتداولة الى آخره يدل على ان في حيث

قال

قال واعلم ان التعقيد على ما فسره المصنف قسمان احدهما يحتاج الى
تخريجه وجه بعيد ومما كان فيه ذلك فقد ذكر في متن اللغة احتياجه
الى التخريج والثاني ما يحتاج الى ان ينقر عنه في المبسوطات ولم يذكر
في متن اللغة من الالفاظ ما من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى
ان يبحث عنه في المطولات وغير التعقيد بخلاف وجه الورد ظاهر
للمتامل وقوله اعني تميز السالم من الغرابة عن غيره لقوله كالغرابة فانه
مثال لما بين وهو قسم من تميز الفصيح عن غيره موجب تفسيره بالمتميز
الخاص ويفي قوله وانما قال من اللغة لان اللغة قد تطلق على جميع اقسام
العربية الجانب تقدير الكلام انما قال متن اللغة لان لو قال علم
اللغة لتناول جميع اقسام العربية لان اللفظ قد يطلق عليها وههنا
المراد اصلها اعني المفردات الموضوعة والصرف ونحوه مبني متفرع
عليه   او في علم النحو لضعف التاليف والتعقيد اللفظي
وضوح ضعف التاليف في علم النحو واضح لما سبقه فيه واما وضوح
التعقيد اللفظي فيه ففيه خفاء لما عرفت انه لا يجب ان يكون بمخالفة

القانون النحوي فليتامل   والغرض من هذا الكلام
اي من قوله الثاني منه ما سيبين في علم متن اللغة الى آخره قوله ويقترن
بها عطف على سيبين والضمير في بها راجع الى ما المقدرات لكونه
عبارة عن العلوم والجنس قوله لكان فرط اختصاصه لها بها اي
الشرب زيادة اختصاص بعلمي المعاني والبيان بالبلاغة
ولا يخفى وجه المناسبة   اما تسمية الفن الاول بالمعاني
فلانه يبحث عن افادة التراكيب خواصها التي هي عبارة عن المعاني
المقصودة واما تسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد
وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه
يعرف المحسنات المعنوية البديعة واما تسمية الفنون الثلثة بالبيان
فلكونها متعلقا بالفاظها والمقاصد وكلا فصاح عن المطالب
اما تسمية الاخيرين بالبيان فلتغليب الثاني على الثالث واما تسمية
الثلاثة بالبديع فلكون مباحثها بديعة غريبة الفن الاول علم
المعاني قد سبق في مباحث المقدمة تحقيق هذه العبارة فلا

حا

حاجة الى الاعادة لكونه منه بمنزله المفرد من المركب

من فى منه ومن المركب ابتدائية وايضا لته اى لكون علم المعانى

حال كونه ما شيا من البيان بمنزلة المفرد حال كونه باشيا من المركب

لان البيان علم يعرف به الخ اعترض عليه بانه تقتضى

جزئية علم المعاني من البيان لالكونه بمنزله الجزء ويقتضى ان يكون

العارف لعلم البيان عارفا بعلم المعاني ليس كذلك لان البيان

من حيث انه بيان لايقتضى كون المودي مطابقا لمقتضى الحال بل

البحث فيه عن كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة سواء كان

المعنى مطابقا اولا حتى ان من عرف الدلالات العقلية وقدر

على ايراد المعنى الواحد فى الطرق المختلفة كان عالما بالبيان وان لم

يعرف المعانى اصلا غاية انه لايكون بليغا لان تمام بلاغة الكلام تتوقف

على كون المودي مطابقا وجوابه ان المقصود ومبنا ليس تعريف البيان

وقوله بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ليس جزءا من التعريف ولو سلم

فالمقصود من ذكر قوله بعد رعاية المطابقة بيان ان البيان لايفيد

اذ المراد مطابقة مقتضى الحال الا انه جزء منه او يتوقف هو عليه

وهذا لكلام لان المص عرف البديع بقوله علم يعرف به وجوه تحسين الكلام

بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ووضوح الدلالة فقال الشارح

وقوله بعد رعاية المطابقة اشارة الى ان هذه الوجوه انما تعد محسنة

للكلام بعد رعاية الامرين وقبل الشروع في مقاصد العلم اشار

الى تعريفه وضبط ابوابه اجمالا وبما فهم من ظاهر الامرين انه

اطلق المقصود على التنبيه لا في بعد التعريف وضبط الابواب يتجه

عن العلم بلفظة المقصود في قول المص ويخص المقصود من العلم وندفع

بجواز ان يتخلل التنبيه عن التعريف وضبط الابواب وبين مقاصد

العلم فيصح ان يقال قبل الشروع في مقاصد العلم اشار الى ما ذكر

من غير ان يكون ما بينهما داخلا في المقصود ذلك ظاهر ولو سلم

فالتنبيه من توابع ضبط الابواب ومتمماته كما لا يخفى فلا تقصد به

استقلالا ولو سلم صعم المقاصد على ما بالذات وما بالعرض فيتناول

المبادي وما يجري مجراها كما سيجيء في تحقيق ذلك القول ان شاء الله

تعالى

تعالى ليكون للطالب زيادة بصيرة ولان كل علم الخ
الدليل الاول عام يتناول التعريف وضبط الابواب والثاني مختص
بالتعريف وان امكن تعميمه بتكلف وتحقيقه ان الطلب لكونه فعلا
اختياريا لا بد فيه من ارادة متعلقة بخصوصية المطلوب من حيث
على امتيازه عما عداه فان كان واحدا وجب تصوره كذلك اذ
لو لم يتصور اصلا لاستحال الطلب وان تصور بما يعمه وغيره لم يتعلق
الارادة بخصوصه وان تصور به وقصد تحصيله في ضمن جزئي لا بعينه
لم يتميز عنده عما عداه الى غير المطلوب وان كان فان لم يكن لكثرته
جهة وحدة تضبطها وتجعلها شيئا واحدا ويميزها عما سواها وجب عليه
تصور كل واحد على قياس ما مر وان يكون لها ذلك كما في ما نحن فيه فحقه
ان يعرفها بتلك الجهة وكلا يعرفه ما بعينه ويضيع وقته فيما لا يعنيه
وذلك لانه لو لم يتصورها بوجه استحال طلبها وان تصورها بما يعمها و
غيرها لم يتعلق الارادة بخصوصها لتصورها به الطلب وقصد تحصيلها
في ضمن جزئي لا بعينه لم يتميز المطلوب عنده وطلبها من ان يرد الطلب

الى غيره فيفوت ما هو الاهم وان توجه الى تحصيل كل واحد منها بخصوصه

بعد ما عليه ذلك ان لو سلمناه فيقول ان شاهدت كما هو الظاهر فان

اسماء العلوم انما وضعت بازاء مواضع مدونة وان جاز ان يراد

نوعها بعد التدوين وعلى التقديرين يلزم الفوات والضياع

اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه حينئذ يصرف كثيرا من اوقاته

الى ذلك فربما لا يبقى ما يصرفه الى تحصيل المطلوب فيلزم ما ذكرنا فنعلم

ان الفوات والضياع حاصل على كل تقدير من تقادير عدم معرفة

الكثرة بتلك الجهة بعد الطلب فان المراد بالوجوب المستفاد من

قوله فعليه ان يعرفها الوجوب العادي الذي مرجعه رعاية الاحرى

والاليق فان قيل ترك معرفتها بتلك الجهة والعدول الى معرفتها

بجهة اخرى يتضمن خوف فوات المطلوب وضياع الوقت ودفعه

واجب عقلا قلنا ان اريد انه سبب في تحصيل المطلوب فقد ظهر

بطلانه وان اريد ما يبنى على قاعدة التحسين فلا يناسب المقام

وان اريد الوجوب العرفي فهو ما ذكرنا فثبت ان تلك الجهة قد تعتبر

بحيث

بحسب الموضوع بان يكون موضوعات المسايل راجعة الى شيء واحد
كالعدد للحساب او اشياء متناسبة باعتبار امر ذاتي كالانواع المقدار
المتشاركة فيه لعلم الهندسة او عرضي كموضوعات الطب الراجعة
عن احوال بدن الانسان والادوية والاغذية حيث انها يتعلق بالصحة
وقد يعتبر بحسب المحمول بان تندرج تحت جامع لها على قياس الموضوع
وقد يعتبر بحسب الغاية كالصحة في مسايل الطب اي غير ذلك من
الاحتمالات العقلية والتعريف باعتبار الاول اولى اما لكونه حاصلا
اولا لان الاصل الذي لابد من اعتباره في جهة الوحدة هو الموضوع لان
المحمولات صفات مطلوبة لذوات الموضوعات ولهذا اشار
المصنف الاول وبقال لها الصناعة ايضا قال
الشارح في شرح المفتاح والصناعة اسم للعلم الحاصل من التمرن
على العمل وقيل علم متعلق بكيفية العمل سواء حصل بمزاولة العمل كعلم
الخياطة او بدونها كعلم الطب مثلا وقد يطلق على ملكة يقتدر بها
على استعمال موضوعات ما على وجه البصيرة لتحصيل غرض من الاغراض

بحسب الامكان وانما قيل لتلك الملكة الصناعة كما قيل لها العلم ايضا
الملكوتية من العلوم العملية فان المقصود منها انما يتيسر على الوجه
الاحسن الاكمل بتلك الملكة   بيان ذلك ان واضع هذا
الفن مثلا لح   ههنا ابحاث الاول ان المفهوم من هذا البيان
ان هذه الملكة انما يقتدر بها على استحضار الاصول والقواعد
والالتفات اليها متى اريد والمفهوم من قوله السابق اى ملكة
الى اخره انها انما يقتدر بها على ادراكات جزئية متعلقة بمواد مخصوصة
وبينهما تنافي الثاني ان هذا البيان يقتضي ان لا يكون واضع هذا
الفن مثلا عالما له وهو ظاهر البطلان وفساد الثالث انه يقتضي
ان لا تحصيل علم المعاني لاحد الا بعد حصول له ملكة الاستحضار لكل
من مسايله متى شاء وليس كذلك فان مسايله اذا حصلت لشخص
يكون عالما بها لا يتوقف على تلك الملكة الرابع ان البلاغة كالفصاحة
لا يتوقف على معرفة جميع مسايل الفن فضلا عن ملكة استحضارها
فان مالكا رحمه سئل عن اربعين مسئلة فقال في ست وثلثين لا
ادري

ادري وهو نقيضه بالاجماع فكذا اليه لا يتوقف على معرفة جميع مسائل
على البلاغة الخامس ان النحو في قولهم فلان يعلم النحو لا يجوز ان يراد به
الملكة اذ لا معنى للعلم بالملكة والمقصود بيانه بل المراد به الاصول والقواعد
والمقصود ليس ذلك الجواب عن الاول انه لا حصر فلا منافاة بين
المفهومين لجواز ان يعتد بهما على كل من مستحضرات الاصول والادراكات
الجزئية وعن الثاني انه كونه عالما لا يفهم بطريق الاولوية وعن الثالث
ان اسماء العلوم كالمعاني مثلا قد تطلق على القواعد وعلى ادراكها
وعلى الملكة الحاصلة من ادراكها مرة بعد اخرى فعدم حصوله بمعنى
ملاحظة الملكة الا بعد ذلك لا ينافي حصول المعنى الاخر وعن الرابع انه
انما نشأ من عدم التفرقة بين الاصول والقواعد التي العلم عبارة
عنها وبين المواد الجزئية المستفادة من تلك الاصول فان عالم علم
المعاني مثلا يقتدر به على تطبيق كل كلام جزئي له على مقتضى الحال
ان لم يمنع عنه مانع اي غير ذلك وهي غير محصورة لعدا المعاني والبيان التي
يجب العلم بها او ملكة استحضارها كما لا يخفى على من له ادنى مسكة

وكذا الحال في الفقاهة كما نقل ريب في موضعه وعن الخامس ان المقصود
تلك العبارة ههنا ان العلم يطلق ويراد الملكة لا ان لفظ النحو
في تلك العبارة مستعمل في الملكة فان العلم بالنحو ليس الا بمعنى
الملكة التي بها يتمكن من استحضارها قواعده فان قيل لم لا يجوز ان
يراد به ادراك القواعد كما هو الظاهر قلنا لان الادراك بالفعل غير
مراد لان من يقول فلان يعلم علم كذا لا يريد انه مدرك القواعد وملاحظ
لها في ذلك الحين وهو ظاهر بل يريد انه متمكن من الادراك ومقتدر
عليه متى شاء لاجل الملكة ومما يجب التنبيه له ان ليس المراد بحال البسيط في
عبارة القوم فان مرادهم بها العلم الاجمالي الذي يحصل اذا توجه النفس
الى المعلوم بعد حصول الملكة ومراده نفس هذه الملكة الحاصلة في
حاصل الحال الفعلية ايضا والضمير … لانه كثيرا ما يطلق عليها
ان لفظ العلم كثيرا ما يطلق على الاصول والقواعد اما مجازا مشهورا
الحقا بالحقيقة او حقيقة عرفية او اصطلاحية وكذا الحال في اطلاقه
على الملكة وانما سكت عن حمله على ادراك القواعد اما لان احدهما هو

المتبادر

المتبادر من اطلاق لفظ العلم على المعلوم المدونة بخلاف الادراك
او لان الحمل عليه محوج الى اضمار وهو تقدير المتعلق والاصل عدمه
ولا يعارض بان الاصل عدم التجوز فلا ترجيح التجوز على الاضمار حتى لقا
ان امر اللفظ بينهما لجواز الحمل على كل منهما على سواء لان ذلك في التجوز
المطلق لا المشهور الذي هو بالحقيقة ملحق والمص قد جرى على
استعمال المعرف في الجزئيات لا يخفى على من له ادنى مسكة ان المراد
بالجريان على استعمال المعرف في الجزئيات استعمالها في الجزئيات فقط
لا الكليات المحضة ولا الاعم الشامل لها وللجزئيات وههنا كذلك فان
المراد بالاحوال الاحوال الجزئية وكذا المراد بادراكها وعلى وجه جزئي
فيكون تلك الادراكات ايضا جزئيات ولهذا قال فكانه قال العلم
بستنبط ستراد ادراكات جزئية ولا فرية ان المدرك لا يستلزم جزئية
الادراك لجواز ادراك على وجه كلي بمعنى انه اي فرد يوجد له
الملكات المتبادر من قوله معرفة كل فرد فرد احاطة ما لا يتناهى بالفعل
ولم يكن مراد الامتناعها وجه بان المراد باستغراق الافراد الاستغراق

العرفي وهو كل ما يوجب ويدخل تحت الارادة وبالمعرفة امكانها فلا
ينافيه عدم حصولها لمانع عارضي والمراد بالبعض الغير المعين النصف
او الثلث او الاكثر مثلا فان جهالة الاصل المضاف اليه يستلزم
جهالة الكسور المضافة وبالعين الثلاثة او العشرة مثلا او الحذف
والاضمار والاظهار ونحو ذلك وهو قرينة خفية على ان المراد
انه يعرف من هذه الاحوال الى اخره يعني ان الوصف المدلول
عليه بقوله ووصف الاحوال قرينة خفية على ما ذكرنا ما كونه قرينة فلما تقرر
عندهم ان في النسب المتعددة اشارة الى نسب خبرية فالوصف المذكور
اشارة الى نسبة خبرية والنسبة الخبرية في مقام التعريف لا بد الا يا
لاضافة حيث اليها وما خفاؤها فواضح فان قلت اذا كان
احوال اللفظ هي التاكيد الخ توضيح السوال ان قوله التي بها تطابق
مقتضى الحال يستلزم سببية الشيء لان احوال اللفظ التي يرجع اليها
ضمير بها عين مقتضى الحال وقد عرفت ان معنى المطابقة الاشتمال
فيكون المعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام عليها يشتمل عليها

وتوضيح

وتوضيح الجواب سببه التشبيه لنفسه انما يلزم اذا كان المراد بالاحوال
عن مقتضى الحال بالمطابقة الاشتمال وهو ممنوع بل المراد ان مقتضى الحال
هو الكلام الكلي المكيف بكيفية والقدم قد تسامحوا في اطلاقهم مقتضى
الحال على تلك الخصوصيات وبالمطابقة الحمل فمعنى العبارة ان الاحوال
التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون جزئيات الكلام المطابق
لمقتضى الحال وهذا هو التحقيق الموعود فيما سبق ولو وجدت تحقيق
المقام فاستمع لما نتلي عليك من الكلام وبالله التوفيق اختلف في تعيين
مقتضى الحال فذهب الشارح الى انه كلام مشتمل على الخصوصية و
استدل عليه بوجهين احدهما قول صاحب المفتاح في تعريف علم
المعاني لتطبيق الكلام على مقتضى الحال ذكره حيث قال فان المذكور
حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم او التعريف ونحو ذلك والثاني
قول المص في تعريفه ايضا احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى
الحال فان المراد باحوال اللفظ هو التاكيد والتعريف والتنكير
والتقديم والتاخير ونحو ذلك فان كان مقتضى الحال ايضا ذلك

يلزم سببية الشي لنفسه وذهب الفاضل المحشي الى انه نقش
الخصوصيات واستدل عليه بنص صاحب المفتاح عليه اجمالا اولا
حيث قال فان كان مقتضى الحال اطلاق الحكم وان كان مقتضى
بخلاف ذلك وان كان مقتضى الحال طي ذكر المسند اليه الى غير ذلك
وتفصيلا حيث قال واما الحالة التي تقتضي طي ذكر المسند اليه لما
الحالة التي تقتضي اثباته الى غير ذلك واجاب عن الاول من وجهي
استدلال الشارح بوجوه اما الاول فبايراد كلام صاحب المفتاح
بان بعض المقتضيات كالمؤكدات واداة التعريف مما يذكر فوجب
حمل الذكر على التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل وفيه
بحث لانا لا نسلم ان المقتضى هو المؤكد واداة التعريف بل التاكيد والتعريف
لا الاداة كما هو صريح كلام صاحب المفتاح حيث قال اما الحالة
التي تقتضي التعريف باللام نعم يصح اطلاقه عليه لكن باعتبار كونه دالا
عليه لا انه المقتضى حقيقة سلمناه لكن اعتبار التغليب انما يصح اذا كان
المذكور غالبا على غيره بجهة من الجهات المعتبرة في التغليب وههنا

ليس كذلك فالاولى ان يترك طريق التغليب ويجعل الذكر مجازا عن
الايراد ومن قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال و
التفصيل واما الثاني فلان المذكور حقيقة من الكلام الجزئي المسموع
دون الكلي المعقول الذي جعله مقتضى الحال فكما يصح جعل الكلي مذكورا
مذكر جزئية لكونه في ضمنه كذلك يصح جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل
عليها لكونها كيفيات له وفيه ايضا بحث لثبوت الفرق بين الكلي بالنسبة
الى شخصه وكيفيته فان الاول عين الشي بالنظر الى التحقيق دون الثاني ولا
يلزم من اعطاء الاول حكم الشي اعطاء الثاني اياه واما الثالث فلان
السكاكي كما جعل الالتفات مختصا بالتعلق بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق
بالمذكور مذكورا ويمكن ان يجاب عن الوجه الثاني من وجهي استدلال
الشارح بان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية ويمقتضى الحال
الخصوصيات الكلية وبمعنى التعريف الاحوال التي بسبب اشتمال
الكلام عليها يشتمل على الخصوصيات والاعتبارات الكلية لان المشتمل
على المشتمل على الشي مشتمل على ذلك الشي بواسطة فقط ظهر ان الاقرب

ما ذهب اليه الفاضل المحشي   والحوال الاسنادية من احوال

اللفظ الخ   هذا جواب عما يقال المذكور في التعريف احوال

اللفظ والاسناد ليس بلفظ فاحواله لا يكون احوال اللفظ وتحقيق

الجواب ان الاطلاق والتعقيب بالتاكيد وان كانا راجعين الى

الحكم لكن التجريد عن المؤكد والاقتران به اللذين يتعرض بهما في

المعاني يرجعان الى الكلام الملفوظ فان الحال قد تقتضي كيفية

مخصوصة هي الاطلاق في امر معنوي هو الحكم ويقتضي توسط تلك الكيفية

كيفية اخرى في اللفظ هي تجريده عن المؤكد فحسن الكلام بالتجريد ليفهم

ما هو المقصود اعني الاطلاق ويجرد الاحسان وقد يقتضي تقييد الحكم بالتاكيد

ويقتضي توسط اقتران الكلام بالمؤكد فحسنه تجليته وترتيبه لشيء من

المؤكد بقدر ما تقتضي ضعفا وقوة   وتخصيص اللفظ بالعربي

مجرد اصطلاح   هذا جواب عما اورد على المتن ان هذا العلم لا

تخصيص باللفظ العربي فالتقييد به يكون حشوا مفسدا   ولذا

عدل عن تعريف صاحب المفتاح علم المعاني الخ   لما ذكر كلام المفتاح

وكان

وكان في غاية الصعوبة وجب التعرض لحله وتلخيصه لانقاد المقلم
عن درجة الكره وتلخيصه فنقول التقسيم لا استقل شيا فتنبيه
الخواص جمع خاصة بمعنى الاثر مقال الخاصة ذلك التركيب كذا بمعنى
اثره الناشى منه وقوله في الافادة ظرف للخواص لانها منعها لكانها
محيها بها وهي ما صدقه طها ان قدر المتعلق معرفة واما حال منها
ان قدر نكرة وانما احتيج الى ذلك القيد لان المتبادر من خواص
التراكيب ما يختص بها مطلقا او بالاضافة الى بعض ما عداه فيدخل
فيه الصفات المختصة بها الراجعة الى هيئاتها التركيبية او نظرها
الواقعة فيها كمورد الانكار والتخصيص اللذين يفيدهما ان زيدا لقايم
وزيدا ضربت كما تحقيقه فيما سلف ما اخترت الافادة على الدلالة لان
المعتبر في الخواص افادة التراكيب اما للسامع وفهم المسايل فهم
السامع اياها منها لا مجرد دلالتها عليها من غير اعتبار الفهم وقوله ما
يتصل عطف الخواص وضمير بها للتراكيب وقوله من الاستحسان
بيان لما يتصل والغير يعني لا والمقصود بيان ان صاحب المعاني

لابد له مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة وقد سبق
تحقيقه فلا حاجة الى الاعادة وقيل ليحترز متعلق بابا التتبع وتنبيه على
الغرض ويجوز جعلها جزءاً من التعريف وان لم يكن من المعروف
ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على ان سبب
الاحتراز هو الاطلاع على الخواص وحضورها في الذهن لا مجرد
التتبع والمعرفة ولو مخزونة كما في حالة الذهول ولم يتعرض للرعاية في
ان كان الاحتراز بها حقيقة لكونها لازم الوقوف عادة للاشارة
الى ان غير المراعي بمنزلة غير الواقف ومعنى تطبيق الكلام على ما يقتضي
الحال ذكره كما عرفت سابقا ايراد الكلام مشتملا على خصوصية
مقتضى الحال ايرادها او جعل كلام غيره والثاني انه ضمن التقرير
تركيب البلغاء الخ ذهب الفاضل المحشي فيما كتب على شرحه
للمفتاح الى ان هذا الوجه لم يذكر المص في الايضاح اعتراضا على تعريف
صاحب المفتاح حتى يصلح سببا للعدول من السؤال انه على حد
البلاغة وحده حتى لو فرض ان علم المعاني يخل بما ذكر كان ذلك

السؤال

السوال

منجها وانما اورده المص في اول كتابه لظهور تقوى ابن ذكر مباحث
البلاغة هناك واورده بعد ههنا بعد نقله السكاكي لعلم
المعاني لادنى مناسبة فكانه قال ان اراد بالتراكيب في حد البلاغة
تراكيب البلغاء كما اراد البلغا ههنا ايضا تراكيبهم في حد المعاني
فقد جاء الدور والى هذه المناسبة اشار بقوله وهو الظاهر
وفيه بحث اما اولا فلان المص قال في الايضاح ثم قال والمعنى
بالتراكيب تراكيب البلغاء ولا شك ان معرفة البليغ من حيث
وهو بليغ متوقف على معرفة البلاغة فلو كان مراده الايراد على
البلاغة حد والادنى المناسبة التي ذكرها لكفى نقل قوله والمعنى
بالتراكيب تراكيب البلغاء ولم يحتج الى بيان توقف معرفة البليغ
على معرفة البلاغة كما يخفى واما ثانيا فلانه لو لم يكن اعتراضا على الحد
موقعا احسا بين الاعتراضين عليه فان المص قال بعد هذه الاعتراض
على ان قوله وغيره مبهم لم يبين مراده ولا شك انه اعتراض على الحد وقد
قال قبله وفيه نظر اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح

تعريف شئ من العلوم به فجعل ما بينهما اعتراضا على الحد وهو
ان حاصل كلامه ان الحد فاسد لانه مشتمل على قيد غير معلوم
وهو تراكيب الكلام فان فى بيانه اما الى ورا واختلف فيه مجهول
وعلى التقديرين يلزم غير المعلومية وذلك لانه اخذ فى تفسير
تراكيب الكلام تراكيب البلغاء ومعرفة البلغاء موقوفة على معرفة
البلاغة ومعرفتها على معرفة التراكيب لانها ماخوذة فى تفسيرها
فان اراد بالتراكيب فى حد البلاغة تراكيب البلغاء هو الظاهر
اما لسبق الذكر او لعدم الاعتداد بغير تراكيبهم فقد جاء الدور
ان اراد غيرها فلم يبينوا اما كان يلزم ما ذكرنا من اشتمال على
قيد غير معلوم فتدبر   واجيب عن الاول بانه اراد بالتتبع
الخ   لقائل ان يقول كما ان التتبع ليس بعلم لا يصدق
عليه كذلك المعرفة لان العلم كما سبق اما الملكة او الاصول والقواعد
او ادراكها والمعرفة ليست شيئا منها ويمكن ان يقال المراد
بالمعرفة ايضا سببا وهو الملكة فيكون مجازا فى المرتبتين تولكما

ضرح

صرح به في كتابه حيث قال واذ قد تحققت ان علم المعاني و
البيان معرفة خواص تراكيب الكلام و معرفة صياغة المعاني الى
آخره قوله و تعريفات يصح في التعريف قال و عن الثاني بعد التسليم
دلالة السكاكي الخ   يعني اما لانه او لان نفس التراكيب تراكيب
البلغاء و انما يلزم ذلك لو كان قوله و هي تراكيب البلغاء آخرا
من تفسيرها و ليس كذلك بل خارج عنه ذكر لبيان المقصود
بها و تعينه   ما قيل لا يفهم من قوله فيه خواص التراكيب
الخ   هذا ايضا جواب عن الاعتراض الثاني و حاصله انا
نختار الشق الثاني من الترديد قوله فلم يبينه قلنا ليس كذلك
فان توفية خواص التراكيب حقها و ان كانت في نفسها اعم
من ان يورد كل كلام له على ما ينبغي و ان يحمل كلام الغير عليه
لكن قوله ههنا لا دينه المعاني دل على ان المراد بها توفية خواص
تراكيب ذلك المتكلم لان المعاني المعتبر عنها اذا كانت
للمتكلم يجب ان يكون التراكيب المعبر بها له ايضا لامتناع التعبير

عما قصده بعبارة غيره وكذا قوله وايراد انواع التشبيه الخ كما قال
في الشرح ولقايل ان يقول لا م انه صريح فيما ذكر لم لا يجوز ان يراد
بخواص التراكيب التشبيهات المجازات والكنايات وانواعها
فيكون المعنى بلوغ المتكلم تادية ما قصد بالكلام حد الاختصاص
بتوفية خواص تراكيب في كلامه وايراد انواع التشبيه والمجاز
والكنايات التي اعتبروها في كلامهم في كلامه وبالجملة يكون بحيث
يعتبر في كلامه ما يعتبره البلغاء في كلامهم من خواص واللطايف
وهذا الكلام لا اعتياد عليه ولا سبيل للرد اليه وقيل في الرد
على الشارح ان ذلك المتكلم ان لم يعتبر بلاغة فليس لتراكيبه
خواص اذ لا اعتداد بها او اعتبرت عاد المحذور جوابه اختار الشق
الثاني قوله عاد المحذور قلنا انما يعود اذا اخذ في مفهومه بلا منه
ما يوجب التوقف وليس كذلك بل مفهومه بلوغ المتكلم في
تادية ما قصد حد الاختصاص بان يورد كل كلام موافقا لمقتضى
الحال ويورد كل تشبيه ومجاز وكناية له كما ينبغي فلا يلزم عود المحذور

صلا

صلا ولا وجه لاختيار الشق الاول لان فيه التزام غير البليغ
خواص ولا يلزمه من شم رايحة من هذا الفن قوله الاوضح في
تعريف المعاني الخ اما كونه اوضح من تعريف المصنف فلا
ستغنائه عن القرينة الخفية والبراءة عن لزوم تسمية الشي ظاهرا
وعن التكليف في ادراج احوال الاسناد في احوال اللفظ واما من
تعريف صاحب المفتاح فلخلوه عن تعقيد فيه الغا ولعرائه عن ورود
للاشكالين عليه وان اجيب عنهما بالتكلف وينحصر المقصود
من علم المعاني في ثمانية ابواب انحصار الكل في اجزائه الا الكلي
في جزئياته قال المصنف في المتن وينحصر في ثمانية ابواب انحصار
الكل في اجزائه الا الكلي في جزئياته فظهر انه فسر العلم بالمقصود
وجعله نفسه فيكون من في علم المعاني بيانا للموصول قطعا لا صلة
للمقصود ولهذا قال الشارح انحصار الكل في اجزائه لا الكلي في جزئياته
ثم قال والا اي وان لم يكن انحصار الكل في الاجزاء بل الكلي في
الجزئيات يصدق علم المعاني على كل باب لان المقصود كما عرفت

عين علم المعاني فلو كان المقصود كليا كان العلم ايضا كليا
فيصدق على كل باب تحقيق المعنى العلوم والكلية ثم قال الظاهر
هذا الكلام اى ظاهر اطلاق المقصود علم المعاني والتعبير به
عنه وارجاع ضمير بحصر اليه باعتبار مشعر بان العلم عبارة عن
نفس القواعد اى للمراد بالعلم الذي راجع اليه ضمير بحصر
في هذا الفن نفس القواعد فان العلم لما عبر عنه بالمقصود ولم يق
على ظاهر المتناول لها للمبادي باجري مجريها ايضا وان كان
بطريق المسامحة علم ان المراد به نفس القواعد وتعريف العلم
وبيان الانحصار والتفسير الاتي خارجة عن المقصود وانما لم يقل
عن العلم وان كان الظاهر ذلك اشارة الى ان سبب خروجها
عن العلم كونها غير مقصودة وانما قال ظاهر هذا الكلام مشعر
لان المقصود في نفسه اعم من المقصود بالذات والمقصود بالتبع
فيتناول التعريف والتنبيه وبيان الانحصار هذا يجب ان يفهم
هذا المقام وتفسيرها بوقوع النسبة اولا وقوعها ايقاعا

النسبة

النسبة وانتزاعها خطاء في هذا المقام فيه تعريض للزوزني
حيث قال ونعني بالنسبة ايقاع المحكوم به على المحكوم عليه
وسلبه عنه ان كان للنسبة خارج في احد الازمنة الثلثة
هذا وقع لما توهم ان الاخبار الاستقبالية الايجابية ينبغي ان
يكون كاذبة كلها والسلبية صادقة جميعها اذ لا نسبة خارجية
ثم فيصدق السلب ويكذب الايجاب فدفعه بان فيها ايض
نسبة ثبوتية وسلبية لكن بالنظر الى الاستقبال فان صدق الاخبار
الاستقبالية دون الحالية لا يقال اذا كانت الاخبار الاستقبالية
عرضيا وقد ولا كاذبة في الحال يلزم الواسطة بين الصادق
والكاذب وهو مخالف لمذهب الجمهور كما سياتي لانا نقول الواسطة
انما يلزم اذا لم يتصف تلك الاخبار باحدهما في الجملة
وليس كذلك بل هي متصفة باحدهما لكن بالنظر الى الاستقبال
فتدبر ولا تغفل وهذا لا وجه لتخصيصه بالخبر فيه بحث
لانه ان اراد التخصيص بالسوت اعني العقد فظاهر لانه قد يتحقق في الانشاء ان

اراد التخصيص بالاثبات فوجهه ما ذكره نفسه في اول الاحوال

الاسناد من كونه اصلا في الكلام لان الانشاء انما يحصل

منه باشتقاق او نقل او زيادة اداة لكونه اعظم شانا واعم فائدة

لانه الذي يتصور بالصور الكثيرة وفيه يقع الصناعات العجيبة

ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بانه

قصد تحقيق معنى الاطناب ووقع توهم انه قد يشمل على زيادة

لا لفائدة من غير ملاحظة تقييد الكلام بكونه بليغا وكذا من

احوال الجملة الى قوله فجعل بابا سادسا ليس تسمية هذا

الباب بالباب السادس ولا باب الايجاز والاطناب والمساواة

بالباب السابع ولا باب الانشاء بالباب الثامن بالنظر

الى ترتيب المتن في باب الانشاء في المتن فان باب الانشاء

في المتن سادس باب الفصل والوصل سابع والايجاز والاطناب

والمساواة ثامن قوله ولذا اي ولكون التفرقة للفصل والوصل

نفسها من الاحوال وان يكون لها [illegible]